3324

(كتاب)

(الصارم المنكى فى الرد على السبكى)

(تأليف سيدنا الامام العلامة الحافظ)

(المحقق أبى عبد الله محمد بن أحمد بن)

(عبد الهادى الحنبلى المقدسى قدس)

(الله روحه وأثابه الجنة بفضل الله)

(ورحمته ونحن وسائر المسلمين آمين)

٧٤٧
٣٣٢٤
٧٧٤

(طبع على ذمة حضرة الاجل الافخم)

(الحاج عبد القادر التلمسانى التاجر الشهير بمصر وجده)

(الطبعة الاولى)

(بالمطبعة الخيرية لمالكها ومديرها)

(السيد عمر حسين الخشاب)

(بمصر القاهرة)

Marfat.com

﴿ وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا ﴾

13142

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

(قال الشيخ) الامام العلامة المحقق أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادى
ابن عبد الحميد بن عبد الهادى بن يوسف بن محمد بن قدامة المقدسى الحنبلى
رحمه الله ورضى عنه واثابه الجنة بفضل رحمته وايانا وسائر المسلمين آمين
انه على كل شئ قدير وحسبنا الله ونعم الوكيل * الحمد لله الذى يدعو الى دار
السلام ويهدى من يشاء الى صراط مستقيم وأشهد أن لا اله الا الله وحده
لا شريك له رب السموات ورب الارضين ورب العرش العظيم وأشهد
أن محمدا عبده ورسوله المبعوث بالآيات والذكر الحكيم الذى حكم به
بين الناس فيما اختلفوا فيه من الزمان القديم الذى هدى به من اتبع
رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى
صراطه المستقيم صلى الله عليه وعلى آله وسلم أفضل صلاة وأفضل
د) فانى وقفت على الكتاب الذى ألفه بعض قضاة الشافعية
تقى الدين ابى العباس أحمد بن تيمية فى مسئلة شد
وذكر انه كان قد سماه شن الغارة على

من

Marfat.com

من أنكر سفر الزيارة ثم زعم انه اختار ان يسميه (شفاء السقام فى زيارة خير الانام) فوجدت كتابه مشتملا على تصحيح الاحاديث الضعيفة والموضوعة وتقوية الآثار الواهية والمكذوبة وعلى تضعيف الاحاديث الصحيحة الثابتة والآثار القوية المقبولة وتحريفها عن مواضعها وصرفها عن ظاهرها بالتأويلات المستنكرة المردودة ورأيت مؤلف هذا الكتاب المذكور رجلا عمارا يا معجبا برأيه متبعا لهواه ذاهبا فى كثير مما يعتقده الى الاقوال الشاذة والآراء الساقطة صائرا فى أشياء مما يعتقده الى الشبه المخيلة والحجج الداحضة وربما خرق الاجماع فى مواضع لم يسبق اليها ولم يوافقه أحد من الائمة عليها وهو فى الجملة لون عجيب وبناء غريب تارة يستدل فيما ينصره ويقويه مسلك المجتهدين فيكون مخطئا فى ذلك الاجتهاد ومرة يزعم فيما يقوله ويدعيه انه من جملة المقلدين فيكون من قلده مخطئا فى ذلك الاعتقاد نسأل الله سبحانه ان يلهمنا رشدنا ويرزقنا الهداية والسداد هذا مع انه ان ذكر حديثا مرفوعا أو أثرا موقوفا وهو غير ثابت قبله اذا كان موافقا لهواه وان كان ثابتا رده اما بتأويل أو غيره اذا كان مخالفا لهواه وان نقل عن بعض الائمة الاعلام كمالك وغيره ما يوافق رأيه قبله وان كان مطعونا فيه غير صحيح عنه وان كان مما يخالف رأيه رده ولم يقبله وان كان صحيحا ثابتا عنه وان حكى شيأ مما يتعلق بالكلام على الحديث واحوال الرواة عن أحد من أئمة الجرح والتعديل كالامام أحمد بن حنبل وأبى حاتم الرازى وأبى حاتم بن حبان البستى وأبى جعفر العقيلى وأبى أحمد بن عدى وأبى عبد الله الحاكم صاحب المستدرك وأبى بكر البيهقى وغيرهم من الحفاظ وكان مخالفا لما ذهب اليه لم يقبل قوله ورده عليه وناقشه فيه وان كان ذلك الامام قد أصاب فى ذلك القول ووافقه غيره من الائمة عليه وان كان موافقا لما صار اليه تلقاه بالقبول واحتج به واعتمد

Marfat.com

عليه وان كان ذلك الامام قد خولف فى ذلك ولم يتابعه غيره من الائمة عليه
وهذا هو عين الجور والظلم وعدم القيام بالقسط نسأل الله التوفيق ونعوذ
به من الخذلان واتباع الهوى هذا مع انه حمله اعجابه برأيه وغلبه اتباع
هواه على ان نسب سوء الفهم والغلط فى النقل الى جماعة من العلماء الاعلام
المعتمد عليهم فى حكاية مذاهب الفقهاء واختلافهم وتحقيق معرفة الاحكام
حتى زعم ان ما نقله الشيخ أبو زكريا النووى فى شرح مسلم عن الشيخ أبى محمد
الجوينى من النهى عن شد الرحال واعمال المطى الى غير المساجد الثلاثة
كالذهاب الى قبور الانبياء والصلحين والى المواضع الفاضلة ونحو ذلك هو مما
غلط فيه على الشيخ أبى محمد وان ذلك وقع منه على سبيل السهو والغفلة قال
ولو قاله يعنى الشيخ أبا محمد او غيره ممن يقبل كلامه الغلط لحكمنا بغلطه وانه
لم يفهم مقصود الحديث فانظر الى كلام هذا المعترض المتضمن لرد النقل
الصحيح بالرأى الفاسد واجمع بينه وبين ما حكاه عن شيخ الاسلام من
الافتراء العظيم والافك المبين والكذب الصراح وهو ما نقله عنه من انه
جعل زيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم وقبور سائر الانبياء عليهم
السلام معصية بالاجماع مقطوعا بها هكذا ذكر هذا المعترض عن بعض
قضاة الشافعية عن الشيخ انه قال هذا القول الذى لا يشك عاقل من
اصحابه وغير اصحابه انه كذب مفترى لم يقله قط ولا يوجد فى شئ من كتبه
ولا دل كلامه عليه بل كتبه كلها ومناسكه وفتاويه وأقواله وأفعاله تشهد
ببطلان هذا النقل عنه ومن له أدنى علم وبصيرة يقطع بان هذا مفتعل
مختلق على الشيخ وانه لم يقله قط وقد قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا ان
جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم
نادمين وهذا المعترض يعلم ان ما نقله هذا القاضى المشهور بالأحب
حكايته عنه فى هذا المقام عن شيخ الاسلام من هذا الكلام كذب

مفترى

Marfat.com

مفترى لايرتاب فى ذلك ولكنه يطفف ويداهن ويقول بلسانه
ماليس فى قلبه ولقد أخبرنى الثقة انه ألف هذا الكتاب لما كان
بمصر قبل ان يلى القضاء بالشام بمدة كبيرة ليتقرب به الى القاضى
الذى حكى عنه هذا الكذب ويحظى لديه فخاب أمله ولم يرفق عنده وقد
كان هذا القاضى الذى جمع المعترض كتابه هذا لاجله من أعداء الشيخ
المشهورين وقد زعم هذا المعترض أيضا مع هذا الامر الفظيع الذى
ارتكبه من التكذيب بالصدق والتصديق بالكذب ان الفتاوى المشهورة
التى أجاب بها علماء أهل بغداد موافقة للشيخ مختلقة موضوعة وضعها
بعض الشياطين هكذا زعم مع علم الخاص والعام بأن هذه الفتاوى مما
شاع خبره وذاع واشتهر أمرها وانتشر وهى صحيحة ثابتة متواترة عمن
أفتى بها من العلماء وقد رأيت انا وغيرى خطوطهم بها فانظر الى تكذيب
هذا المعترض بما لم يحط به علما وجراءته على انكار ما اشتهر وتواتر وكيف
يحل لمن ينتسب الى شئ من الدين ان ينسب أمرا مقطوعا بكذبه الى من لم
يقله ويقدح فى أمر مشاهد مقطوع بصحته ويزعم انه مختلق من بعض
الشياطين هذه هترة لاتقال ولها مثلها كثيرا ومن لم يجعل الله له نورا فما له
من نور فلما وقفت على هذا الكتاب المذكور أحببت ان أنبه على ماوقع
فيه من الامور المنكرة والاشياء المردودة وخلط الحق بالباطل لئلا يغتر
بذلك بعض من يقف عليه ممن لاخبرة له بحقائق الدين مع أن كثيرا مما فيه
من الوهم والخطا يعرفه خلق من المبتدئين فى العلم بأدنى تأمل ولله الحمد ولو
نوقش مؤلف هذا الكتاب على جميع ما اشتمل عليه من الظلم والعدوان
والخطا والخبط والتخليط والغلو والتشنيع والتلبيس لطال الخطاب وابلغ
الجواب مجلدات ولكن التنبيه على القليل مرشد الى معرفة الكثير لمن له
أدنى فهم والله المستعان وقد أطال مؤلف هذا الكتاب فيه بذكر

Marfat.com

الاسانيد وتكرارها منه الى مؤلفى الكتب كالطبرانى والدارقطنى وغيرهما
وحشد فيه بتعداد الطرق البهم والرواية بالاجازات المركب بعضها على
بعض والرفع فى أنساب خلق من المتأخرين وذكر طباق السماع وأسماء
السامعين ونحو ذلك مما يكبر به حجم الكتاب وليس الى ذكره كبير حاجة مع
اختصاره ذكر الاسانيد وحذفها فى أماكن لا يليق حذفها فيها هذا مع
سرده كلام الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة ونقل عنهم من
مناسكهم وغير مناسكهم استصحاب زيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم
وزعمه ان الشيخ يخالفهم فيما قالوه مع العلم بأنه موافق لهم فيما نقل عنهم
لا مخالف لهم وانما مقصوده هذا المعترض تكثير الكلام وجمع ما أمكن
لعظم حجم الكتاب ثم انه عقد بابا للكلام فى التوسل والاستغاثة وزعم ان
الشيخ قال فى ذلك قولا لم يقله عالم قبله وصار بين أهل الاسلام مثله ثم أخذ
يخبر عنه بما لا أستحسن ذكره فى هذا الموضع والحاصل انه وقع فى كلامه
من التناقض وسوء الادب والاحتجاج بما لا يصلح ان يكون حجة ما ننبه
على بعضه ان شاء الله تعالى ثم عقد لحياة الانبياء فى قبورهم بابا ومرد
الاحاديث المروية فى ذلك من الجزء الذى جمعه البيهقى ومن غيره ووقع فى
كلامه من التأويلات البعيدة والاحتمالات المرجوحة ما يحتاج الى
نظر كثير ثم ذكر الاحاديث الواردة فى سماع الموتى وكلامهم وادراكهم
وعود الروح الى البدن وما يتبع ذلك ثم أشار الى اختلاف المتكلمين
وغيرهم فى ماهية الروح وحقيقتها وتكلم فى ذلك بكلام لا تحقيق فيه ولا
حاجة اليه ثم ذكر أحاديث الشفاعة وأنواعها وما ورد فى بعض أحوال
يوم القيامة وذكر جملة من كلام القاضى عياض فيما يتعلق بشرح ذلك
ثم ختم الكتاب بجمع الالفاظ الواردة فى كيفية الصلاة على النبى صلى الله
عليه وسلم وكان قد ذكر قبل ذلك بعدة أوراق كلاما يشير فيه الى التشنيع

Marfat.com

على شيخ الاسلام وهو قوله لاشك أن من قال لا يزار أولا يسافر لزيارته أولا يستغاث به بعيد من الادب معه نسأل الله العافية (وليعلم) قبل الشروع فى الكلام مع هذا المعترض ان شيخ الاسلام رحمه الله لم يحرم زيارة القبور على الوجه المشروع فى شئ من كتبه ولم ينه عنها ولم يكرهها بل استحبها وحض عليها ومناسكه ومصنفاته طافحة بذكر استحباب زيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم وسائر القبور (قال) رحمه الله تعالى فى بعض مناسكه (باب زيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم) اذا أشرف على مدينة النبى صلى الله عليه وسلم قبل الحج أو بعده فليقل ما تقدم فاذا دخل استحب له ان يغتسل نص عليه الامام أحمد فاذا دخل المسجد بدأ برجله اليمنى وقال بسم الله والصلاة على رسول الله اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك ثم يأتى الروضة بين القبر والمنبر فيصلى بها ويدعو بما شاء ثم يأتى قبر النبى صلى الله عليه وسلم فيستقبل جدار القبر ولا يمسه ولا يقبله ويجعل القنديل الذى فى القبلة عند القبر على رأسه ليكون قائما وجاه النبى صلى الله عليه وسلم ويقف متباعدا كما يقف لو ظهر فى حياته بخشوع وسكون منكس الرأس غاض الطرف مستحضرا بقلبه جلالة موقفه ثم يقول السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته السلام عليك يا نبى الله وخيرته من خلقه السلام عليك يا سيد المرسلين وخاتم النبيين وقائد الغر المحجلين أشهد ان لا اله الا الله وأشهد انك رسول الله أشهد انك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لامتك ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وعبدت الله حتى أتاك اليقين فجزاك الله أفضل ما جزى نبيا ورسولا عن أمته اللهم آته الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذى وعدته يغبطه به الاولون والآخرون اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد

Marfat.com

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم
انك حميد مجيد اللهم احشرنا في زمرته وتوفنا على سنته وأوردنا حوضه
وأسقنا بكأسه مشربا رويا لا نظمأ بعده أبدا ثم يأتي أبا بكر وعمر رضي
الله عنهما فيقول السلام عليك يا أبا بكر الصديق السلام عليك
يا عمر الفاروق السلام عليكما يا صاحبي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وضجيعيه ورحمة الله وبركاته جزاكما الله عن صحبة نبيكما وعن الاسلام
خيرا سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار قال ويزور قبور أهل البقيع
وقبور الشهداء ان أمكن هذا كلام الشيخ رحمه الله بحروفه وكذلك
سائر كتبه ذكر فيها استحباب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وسائر
القبور ولم ينكر زيارتها في موضع من المواضع ولا ذكر في ذلك خلافا الا
نقلا غريبا ذكره في بعض كتبه عن بعض التابعين وانما تكلم على مسئلة
شد الرحال واعمال المطي الى مجرد زيارة القبور وذكر في ذلك قولين
للعلماء المتقدمين والمتأخرين أحدهما القول باباحة ذلك كما يقوله بعض
أصحاب الشافعي وأحمد والثاني انه منهي عنه كما نص عليه امام دار
الهجرة مالك بن أنس ولم ينقل عن أحد من الائمة الثلاثة خلافه واليه
ذهب جماعة من أصحاب الشافعي وأحمد هكذا ذكر الشيخ الخلاف في
شد الرحال واعمال المطي الى القبور ولم يذكره في الزيارة الخالية عن شد
رحل واعمال مطي والسفر الى زيارة القبور ومسئلة وزيارتها من غير
سفر مسئلة أخرى ومن خلط هذه المسئلة بهذه المسئلة وجعلهما مسئلة
واحدة وحكم عليهما بحكم واحد وأخذ في التشنيع على من فرق بينهما
وبالغ في التنفير عنه فقد حرم التوفيق وحاد عن سواء الطريق واحتج
الشيخ لمن قال بمنع شد الرحال واعمال المطي الى القبور بالحديث المشهور
المتفق على صحته وثبوته من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي

صلى

Marfat.com

صلى الله عليه وسلم انه قال لاتشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجدى هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى هكذا خرجه البخارى ومسلم فى صحيحهما بصيغة الخبر لاتشد الرحال ومعنى الخبر فى هذا معنى النهى بين ذلك ما رواه مسلم فى صحيحه من حديث ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لاتشدوا الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجدى هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى هكذا رواه مسلم بصيغة النهى ورواه الامام اسحق بن راهويه فى مسنده بصيغة الحصر انما تشد الرحال الى ثلاثة مساجد مسجد ابراهيم ومسجد محمد ومسجد بيت المقدس وقد روى عبد الله بن عمر رضى الله عنهما هذا الحديث أيضا عن النبى صلى الله عليه وسلم بصيغة النهى لاتشدوا الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد المدينة ومسجد بيت المقدس هذا هو الذى فعل الشيخ حكى الخلاف فى مسئلة بين العلماء واحتج لاحد القولين بحديث متفق على صحته فأى عتب عليه فى ذلك ولكن نعوذ بالله من الحسد والبغى واتباع الهوى والله سبحانه المسؤل ان يوفقنا واخواننا المسلمين لما يحبه ويرضاه من العمل الصالح والقول الجميل فانه يقول الحق وهو يهدى السبيل وينفعنا وسائر المسلمين بما يسره لنا به من الاقوال والافعال ويجعله موافقا لشرعه خالصا لوجهه موصلا الى أفضل حال وما توفيقى الا بالله عليه توكلت واليه أنيب ولاحول ولاقوة الا بالله العزيز الحكيم وهذا حين الشروع فى مناقشة هذا المعترض على شيخ الاسلام وبالله التوفيق

قال فى أول كتابه الذى جمعه * الحمد لله الذى من علينا برسوله وهدانا الى سواء سبيله وأمرنا بتعظيمه وتكريمه وتبجيله وفرض على كل مؤمن ان يكون أحب اليه من نفسه وأبويه وخليله وجعل اتباعه سببا

Marfat.com

لمحبة الله وتفضيله ونصب طاعته عاصمة من كيد الشيطان وتضليله ويغنى عن جلة القول وتفصيله رفع ذكره وما أثنى عليه فى محكم الكتاب وتنزيله صلى الله عليه وسلم صلاة دائمة بدوام طلوع النجم وأفوله

﴿أما بعد﴾ فهذا كتاب (تحفته شفاء السقام فى زيارة خير الانام) ورتبته على عشرة أبواب (الاول) فى الاحاديث الواردة فى الزيارة (الثانى) فى الاحاديث الدالة على ذلك وان لم يكن فيها لفظ الزيارة (الثالث) فيما ورد فى السفر اليها (الرابع) فى نصوص العلماء على استحبابها (الخامس) فى تقرير كونها قربة (السادس) فى كون السفر اليها قربة (السابع) فى دفع شبه الخصم وتتبع كلماته (الثامن) فى التوسل والاستغاثة (التاسع) فى حياة الانبياء عليهم الصلاة والسلام (العاشر) فى الشفاعة لتعلقها بقوله من زار قبرى وجبت له شفاعتى وضمنت هذا الكتاب الرد على من زعم ان أحاديث الزيارة كلها موضوعة وان السفر اليها بدعة غير مشروعة وهذه المقالة أظهر فسادا من ان يرد العلماء عليها ولكن جعلت هذا الكتاب مستقلا فى الزيارة وما يتعلق بها مشتملا من ذلك على جملة يعز جمعها على طالبها وكنت سميت هذا الكتاب شن الغارة على من انكر سفر الزيارة ثم اخترت التسمية المتقدمة واستعنت بالله تعالى وتوكلت عليه ثم قال

﴿الباب الاول فى الاحاديث الواردة فى الزيارة نصا﴾

(الحديث الاول) من زار قبرى وجبت له شفاعتى رواه الدارقطنى والبيهقى وغيرهما ثم ذكره من طريق موسى بن هلال العبدى عن عبيد الله بن عمر وفى رواية عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبرى وجبت له شفاعتى ثم زعم ان أقل درجات هذا الحديث ان يكون حسنا ان لم نوزع فى دعوى صحته وذكر ان الراجح

Marfat.com

99
ف اللغى دولابى جلد ٢ ص ٦٤
دار قطنى ص ٢٨٠
كونه عدم سبب كن ابن عمر كسر سماعا

كونه من رواية عبيد الله المصغر الثقة لا من رواية عبد الله المكبر المضعف
وقال فى اثناء كلامه يحتمل أن يكون الحديث عن عبيد الله وعبد الله جميعا
ويكون موسى سمعه منهما فتارة حدث به عن هذا وتارة حدث به عن هذا
ثم قال فى آخر كلامه وبهذا بل باقل منه يتبين افتراء من ادعى أن جميع
الاحاديث الواردة فى الزيارة موضوعة فسبحان الله اما استحى من الله ومن
رسوله صلى الله عليه وسلم فى هذه المقالة التى لم يسبقه اليها عالم ولا جاهل
لا من أهل الحديث ولا من غيرهم ولا ذكر أحد موسى بن هلال ولا غيره
من رواة حديثه هذا بالوضع ولا اتهمه به فيما علمنا فكيف يستجيز مسلم أن
يطلق على كل الاحاديث التى هو واحد منها انها موضوعة ولم ينقل اليه ذلك
عن عالم قبله ولا ظهر على هذا الحديث شئ من الاسباب المقتضية
للمحدثين للحكم بالوضع ولا حكم متنه مما يخالف الشريعة فمن أى وجه يحكم
بالوضع عليه لو كان ضعيفا فكيف وهو حسن أو صحيح هذا كلامه كلام
المعترض وهو متضمن للتحامل والهوى وسوء الادب والكلام بلا علم

﴿والجواب﴾ أن يقال هذا الحديث الذى ابتدأ المعترض بذكره وزعم
انه حديث حسن أو صحيح هو مثل حديث ذكره فى هذا الباب وهو
مع هذا حديث غير صحيح ولا ثابت بل هو حديث منكر عند أئمة هذا الشأن
ضعيف الاسناد عندهم لا يقوم بمثله حجة ولا يعتمد على مثله عند الاحتجاج
الا المضعفا فى هذا العلم وقد بين أئمة هذا العلم والراسخون فيه والمعتمد على
كلامهم والمرجوع الى أقوالهم ضعف هذا الخبر ونكارته كما سنذكر بعض
ما بلغنا عنهم فى ذلك ان شاء الله تعالى وجميع الاحاديث التى ذكرها المعترض
فى هذا الباب وزعم انها بضعة عشر حديثا ليس فيها حديث صحيح
بل كلها ضعيفة واهية وقد بلغ الضعف الى ان حكم عليه الائمة الحفاظ
بالوضع كما أشار اليه شيخ الاسلام ولو فرض ان هذا الحديث المذكور صحيح

Marfat.com

ثابت لم يكن فيه دليل على مقصوده هذا المعترض ولا حجة على مراده كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى فكيف وهو حديث منكر ضعيف الاسناد واهي الطريق لا يصلح الاحتجاج بمثله ولم يصححه أحد من الحفاظ المشهورين ولا اعتمد عليه أحد من الائمة المحققين بل انما رواه مثل الدارقطني الذي يجمع في كتابه غرائب السنن ويكثر فيه من رواية الاحاديث الضعيفة والمنكرة بل والموضوعة وبين علة الحديث وسبب ضعفه وانكاره في بعض المواضع أو رواه مثل أبي جعفر العقيلي وأبي أحمد بن عدي في كتابيهما في الضعفاء مع بيانهما الضعف ونكارته أو مثل البيهقي مع بيانه أيضا الانكار قال البيهقي في كتاب شعب الايمان اخبرنا ابو سعيد الماليني انبأنا أبو احمد بن عدي الحافظ حدثنا محمد بن موسى الحلواني حدثنا محمد بن اسمعيل بن سمرة حدثنا موسى ابن هلال عن عبد الله العمري عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي قال البيهقي وقيل عن موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأنا أبو الفضل محمد بن ابراهيم حدثنا محمد بن زنجويه القشيري حدثنا عبيد بن محمد بن القاسم بن أبي مريم الوراق وكان نيسابوري الاصل سكن بغداد حدثنا موسى بن هلال العبدي فذكره قال البيهقي وسواء قال عبيد الله أو عبد الله فهو منكر عن نافع عن ابن عمر لم يأت به غيره هكذا ذكر الامام الحافظ البيهقي ان هذا الحديث منكر عن نافع عن ابن عمر سواء قال فيه موسى بن هلال عن عبيد الله أو عبد الله والصحيح انه عبد الله المكبر كما ذكره أبو أحمد بن عدي وغيره وهذا الذي قاله البيهقي في هذا الحديث وحكم به عليه قول صحيح بين وحكم جلي واضح لا يشك فيه من له أدنى اشتغال بهذا الفن ولا يرده الا رجل جاهل بهذا العلم وذلك أن تفرد مثل هذا العبدي المجهول الحال الذي لم يشتهر من أمره ما يوجب قبول أحاديثه وخبره عن

عبد

Marfat.com

عبدالله بن عمر العمري المشهور بسوء الحفظ وشدة الغفلة عن نافع عن ابن
عمر بهذا الخبر من بين سائر أصحاب نافع الحفاظ الثقات مثل يحيى بن سعيد
الانصاري وأيوب السختياني وعبدالله بن عون وصالح بن كيسان واسمعيل
ابن أمية القرشي وابن جريج والاوزاعي وموسى بن عقبة وابن أبي ذئب
ومالك بن انس والليث بن سعد وغيرهم من العالمين بحديثه الضابطين لرواياته
المعتنين باخباره الملازمين له من أقوى الحجج وأبين الادلة وأوضح البراهين
على ضعف ما تفرد به وانكاره ورده وعدم قبوله وهل يشك في هذا من شم
رائحة الحديث أو كان عنده أدنى بصر به هذا مع ان أعرف الناس بهذا
الشأن في زمانه وأثبتهم في نافع وأعلمهم باخباره وأضبطهم لحديثه وأشدهم
اعتناء بما رواه مالك بن أنس امام دار الهجرة قد نص على كراهية قول
القائل زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان هذا اللفظ معروفا عنده
أو مشروعا أو مأثورا عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكرهه ولو كان هذا
الحديث المذكور من أحاديث نافع التي رواها عن ابن عمر لم يخف على مالك
الذي هو أعرف الناس بحديث نافع ولرواه عن مالك بعض أصحابه الثقات
فلما لم يروه عنه ثقة يحتج به ويعتمد عليه علم انه ليس من حديثه وانه لا أصل له
بل هو مما أدخل بعض الضعفاء المغفلين في طريقه فرواه وحدث به وقد
قال الحافظ أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي في كتاب الضعفاء موسى بن هلال
البصري سكن الكوفة عن عبيدالله بن عمر لا يتابع على حديثه ولا يتابع عليه
حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي حدثنا جعفر بن محمد البزوري حدثنا
موسى بن هلال البصري عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي قال أبو جعفر
العقيلي والرواية في هذا الباب فيها لين هذا جميع ما ذكره العقيلي في كتابه
وقد حكم على الحديث المذكور بعدم الصحة وان راويه لم يتابع عليه ولكن

Marfat.com

قال فى روايته عن عبيد الله بالتصغير والصحيح عن عبد الله بالتكبير قال الحافظ أبو أحمد عبد الله بن عدى فى كتاب الكامل فى معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الاحاديث موسى بن هلال ثم ذكر هذا الحديث كما رواه البيهقى من طريقه فقال حدثنا محمد بن موسى الحلوانى حدثنا محمد بن اسمعيل بن سمرة حدثنا موسى بن هلال عن عبد الله العمرى عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبرى وجبت له شفاعتى قال ابن عدى وقد روى غير ابن سمرة هذا الحديث عن موسى بن هلال فقال عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ابن عدى وعبد الله أصح (قلت) وهذا الذى صححه ابن عدى هو الصحيح وهو انه من رواية عبد الله بن عمر العمرى الصغير المكبر المضعف ليس من رواية أخيه عبيد الله العمرى الكبير المصغر الثقة الثبت فان موسى بن هلال لم يلحق عبيد الله فانه مات وله ست سنة بضع وأربعين ومائة بخلاف عبد الله فانه تأخر دهرا بعد أخيه وبقى الى سنة بضع وسبعين ومائة ولو فرض أن الحديث من رواية عبيد الله لم يلزم ان يكون صحيحا فان تفرد موسى به عنه دون سائر أصحابه المشهورين ملازمته وحفظ حديثه وضبطه من أدل الاشياء على انه منكر غير محفوظ وأصحاب عبيد الله بن عمر المعروفون بالرواية عنه مثل يحيى بن سعيد القطان وعبد الله ابن نمير وأبى أسامة حماد بن اسامة وعبد الوهاب الثقفى وعبد الله بن المبارك ومعتمر بن سليمان وعبد الاعلى بن عبد الاعلى وعلى بن مسهر وخالد بن الحارث وأبى ضمرة أنس بن عياض وبشر بن المفضل وأشباههم وأمثالهم من الثقات المشهورين فاذا كان هذا الحديث لم يروه عن عبيد الله أحد من هؤلاء الاثبات ولا رواه ثقة غيرهم علمنا انه منكر غير مقبول وجزمنا بخطأ من حسنه أو صححه بغير علم وقد ذكر الامام أبو محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم محمد بن ادريس الرازى فى كتاب الجرح والتعديل ان موسى بن

هلال (١)

Marfat.com

هلال روى عن عبد الله العمرى ولم يذكر انه روى عن عبيد الله ثم قال سألت أبي عنه فقال مجهول وذكر الحافظ أبو الحسن بن القطان فى كتاب بيان الوهم والايهام الواقعين فى كتاب الاحكام لعبد الحق الاشبيلى ان هذا الحديث الذى رواه موسى بن هلال حديث لا يصح وأنكر على عبد الحق سكوته عن تضعيفه وقال أراه تسامح فيه لانه من الحث والترغيب على عمل ثم ذكر كلام أبي حاتم الرازى والعقيلي فى موسى ومال الى قولهما وقال فاما أبو أحمد بن عدى فانه ذكر هذا الرجل بهذا الحديث ثم قال ولموسى غير هذا وارجو انه لا بأس به وقال وهذا من أبي أحمد قول صدر عن تصفح روايات هذا الرجل لا عن مباشرة لاحواله فالحق فيه انه لم تثبت عدالته والى هذا فاق العمرى قد عهد أبو محمد يعنى عبد الحق برد الاحاديث من أجله كما تقدم ذكره فى هذا الباب قال ابن القطان وقد ضعف أبو محمد حديث انما النساء شقائق الرجال فى احتلام المرأة من أجل عبد الله ابن عمر العمرى وذكر اختلاف المحدثين فيه وكذلك فعل أيضا فى حديث أول الوقت رضوان الله فانه رده من أجله وترك فى الاسناد متروكا لا خلاف فيه لم يتعرض له فكان ذلك عجبا من فعله وكذلك فعل أيضا فى حديث نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا نكح العبد بغير اذن سيده فنكاحه باطل فانه اتبعه ان قال فيه العمرى وهو ضعيف وهذا الذى عمل به فى هذه الاحاديث من تضعيفها من أجل العمرى هو الاقرب الى الصواب ثم ذكر انه سكت عن أحاديث من رواية العمرى منها هذا الحديث المروى عنه فى الزيارة وذكر ان سكوته عنها غير صواب وقد تكلم فى عبد الله العمرى جماعة من أئمة الجرح والتعديل ونسبوه الى سوء الحفظ والمخالفة للثقات فى الروايات قال أبو حاتم محمد بن حبان البستى فى كتاب المجروحين من المحدثين عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر

Marfat.com

ابن الخطاب العمرى أخو عبيد الله بن عمر من أهل المدينة روى عن نافع
روى عنه العراقيون وأهل المدينة كان ممن غلب عليه الصلاح والعبادة
حتى غفل عن حفظ الاخبار وجودة الحفظ للآثار فوقع المناكير فى
فى روايته فلما فحش خطؤه استحق الترك ومات سنة ثلاث وستين ومائة
حدثنا الهمدانى حدثنا عمرو بن على قال كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن
عبد الله بن عمر قال أبو حاتم وهو الذى روى عن نافع عن ابن عمر ان النبى
صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ خلل لحيته وروى عن نافع عن ابن عمر أن
النبى صلى الله عليه وسلم قال من أتى عرافا فسأله لم تقبل له صلاة أربعين يوما
وروى عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم أمهم للفارس
سهمين وللراجل سهما فيما يشبه هذا من المقلوبات والمزوقات التى ينكرها
من أمعن فى العلم وطلبه من مظانه وقال أبو عيسى الترمذى فى جامعه وعبد
الله بن عمر ضعفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه وقال البخارى فى تاريخه (١)
عبد الله بن عمر بن حفص العمرى المدنى قرشى كان يحيى بن سعيد يضعفه
وقال النسائى فى كتاب الكنى أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن حفص بن
عاصم بن عمر ضعيف وقال العقيلى حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال
سألت يحيى بن معين عن عبد الله بن عمر العمرى فقال ضعيف حدثنا
عبد الله قال سألت أبى عن عبد الله بن عمر فقال كذا وكذا وقال أبو زرعة
الدمشقى قيل لاحمد بن حنبل كيف حديث عبد الله بن عمر فقال كان يزيد فى
الاسانيد ويخالف وكان رجلا صالحا وقد ذكر العقيلى هذا القول عن الامام
أحمد بن حنبل من رواية أبى بكر الاثرم عنه وروى اسحق بن منصور عن
يحيى بن معين قال عبد الله بن عمر صويلح وقال عبد الله بن على بن المدينى
عن أبيه ضعيف وقال أبو حاتم الرازى يكتب حديثه ولا يحتج به وقال
يعقوب بن شيبة صدوق فى حديثه اضطراب وقال صالح بن محمد البغدادى

(١) لين

Marfat.com

لين مختلط الحديث وقال الحاكم أبو أحمد ليس بالقوى عندهم فاذا كانت
هذه حال عبد الله بن عمر العمرى عند أهل هذا الشان والراوى عنه مثل
موسى بن هلال المنكر الحديث فهل يشك من له أدنى علم فى ضعف ما تفرد
به ورده وهل يجوز ان يقال فيما رواه من الحديث منفردين به انه حسن
أو صحيح وعمل بقول هذا الرجل لا يدرى ما يقول وقد ذكر هذا الحديث
بعض الحفاظ المتأخرين فى كتاب كبير له رأيت قطعة منه فقال حدثنا
أبو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيبانى بالكوفة وأبو الحسن على بن عبد
الرحمن بن عيسى بن زيد الكوفى ببغداد قالا حدثنا أبو عمرو أحمد بن حازم
عن أبى عذرة الغفارى أنبأنا موسى بن هلال البصرى حدثنا عبد الله بن
عمر العمرى عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
زار قبرى وجبت له شفاعتى لفظ الحديث وسياقه للشيبانى قال وهذا الخبر
قد رواه عن موسى بن هلال محمد بن اسمعيل بن سمرة الاحمسى ومحمد بن جابر
المحاربى ويوسف بن موسى القطان وهرون بن سفيان والفضل بن سهل
والعباس بن الفضل وعبيد بن محمد الوراق وبعض هؤلاء المذكورين قال
فى حديثه عن عبيد الله بن عمر قد ذكرناه باسانيده فى الكتاب الكبير ولا
نعلم رواه عن نافع الا العمرى ولا عنه الا موسى بن هلال العبدى تفرد به
والله أعلم انتهى كلام هذا الحافظ وهو فى طبقة أبى عبد الله بن مندة وأبى
عبد الله الحاكم صاحب المستدرك والكتاب الذى روى فيه هذا الحديث
ووقفت على بعضه يدل على سعة حفظه ورحلته ولا يجوز ان يكون هو وابن
مندة لان ابن مندة له شيوخ كثيرة وهو معروف بكثرة الرواية عنهم
كالاصم وابن الاعرابى وغيرهما ولم ير ومؤلف هذا الكتاب فيه عن واحد
منهم فيما وقفت عليه ولان صاحب هذا الكتاب له شيوخ لا يعرف ابن
مندة بالرواية عنهم وروى فى بلاد لم يدخلها ابن مندة كالبصرة وانطاكية

ونصيبين ولا يجوز ان يكون الحاكم أبا عبد الله لان رحلة هذا المؤلف
أوسع من رحلة الحاكم ولانه دخل الى بلدان كثيرة لم يدخلها الحاكم كالشام
وغيرها ولا يجوز ان يكون الحافظ أبا نعيم لتأخره عن هذا وفى الجملة مؤلف
هذا الكتاب حافظ كبير من بحور الاحاديث وقد ذكر فى هذا الكتاب من
الاحاديث الغريبة والمنكرة والموضوعة شيأ كثيرا وذكر فى هذا الباب
الذى روى فيه هذا الحديث وهو الباب الثلاثون بعد المائتين عدة
أحاديث موضوعة لا أصل لها وقد ذكر ان هذا الحديث تفرد به موسى بن
هلال عن العمرى وذكر ان بعض الرواة قال فى حديثه عبيد الله وقد ذكرنا
ان الاصح رواية من قال عن عبد الله وكان موسى بن هلال حدث به مرة
عن عبيد الله فأخطأ لانه ليس من أهل الحديث ولا من المشهورين بنقله
وهو لم يدرك عبيد الله ولا لحقه فان بعض الرواة عنه لا يروى عن رجل عن
عبيد الله واغا روى عن رجل عن آخر عن عبيد الله فان عبيد الله متقدم
الوفاة كما ذكرنا ذلك فيما تقدم بخلاف عبد الله فانه عاش دهرا بعد أخيه
عبيد الله وكأن موسى بن هلال لم يكن يميز بين عبد الله وعبيد الله ولا يعرف
انهما رجلان فانه لم يكن من أهل العلم ولا ممن يعتمد عليه فى ضبط باب من
أبوابه فقد تبين ان هذا الحديث الذى تفرد به موسى بن هلال لم يصححه أحد
من الائمة المعتمد على قولهم فى هذا الشأن ولا حسنه أحد منهم بل تكلموا
فيه وانكروه حتى ان النووى ذكر فى شرح المهذب ان اسناده ضعيف
جدا وقد تقرر هذا المعترض على شيخ الاسلام بتصحيحه أو تحسينه أو تصحيحه وأخذ فى
التشنيع والكلام بما لا يليق الذى يقدر آحاد الناس على مقابلته بمثله وهو
أبلغ منه وجميع ما تفرد به هذا المعترض من الكلام على الحديث وغيره
خطأ فاعلم ذلك والله الموفق (فان قيل قد روى الامام أحمد بن حنبل عن
موسى بن هلال وهو لا يروى الا عن ثقة (فالجواب ان يقال رواية الامام

أحد عن الثقات هو الغالب من فعله والاكثر من عمله كما هو المعروف من طريقة شعبة ومالك وعبد الرحمن بن مهدى ويحيى بن سعيد القطان وغيرهم وقد روى الامام أحمد قليلا فى بعض الاحيان عن جماعة نسبوا الى الضعف وقلة الضبط وذلك على وجه الاعتبار والاستشهاد لا على طريق الاجتهاد والاعتماد مثل روايته عن عامر بن صالح الزبيرى ومحمد ابن القاسم الاسدى وعمر بن هارون البلخى وعلى بن عاصم الواسطى وابراهيم ابن الليث صاحب الاشجعى ويحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلى ونصر بن باب وتليد بن سليمان الكوفى وحسين بن حسن الاشقر وأبى سعيد الصاغانى ومحمد بن ميسر ونحوهم ممن اشتهر الكلام فيه وهكذا روايته عن موسى بن هلال ان صحت روايته عنه ولو فرض ان موسى بن هلال العبدى وعبد الله بن عمر العمرى من الرواة الثقات الاثبات المشهورين والعدول الحفاظ المتقنين الضابطين وقدر ان هذا الحديث المروى من طريقهما من الاحاديث الصحيحة المشهورة المتلقاة بالقبول لم يكن فيه دليل الا على الزيارة الشرعية وتلك لا ينكرها شيخ الاسلام ولا يكرهها بل يندب اليها ويحض عليها ويستحبها وقد قال فى الجواب الباهر لمن سأل من ولاة الامر عما أفتى به فى زيارة المقابر قد ذكرت فيما كتبته من المناسك ان السفر الى مسجده وزيارة قبره كما يذكره أئمة المسلمين فى مناسك الحج عمل صالح مستحب وقد ذكرت فى عدة مناسك الحج السنة فى ذلك وكيف يسلم عليه وهل يستقبل الحجرة كما قال الشافعى وأحمد وأبو حنيفة يقول يستقبل القبلة ويجعل الحجرة عن يساره فى قول وخلفه فى قول لان الحجرة لما كانت خارجة المسجد وكان الصحابة يسلمون عليه لم يكن يمكن أحدا ان يستقبل وجهه ويستدبر القبلة كما صار ذلك ممكنا بعد دخولها فى المسجد الى ان قال والصلاة تقصر فى هذا السفر المستحب باجماع المسلمين لم يقل أحد من أئمة

Marfat.com

المسلمين ان هذا السفر لا تقصر فيه الصلاة ولا نهى أحد عن السفر الى مسجده وان كان المسافر الى مسجده يزور قبره صلى الله عليه وسلم بل هذا من أفضل الاعمال الصالحة ولا فى شئ من كلامى وكلام غيرى نهى عن ذلك ولا نهى عن المشروع فى زيارة قبور الانبياء والصالحين ولا عن المشروع فى زيارة سائر القبور بل قد ذكرت فى غير موضع استحباب زيارة القبور كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يزور أهل البقيع وشهداء أحد ويعلم أصحابه اذا زاروا القبور ان يقول قائلهم السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين ونسأل الله لنا ولكم العافية اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم واذا كانت زيارة قبور عموم المؤمنين مشروعة فزيارة قبور الانبياء والصالحين أولى لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم له خاصة ليست لغيره من الانبياء والصالحين وهو انا أمرنا ان نصلى ونسلم عليه فى كل صلاة وشرع ذلك فى الصلاة وعند الاذان وسائر الادعية وان نصلى ونسلم عليه عند دخول مسجده وغير مسجده وعند الخروج منه وكل من دخل فلا بد ان يصلى فيه ويسلم عليه فى الصلاة والسفر الى غيره مشروع لكن العلماء فرقوا بينه وبين غيره حتى كره مالك ان يقال زرت قبر النبى صلى الله عليه وسلم لان المقصود الشرعى بزيارة القبور السلام عليهم والدعاء لهم وذلك السلام والدعاء قد حصل على أكمل الوجوه فى الصلاة فى مسجده وغير مسجده وعند سماع الاذان وعند كل دعاء فشرع الصلاة عليه عند كل دعاء فانه أولى بالمؤمنين من أنفسهم ولهذا يسلم المصلى عليه فى الصلاة قبل ان يسلم على نفسه وعلى سائر عباد الله الصالحين فيقول السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ويصلى عليه فيدعو له قبل ان يدعو لنفسه وأما

غيره

غيره فليس عنده مسجد فيستحب السفر اليه كما يستحب السفر الى مسجده
وانما يشرع ان يزار قبره كما شرعت زيارة القبور واما هو فيشرع السفر الى
مسجده وينهى عما يوهم انه سفر الى غير المساجد الثلاثة ويجب الفرق بين
الزيارة الشرعية التى سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين البدعية
التى لم يشرعها بل نهى عنها مثل اتخاذ قبور الانبياء والصالحين مساجد
والصلاة الى القبر واتخاذه وثنا وقد ثبت فى الصحيحين عنه صلى الله عليه
وسلم انه قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى
هذا والمسجد الاقصى حتى ان أبا هريرة سافر الى الطور الذى كلم الله عليه
موسى فقال له بصرة بن أبى بصرة الغفارى لو ادركتك قبل ان تخرج لما
خرجت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تعمل المطى الا الى
ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا ومسجد بيت المقدس (١) فهذه
المساجد شرع السفر اليها لعبادة الله فيها بالصلاة والقراءة والذكر والدعاء
والاعتكاف والمسجد الحرام يختص بالطواف لا يطاف بغيره وما سواه من
المساجد اذا أتاها الانسان وصلى فيها من غير سفر كان ذلك من أفضل
الاعمال كما ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من تطهر فى
بيته ثم خرج الى المسجد كانت خطوة احداهما تحط خطيئة والاخرى ترفع
درجة والعبد فى صلاة ما دام ينتظر الصلاة والملائكة تصلى على أحدكم
ما دام فى مصلاه الذى صلى فيه اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث ولو سافر
من بلد الى بلد مثل ان يسافر الى دمشق من مصر لاجل مسجدها أو بالعكس
أو يسافر الى مسجد قباء من بلد بعيد لم يكن هذا مشروعا باتفاق الائمة
الاربعة وغيرهم ولو نذر ذلك لم يف بنذره باتفاق الائمة الاربعة وغيرهم
الا خلاف شاذ عن الليث بن سعد فى المساجد وقال ابن مسلمة من أصحاب
مالك فى مسجد قباء فقط ولكن اذا أتى المدينة استحب له ان يأتى مسجد قباء

(١)

ويصلى فيه لان ذلك ليس بسفر ولا بشد رحل فان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يأتي مسجد قباء راكبا وماشيا كل سبت ويصلي فيه ركعتين وقال من
تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء كان له كعمرة رواه الترمذي وابن أبي شيبة
وقال سعد بن أبي وقاص وابن عمر صلاة فيه كعمرة ولو نذر المشي الى مكة
للحج والعمرة ازمه باتفاق المسلمين ولو نذر ان يذهب الى مسجد المدينة
أو بيت المقدس ففيه قولان أحدهما ليس عليه الوفاء وهو قول أبي حنيفة
واحد قولي الشافعي لانه ليس من جنسه ما يجب بالشرع والثاني عليه الوفاء
بذلك وهو مذهب مالك وأحمد بن حنبل والشافعي في قوله الآخر لان هذا
طاعة لله وقد ثبت في صحيح البخاري عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه ولو
نذر السفر الى غير المساجد أو السفر الى مجرد قبر نبي أو صالح لم يلزمه الوفاء
بنذره باتفاقهم فان هذا السفر لم يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم بل قد قال
لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد وانما يجب بالنذر ما كان طاعة وقد
صرح مالك وغيره بان من نذر السفر الى المدينة النبوية ان كان مقصوده
الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وفي بنذره وان كان مقصوده
مجرد زيارة القبر من غير صلاة في المسجد لم يف بنذره قال لان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا تعمل المطي الا الى ثلاثة مساجد والمسئلة ذكرها اسمعيل
ابن اسحق في المبسوط ومعناها في المدونة والجلاب وغيرها من كتب
أصحاب مالك يقول ان من نذر اتيان مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لزمه
الوفاء بنذره لان المسجد لا يؤتى الا للصلاة ومن نذر اتيان المدينة النبوية
فان كان قصده الصلاة في المسجد وفي بنذره وان قصد شيأ آخر مثل زيارة
من بالبقيع أو شهداء أحد لم يف بنذره لان السفر انما يشرع الى المساجد
الثلاثة وهذا الذي قاله مالك وغيره ما علمت أحدا من أئمة المسلمين قال

بخلافه

131421

بخلافه بل كلامهم يدل على موافقته وقد ذكر أصحاب الشافعي وأحمد
في السفر لزيارة القبور قولين التحريم والاباحة وقد ماؤهم وأئمتهم قالوا انه
محرم وكذلك أصحاب مالك وغيرهم وانما وقع النزاع بين المتأخرين لان
قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد صيغة خبر
ومعناه النهي فيكون حراما وقال بعضهم ليس بنهي وانما معناه انه لا يشرع
وليس بواجب ولا مستحب بل مباح كالسفر في التجارة وغيرها فيقال له تلك
الاسفار لا يقصد بها العبادة بل يقصد بها مصلحة دنيوية مباحة والسفر
الى القبور انما يقصد به العبادة والعبادة انما تكون بواجب أو مستحب
فاذا حصل الاتفاق على ان السفر الى القبور ليس بواجب ولا مستحب كان
من فعله على وجه التعبد مبتدعا مخالفا للاجماع والتعبد به بدعة ليس بمباح
لكن من لم يعلم ان ذلك بدعة فانه قد يعذر فاذا تبينت له السنة لم يجز مخالفة
النبي صلى الله عليه وسلم ولا التعبد بما نهى عنه كما لا يجوز الصلاة عند
طلوع الشمس ولا عند غروبها وكما لا يجوز صوم يومي العيدين وان كانت
الصلاة والصيام من أفضل العبادات ولو فعل ذلك انسان قبل العلم بالسنة
لم يكن عليه اثم فالطوائف متفقة على انه ليس مستحبا وما علمت أحدا من
أئمة المسلمين قال ان السفر اليها مستحب وان كان قاله بعض الاتباع فهو
ممكن وأما الائمة المجتهدون فما منهم من قال هذا واذا قيل هذا كان قولا
ثالثا في المسئلة وحينئذ فيبين لصاحبه ان هذا القول خطأ مخالف
للسنة ولاجماع الصحابة فان الصحابة في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي
وبعدهم الى انقراض عصرهم لم يسافر أحد منهم الى قبر نبي ولا رجل صالح
وقبر الخليل عليه السلام بالشام لم يسافر اليه أحد من الصحابة وكانوا يأتون
بيت المقدس ويصلون فيه ولا يذهبون الى قبر الخليل ولم يكن ظاهرا بل كان
في البناء الذي بناه سليمان عليه السلام ولا كان قبر يوسف يعرف ولكن

Marfat.com

أظهر ذلك بعد أكثر من ثلثمائة سنة من الهجرة وإذا وقع فيه نزاع فكثير من أهل العلم ينكره ونقل ذلك عن مالك وغيره لان الصحابة لم يكونوا يزورونه فيعرف ولما استولى النصارى على الشام نقبوا البناء الذى كان على الخليل واتخذوا المكان كنيسة ثم لما فتح المسلمون البلد بقى مفتوحا وأما على عهد الصحابة فكان قبر الخليل عليه السلام مثل قبر نبينا صلى الله عليه وسلم ولم يكن أحد من الصحابة يسافر الى المدينة لاجل قبر النبى صلى الله عليه وسلم بل كانوا يأتون فيصلون فى مسجده ويسلمون عليه فى الصلاة ويسلم من سلم عند دخول المسجد والخروج منه وهو مدفون فى حجرة عائشة فلا يدخلون الحجرة ولا يقفون خارجا عنها فى المسجد عند السور وكان يقدم فى خلافة أبى بكر وعمر امداد اليمن الذين فتحوا الشام والعراق وهم الذين قال الله فيهم فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه ويصلون فى مسجده كما ذكرنا ولم يكن أحد يذهب الى القبر ولا يدخل الحجرة ولا يقوم خارجها فى المسجد بل السلام عليه من خارج الحجرة وعمدة مالك وغيره فيه على فعل ابن عمر وبكل حال فهذا القول لو قاله نصف المسلمين لكان له حكم أمثاله فى مسائل النزاع واما ان يجعل هو الدين الحق ويستحل عقوبة من خالفه ويقال بكفره فهذا خلاف اجماع المسلمين وخلاف ما جاء به الكتاب والسنة فان كان المخالف للرسول فى هذه المسئلة يكفر فالذى خالف سنته واجماع الصحابة وعلماء أمته فهو الكافر ونحن لا نكفر أحدا من المسلمين بالخطأ لا فى هذه المسائل ولا فى غيرها لكن ان قدر تكفير المخطئ فمن خالف الكتاب والسنة واجماع الصحابة والعلماء أولى بالكفر ممن وافق الكتاب والسنة والصحابة وسلف الامة وأئمتها فائفوا المسلمين فرقوا بين ما أمر به النبى صلى الله عليه وسلم وبين ما نهى عنه فى هذا وغيره فما أمر به هو عبادة وطاعة وقربة وما نهى عنه بخلاف ذلك بل قد

يكون

يكون شركا كما يفعله أهل الضلال من المشركين وأهل الكتاب ومن ضاهاهم حيث يتخذون المساجد على قبور الانبياء والصالحين ويصلون اليها وينذرون لها ويحجون اليها بل قد يجعلون الحج الى بيت المخلوق أفضل من الحج الى بيت الله الحرام ويسمون ذلك الحج الاكبر وصنف لهم شيوخهم فى ذلك مصنفات كما صنف المفيد بن النعمان كتابا فى مناسك المشاهد سماه مناسك حج المشاهد وشبه بيت المخلوق ببيت الخالق وأصل دين الاسلام ان نعبد الله وحده ولا نجعل له من خلقه ندا ولا كفوا ولا سميا قال تعالى فاعبده واصطبر لعبادته هل تعلم له سميا وقال ولم يكن له كفوا أحد وقال ليس كمثله شئ وهو السميع البصير وقال فلا تجعلوا لله أندادا وفى الصحيحين عن ابن مسعود قال قلت يا رسول الله أى الذنب أعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم أى قال ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك قلت ثم أى قال ان تزانى بحليلة جارك وقال تعالى ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله فمن سوى بين الخالق والمخلوق فى الحب له والخوف منه والرجاء له فهو مشرك والنبى صلى الله عليه وسلم نهى أمته عن دقيق الشرك وجليله حتى قال صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله فقد أشرك رواه أبو داود وقال له رجل ما شاء الله وشئت فقال اجعلتنى لله ندا بل ما شاء الله وحده وقال لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء محمد وجاء معاذ بن جبل مرة فسجد له فقال له ما هذا يا معاذ فقال يا رسول الله رأيتهم فى الشام يسجدون لاساقفتهم فقال يا معاذ انه لا يصلح السجود الا لله ولو كنت آمرا أحدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها من عظم حقه عليها فهذا فرق النبى صلى الله عليه وسلم بين زيارة أهل التوحيد وبين زيارة أهل الشرك فزيارة أهل التوحيد للقبور المسلمين تتضمن السلام عليهم

Marfat.com

والدعاء لهم وهو مثل الصلاة على جنائزهم وزيارة أهل الشرك تتضمن
انهم يشبهون المخلوق بالخالق ينذرون له ويسجدون له ويدعونه ويحبونه
مثل ما يحبون الخالق فيكونون قد جعلوه لله ندا وسووه برب العالمين وقد
نهى الله ان يشرك به الملائكة والانبياء وغيرهم فقال تعالى ما كان لبشر أن
يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي من
دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون
ولا يأمركم ان تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا أيأمركم بالكفر بعد اذ
أنتم مسلمون وقال تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف
الضر عنكم ولا تحويلا أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم
أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا
قالت طائفة من السلف كان أقوام يدعون الانبياء كالمسيح وعزير
ويدعون الملائكة فأخبرهم الله ان هؤلاء عبيده يرجون رحمته ويخافون
عذابه ويتقربون اليه بالاعمال ونهى سبحانه ان يضرب له مثل بالمخلوق
فلا يشبه بالمخلوق الذي يحتاج الى الاعوان والحجاب ونحو ذلك قال تعالى واذا
سألك عبادي عني فاني قريب أجيب دعوة الداع اذا دعان فليستجيبوا لي
وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون وقال تعالى قل ادعوا الذين زعمتم
من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الارض وما لهم فيهما
من شرك وما له منهم من ظهير ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن أذن له
وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم سيد الشفعاء لديه وشفاعته أعظم
الشفاعات وجاهه عند الله أعظم الجاهات ويوم القيامة اذا طلب الخلق
الشفاعة من آدم ثم من نوح ثم من ابراهيم ثم من موسى ثم من عيسى كل
واحد يحيلهم على الآخر فاذا جاؤا الى المسيح يقول اذهبوا الى محمد عبد
غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال فأذهب فاذا رأيت ربي خررت له

ساجدا

Marfat.com

ساجدا وأحدربي بمحامد يفتحها على لا أحسنها الآن فيقال أي محمد
ارفع رأسك قل يسمع سل تعطه واشفع تشفع قال فيحد لي حدا فاد خلهم الجنة
فمن أنكر شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم في أهل الكبائر فهو مبتدع ضال
كما ينكرها الخوارج والمعتزلة ومن قال ان مخلوقا يشفع عند الله بغير
اذنه فقد خالف اجماع المسلمين ونصوص القرآن قال تعالى من ذا الذي
يشفع عنده الا باذنه وقال تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى وقال تعالى
وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيأ الا من بعد أن يأذن الله لمن
يشاء ويرضى وقال تعالى وخشعت الاصوات للرحمن فلا تسمع الا همسا
يومئذ لا تنفع الشفاعة الا من أذن له الرحمن ورضي له قولا وقال تعالى
مالكم من دونه من ولي ولا شفيع ومثل هذا في القرآن كثير فالدين هو
متابعة النبي صلى الله عليه وسلم بان يؤمر بما أمر به وينهى عما نهى عنه
ويحب ما أحبه الله ورسوله من الاعمال والاشخاص ويبغض ما أبغضه
الله ورسوله من الاعمال والاشخاص والله سبحانه وتعالى قد بعث رسوله
محمدا صلى الله عليه وسلم بالفرقان ففرق بين هذا وهذا فليس لاحد أن يجمع
بين ما فرق الله بينه فمن سافر الى المسجد الحرام أو المسجد الاقصى أو مسجد
الرسول صلى الله عليه وسلم فصلى في مسجده وصلى في مسجد قبا وزار
القبور كما مضت به سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا هو الذي عمل
العمل الصالح ومن أنكر هذا السفر فهو كافر يستتاب فان تاب والا قتل
وأما من قصد السفر لمجرد زيارة القبور ولم يقصد الصلاة في مسجده وسافر
الى مدينته فلم يصل في مسجده صلى الله عليه وسلم ولا سلم عليه في الصلاة
بل أتى القبر ثم رجع فهذا مبتدع ضال مخالف لسنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولاجماع أصحابه ولعلماء أمته وهو الذي ذكر فيه القولان
أحدهما انه محرم والثاني لا شئ عليه ولا أجر له والذي يفعله علماء المسلمين

Marfat.com

هو الزيارة الشرعية يصلون فى مسجده صلى الله عليه وسلم ويسلمون عليه
فى الدخول للمسجد وفى الصلاة وهذا مشروع باتفاق المسلمين قد ذكرت
هذا فى المناسك وفى الفتيا وذكرت أنه يسلم على النبى صلى الله عليه وسلم
وعلى صاحبيه وهذا الذى لم أذكر فيه نزاعا فى الفتيا مع أن فيه نزاعا اذ من
العلماء من لا يستحب زيارة القبور مطلقا ومنهم من يكرهها مطلقا كما نقل
ذلك عن ابراهيم النخعى والشعبى ومحمد بن سيرين وهؤلاء من أجلة التابعين
ونقل ذلك عن مالك وعنه أنها مباحة ليست مستحبة وأما اذا قدر من أتى
المسجد فلم يصل فيه ولكن أتى القبر ثم رجع فهذا هو الذى أنكره الائمة
كمالك وغيره وليس هذا مستحبا عند أحد من العلماء وهو محل النزاع هل
هو حرام أو مباح وما علمنا أحدا من علماء المسلمين استحب مثل هذا والله
أعلم (قال المعترض)

(الحديث الثانى) من زار قبرى حلت له شفاعتى رواه الامام أبو بكر أحمد
ابن عمرو بن عبد الخالق البزار فى مسنده قال حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن
ابراهيم حدثنا عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن ابن عمر عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال من زار قبرى حلت له شفاعتى قال وهذا هو الحديث الاول
بعينه وكذلك عزاه عبد الحق الى الدارقطنى والبزار جميعا الا أن فى الحديث
الاول وجبت وفى هذا حلت فلذلك أفردته بالذكر هكذا قال المعترض ثم
ذكر كلاما كثيرا لا حاجة الى ذكره لعظم حجم الكتاب فقال وقد نقلته
من نسخة معتمدة سمعها الحافظ القاضى أبو على الحسين بن محمد الصدفى
على الشيخ الفقيه صاحب الاحكام أبى محمد عبد الله بن محمد بن اسمعيل بن
فورتش فى سنة ثمانين وأربعمائة بسمرقسطة وعليها خط أبى محمد عبد الله
ابن فورتش بسماع الصدفى عليه وأنه حدثه بها عن الشيخ أبى عمر أحمد
ابن عمر بن أحمد بن محمد المقرى الطلمنكى اجازة أنبأنا أبو عبد الله محمد بن

أحمد

ص مجمع الزوائد جلد ٤ ص

Marfat.com

أحمد بن يحيى بن مفرج حدثنا أبو الحسن محمد بن أيوب بن حبيب بن يحيى الرقى الصموت حدثنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار وعلى هذه النسخة انما قوبلت بأصل القاضى أبى عبد الله بن مفرج الذى فيه سماعه على الرقى محمد بن أيوب وأكثر أصل ابن مفرج بخط الرقى وقد حدث القاضى أبو على الصدفى بهذه النسخة مرات وعليها الطباق عليه وممن قرأها على الصدفى محمد بن خلف بن سليمان بن فضون فى سنة ثلاث وخمسمائة وقد حدث بهذه النسخة أيضا الفقيه العالم المتقن أبو محمد ابن حوط الله قرأها عليه محمد بن محمد بن سماعة فى سنة ست وستمائة بمرسية وفورنش بضم الفاء بعدها راء وساكنة ثم راء ساكنة ثم تاء مثناة من فوق ثم شين معجمة هكذا أطال المعترض عقب الحديث المذكور بمثل هذا الحشو الذى لا يحتاج الى ذكره فى هذا الموضع ولو ذكر بدل هذا الحشو ما يتعلق بعلة الحديث وتحرير القول فى اسناده لكان أحسن وأولى وانما ذكرت مثل هذا عن هذا المعترض وان كان فيه تطويل للتنبيه على أنه يطول بمثله الكلام على الاحاديث فى كثير من المواضع (واعلم) ان هذا الحديث الذى ذكره من رواية البزار حديث ضعيف منكر ساقط الاسناد لا يجوز الاحتجاج بمثله عند أحد من أئمة الحديث وحفاظ الاثر كما سنبين ذلك ان شاء الله تعالى وقد نبه شيخ البزار هو ابن المرزبان روى عنه غير هذا الحديث وأما عبد الله بن ابراهيم فهو ابن أبى عمرو الغفارى أبو محمد المدنى يقال انه من ولد أبى ذر الغفارى وهو شيخ ضعيف الحديث جدا منكر الحديث وقد نسبه بعض الائمة الى الكذب ووضع الحديث نعوذ بالله من الخذلان قال أبو داود هو شيخ منكر الحديث وقال الدارقطنى حديثه منكر وقال الحاكم أبو عبد الله يروى عن جماعة من الثقات أحاديث موضوعة لا يرويها عنهم غيره وقال البزار عقب روايته حديثه

Marfat.com

هذا وعبد الله ابن ابراهيم حدث باحاديث لا يتابع عليها وقال أبو حاتم بن حبان البستي عبد الله بن أبي عمر والغفاري شيخ روى عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وأهل المدينة واسم أبيه ابراهيم روى عنه سلمة بن شبيب والناس كان ممن يأتي عن الثقات بالمقلوبات وعن الضعفاء بالملزوقات روى عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما جزت ليلة أسري بي من سماء الى سماء الا رأيت اسمي مكتوبا بمحمد رسول الله أبو بكر الصديق وهذا خبر باطل فلست أدري البلية منه أو من عبد الرحمن بن زيد بن أسلم على أن عبد الرحمن بن زيد ليس هذا من حديثه بشيء ورفكان القلب الى أنه من عمل عبد الله بن ابراهيم أميل وقد ذكر ابن عدي في كتاب الكامل هذا الحديث الذي ذكره ابن حبان أنه باطل وجعله من مسند أبي هريرة فقال حدثنا موسى ابن هرون الثوري حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا عبد الله بن ابراهيم الغفاري عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرج بي الى السماء فما مررت بسماء الا وجدت فيها اسمي محمد رسول الله وأبو بكر الصديق خلفي قال ابن عدي هذا الحديث عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم لا يرويه عنه غير عبد الله بن ابراهيم وذكر ابن عدي لعبد الله بن ابراهيم أحاديث كثيرة منكرة بل موضوعة ثم قال وعامة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات وقال العقيلي عبد الله بن ابراهيم الغفاري كان يغلب على حديثه الوهم وأما عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فضعيف غير محتج به عند أهل الحديث قال الغلابي لم أسمع عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه وقال أبو طالب عن أحمد بن حنبل ضعيف وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين ليس حديثه بشيء وقال البخاري وأبو حاتم الرازي ضعفه

على بن المدينى جدا وقال أبو داود وأبو زرعة والنسائى والدارقطنى ضعيف
وقال ابن حبان كان يقلب الاخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك فى روايته من
رفع المراسيل واسناد الموقوف فاستحق الترك وقال الحاكم أبو عبد الله
روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة
انه الحمل فيها عليه وقال ابن خزيمة عبد الرحمن بن زيد ليس ممن يحتج
أهل الحديث بحديثه وقال الحافظ أبو نعيم الاصبهانى حدث عن أبيه
لا شئ وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم سمعت الشافعى يقول ذكر
رجل له حديثا فقال من حدثك فذكر اسنادا منقطعا فقال اذهب الى
عبد الرحمن بن زيد يحدثك عن أبيه عن نوح وقال الربيع بن سليمان سمعت
الشافعى يقول سأل رجل عبد الرحمن بن زيد بن أسلم حدثك أبوك عن
أبيه عن جده أن سفينة نوح طافت بالبيت وصلت ركعتين قال نعم فقد
تكلم فى عبد الرحمن بن زيد جماعة آخرون غير ماذكرنا وسيأتى الكلام
عليه مستوفى فى موضع آخر ان شاء الله تعالى وماذكرناه فى هذا الكتاب
من كلام أئمة هذا الشأن فى بيان حاله وحال عبد الله بن ابراهيم الغفارى
فيه كفاية لمن له أدنى معرفة فكيف يسوغ لاحد الاحتجاج بحديث
فى اسناده مثل هذين الضعيفين المشهورين بالضعف ومخالفة الثقات
اللذين لو كان أحدهما وحده فى طريق الحديث لكان محكوما عليه
بالضعف وعدم الصحة فكيف اذا كانا مجتمعين فى الاسناد وقد علم أن
المستدل بالحديث عليه أن يبين صحته ويبين دلالته على مطلوبه وهذا
المعترض لم يجمع فى حديث واحد بين هذا وهذا بل ان ذكر صحيحا لم يكن
دالا على محل النزاع وان أشار الى مايدل لم يكن ثابتا عند أهل العلم بالحديث
وقد صرح غير واحد من المتقدمين والمتأخرين من الشافعية وغيرهم
بتضعيف الحديث المروى عن ابن عمر فى هذا الباب حتى ان الشيخ أبا

Marfat.com

زكريا النواوى فى شرح المهذب لما ذكر قول أبى اسحق ويستحب زيارة
قبر النبى صلى الله عليه وسلم لما روى عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه
وسلم أنه قال من زار قبرى وجبت له شفاعتى قال النواوى أما حديث ابن
عمر فرواه أبو بكر البزار والدارقطنى والبيهقى باسنادين ضعيفين جدا يعنى
الاسناد الذى فيه عبد الله بن ابراهيم الغفارى والاسناد المتقدم الذى فيه
موسى بن هلال العبدى ولقد صدق الشيخ أبو زكريا فيما قاله فى هذا
الحديث وأما هذا المعترض فانه خالف من قبله من أهل العلم وأخذ يقوى
موسى بن هلال ويرد على من ضعفه ثم أخذ يشير الى تقوية حديث
الغفارى وجعله شاهدا لحديث العبدى فقال وعبد الله بن ابراهيم
هو الغفارى يقال انه من ولد أبى ذر روى له أبو داود والترمذى ثم ذكر
قول أبى داود وابن عدى والبزار فيه ثم قال وعبد الرحمن بن زيد بن
أسلم روى له الترمذى وابن ماجه وضعفه جماعة وقال ابن عدى ان له
أحاديث حسانا وانه ممن احتمل له الناس وصدقه بعضهم وانه ممن يكتب
حديثه وصحح الحاكم حديثا من جهته سنذكره فى التوسل بالنبى صلى الله
عليه وسلم قال واذا كان المقصود من هذا الحديث تقوية الاول
به وشهادته له لم يضر ما قيل فى هذين الرجلين اذ ليس راجعا الى تهمة
كذب ولا فسق ومثل هذا يحتمل فى المتابعات والشواهد هذا كله كلام
المعترض ولا يخفى ما فيه من الضعف والسقوط على أقل من له بصيرة وانى
لا تعجب منه كيف قلد الحاكم فيما صححه من حديث عبد الرحمن بن زيد
ابن أسلم الذى رواه فى التوسل وفيه قول الله لآدم ولولا محمد ما خلقتك مع انه
حديث غير صحيح ولا ثابت بل هو حديث ضعيف الاسناد جدا وقد حكم
عليه بعض الائمة بالوضع وليس اسناده من الحاكم الى عبد الرحمن بن زيد
بصحيح بل هو مفتعل على عبد الرحمن كما سنبينه ولو كان صحيحا الى عبد الرحمن

Marfat.com

لكان ضعيفا غير محتج به لان عبد الرحمن فى طريقه وقد اخطأ الحاكم وتناقض تناقضا فاحشا كما عرف له ذلك فى مواضع فانه قال فى كتاب الضعفاء بعد ان ذكر عبد الرحمن منهم وقال ما حكيته عنه فيما تقدم انه روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة ان الحمل فيها عليه قال فى آخر هذا الكتاب فهؤلاء الذين قدمت ذكرهم وقد ظهر عندى جرحهم لان الجرح لا يثبت الا ببينة فهم الذين ابين جرحهم لمن طالبنى به فان الجرح لا استحله تقليدا والذى أختاره لطالب هذا الشأن ان لا يكتب حديث واحد من هؤلاء الذين سميتهم فاراوى لحديثهم داخل فى قوله صلى الله عليه وسلم من حدث بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين هذا كله كلام الحاكم أبى عبد الله صاحب المستدرك وهو متضمن ان عبد الرحمن بن زيد قد ظهر له جرحه بالدليل وان الراوى لحديثه داخل فى قوله صلى الله عليه وسلم من حدث بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين ثم انه رحمه الله لما جمع المستدرك على الشيخين ذكر فيه من الاحاديث الضعيفة والمنكرة بل والموضوعة جملة كثيرة وروى فيه جماعة من المجروحين الذين ذكرهم فى كتابه فى الضعفاء وذكر انه تبين له جرحهم وقد انكر عليه غير واحد من الائمة هذا الفعل وذكر بعضهم انه حصل له تغير وغفلة فى آخر عمره فلذلك وقع منه ما وقع وليس ذلك ببعيد ومن جملة ما خرجه فى المستدرك حديث لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى التوسل قال بعد روايته هذا حديث صحيح الاسناد وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى هذا الكتاب فانظر الى ما وقع للحاكم فى هذا الموضع من الخطأ العظيم والتناقض الفاحش ثم ان هذا المعترض المخذول عمد الى هذا الذى اخطأ فيه الحاكم وتناقض فقلده فيه واعتمد عليه واخذ فى التشنيع على من خالفه فقال والحديث

المذكور لم يقف ابن تيمية عليه بهذا الاسناد ولا بلغه ان الحاكم صححه
ولو بلغه ان الحاكم صححه لما قال ذلك يعني انه كذب ولتعرض للجواب عنه
قال وكاني به أن بلغه بعد ذلك يطعن في عبد الرحمن بن زيد بن أسلم راوي
الحديث ونحن قد اعتمدنا في تصحيحه على الحاكم وذكر قبل ذلك بقليل
انه مما تبين له ضعفه فانظر رحمك الله الى هذا التخليط البين والخطأ الفاحش
كيف جاء هذا المعترض الى حديث غير صحيح ولا ثابت بل هو حديث موضوع
فصححه واعتمد عليه وقلد في ذلك الحاكم مع ظهور خطئه وتناقضه ومع
معرفة هذا المعترض بضعف راويه وجرحه واطلاعه على الكلام المشهور
فيه وأخذ مع هذا يشنع على من رد هذا الحديث المنكر ولم يقبله ويبالغ
في تخطئته وتضليله وليس المقصود هنا الكلام على ضعف هذا الحديث
ومناقشة المعترض على ما وقع منه من الكلام عليه بغير علم وانما أشرنا
الى ذلك اشارة لما أخذ المعترض بقوى أمر عبد الرحمن بن زيد عند ذكر
الحديث المروى عنه في الزيارة ويذكر ان الحاكم صحح له حديثا في التوسل
ولو فرض ان هذا الحديث المروى في الزيارة من الاحاديث الصحيحة
المشهورة لم يكن فيه دليل على غير الزيارة على الوجه المشروع
وقد علم ان الزيارة نوعان شرعية وغير شرعية فالشرعية لم يمنع منها شيخ
الاسلام ولم ينه عنها في شئ من فتاويه ومؤلفاته ومناسكه بل كتبه مشحونة
بذكرها ومن نسب اليه انه منع منها أو نهى عنها أو قال هي معصية بالاجماع
مقطوع بها فقد كذب عليه وافترى وقال عنه ما لم يقله وقد قال الشيخ رحمه
الله تعالى في منسكه الصغير في أواخر عمره (فصل) واذا دخل المدينة قبل
الحج أو بعده فانه يأتي مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ويصلي فيه والصلاة
فيه خير من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام ولا تشد الرحال الا اليه
والى المسجد الحرام والمسجد الاقصى هكذا ثبت في الصحيحين من حديث أبي

هريرة

Marfat.com

هريرة وأبي سعيد وهو مروى من طرق آخر ومسجده كان أصغر مما هو اليوم وكذلك المسجد الحرام لكن زاد فيهما الخلفاء الراشدون ومن بعدهم وحكم الزيادة حكم المزيد في جميع الاحكام ثم يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فانه قد قال ما من رجل يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام رواه أبو داود وغيره وكان عبد الله بن عمر اذا دخل المسجد قال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبت ثم ينصرف وهكذا كان الصحابة يسلمون عليه واذا قال في سلامه السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا نبي الله السلام عليك يا خيرة الله من خلقه السلام عليك يا أكرم الخلق على ربه السلام عليك يا امام المتقين فهذا كله من صفاته بابي هو وامي صلى الله عليه وسلم واذا صلى عليه مع السلام عليه فهذا مما أمر الله به ويسلم عليه مستقبل الحجرة مستدبر القبلة عند أكثر العلماء كمالك والشافعي وأحمد وأما أبو حنيفة فانه قال يستقبل القبلة فمن أصحابه من قال يستدبر الحجرة ومنهم من قال يجعلها عن يساره واتفقوا انه لا يستلم الحجرة ولا يقبلها ولا يطوف بها ولا يصلي اليها ولا يدعو هناك مستقبلا للحجرة فان هذا كله منهي عنه بانفاق الائمة ومالك من اعظم الائمة كراهية لذلك والحكاية المروية عنه انه أمر المنصور ان يستقبل القبر وقت الدعاء كذب على مالك بل ولا يقف عند القبر للدعاء لنفسه فان هذا بدعة ولم يكن أحد من الصحابة يقف عند هذا ولا لنفسه ولكن كانوا يستقبلون القبلة ويدعون في مسجده فانه قال صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد ولا تجعلوا قبري عيدا ولا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا علي حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغني وقال أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة وليلة الجمعة فان صلاتكم معروضة علي قالوا كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت أي بليت قال ان الله حرم على الارض أن تأكل لحوم الانبياء فاخبر أنه يسمع

الصلاة من القريب وانه يبلغ ذلك من البعيد وقال ان الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا قالت عائشة رضى الله عنها ولولا ذلك لابرز قبره ولكن كره أن يتخذ مسجدا أخرجاه فى الصحيحين فدفنته الصحابة فى موضعه الذى مات فيه من حجرة عائشة وكانت هى وسائر الحجر خارج المسجد من قبليه وشرقيه لكن لما كان فى زمن الوليد بن عبد الملك عمر هذا المسجد وغيره وكان نائبه على المدينة عمر بن عبد العزيز فامر أن تشترى الحجر وتزاد فى المسجد فدخلت الحجرة فى المسجد من ذلك الزمان وبنيت منحرفة عن القبلة معظمة لئلا يصلى أحد اليها فانه قال صلى الله عليه وسلم لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها رواه مسلم عن أبى مرثد الغنوى وزيارة القبور على وجهين زيارة شرعية وزيارة بدعية فالشرعية المقصود بها السلام على الميت والدعاء له كما يقصد بالصلاة على جنازته فزيارته بعد موته من جنس الصلاة عليه فالسنة فيها أن يسلم على الميت ويدعى له سواء كان نبيا أو غير نبى كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يأمر أصحابه اذا زاروا القبور أن يقول احدهم السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين نسأل الله لنا ولكم العافية اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم وهكذا يقول اذا زار أهل البقيع ومن به من الصحابة وغيرهم أو زار شهداء أحد وغيرهم وليست الصلاة عند قبورهم أو قبور غيرهم مستحبة عند أحد من أئمة المسلمين بل الصلاة فى المساجد التى ليس فيها قبر أحد من الانبياء والصالحين وغيرهم أفضل من الصلاة فى المساجد التى فيها ذلك باتفاق أئمة المسلمين بل الصلاة فى المساجد التى على القبور اما محرمة واما مكروهة وأما الزيارة البدعية فهى أن يكون مقصود الزائر أن يطلب حوائجه من ذلك الميت أو يقصد الدعاء عند قبره

او

Marfat.com

أو يقصد الدعاء به فهذا ليس من سنة النبي صلى الله عليه وسلم ولا استحبه أحد من سلف الامة بل هو من البدع المنهى عنها باتفاق سلف الامة وأئمتها وقد ذكره مالك وغيره أن يقول القائل زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اللفظ لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم بل الاحاديث المذكورة في هذا الباب مثل قوله من زارني وزار أبي في عام واحد ضمنت له على الله الجنة وقوله من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي ومن زارني بعد مماتي حلت عليه شفاعتي ونحو ذلك كلها أحاديث ضعيفة بل موضوعة ليست في شيء من دواوين المسلمين التي يعتمد عليها ولا نقلها امام من أئمة المسلمين لا الائمة الاربعة ولا نحوهم ولكن روى بعضها البزار والدارقطني ونحوهما باسناد ضعيف لان من عادة الدارقطني وأمثاله أن يذكروا هذا في السنن ليعرف وهو وغيره يبينون ضعف الضعيف من ذلك والله سبحانه وتعالى أعلم (قال المعترض)

(الحديث الثالث) من جاءني زائرا لا تعمله حاجة الا زيارتي كان حقا على أن أكون له شفيعا يوم القيامة ثم ذكر من حديث عبد الله بن محمد العبادي البصري عن مسلمة بن سالم الجهني عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاءني زائرا لا تعمله حاجة الا زيارتي كان حقا على أن أكون له شفيعا يوم القيامة رواه الطبراني عن عبدان بن أحمد عن عبد الله بن محمد العبادي وقال الخلاتي أخبرنا أبو النعمان تراب بن عمر بن عبيد العقلاني حدثنا أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني املاء بمصر حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد العبادي من بني عباد بن ربيعة في بني مرة بالبصرة سنة خمسين ومائتين حدثنا مسلمة بن سالم الجهني امام مسجد بني حرام ومؤذنهم حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن أبيه قال قال

مجمع الزوائد جلد ٤ ص ٢ و اخبار اصبهان لابي نعيم ج ٢ ص ٢١٩

رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاءني زائرا لم تنزعه حاجة الا زيارتي
كان حقا على أن أكون له شفيعا يوم القيامة (قلت) هذا الحديث ليس
فيه ذكر زيارة القبر ولا ذكر الزيارة بعد الموت مع انه حديث ضعيف
الاسناد منكر المتن لا يصلح الاحتجاج به ولا يجوز الاعتماد على مثله ولم
يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة ولا رواه الامام أحمد في مسنده ولا
أحد من الائمة المعتمد على ما أطلقوه في روايتهم ولا صححه امام يعتمد على
تصحيحه وقد تفرد به هذا الشيخ الذي لم يعرف بنقل العلم ولم يشتهر بحمله ولم
يعرف من حاله ما يوجب قبول خبره وهو مسلمة بن سالم الجهني الذي لم
يشتهر الا برواية هذا الحديث المنكر وحديث آخر موضوع ذكره
الطبراني بالاسناد المتقدم ومتنه الجامة في الرأس اماك من الخنوق
والجذام والبرص والنعاس والفرس وروى عنه حديث آخر منكر
من رواية غير العبادي واذا تفرد مثل هذا الشيخ المجهول الحال القليل
الرواية بمثل هذين الحديثين المنكرين عن عبيد الله بن عمر اثبت آل
عمر بن الخطاب في زمانه وأحفظهم عن نافع عن سالم عن أبيه عبد الله بن
عمر من بين سائر أصحاب عبيد الله الثقات المشهورين والاثبات المتقنين
علم أنه شيخ لا يحل الاحتجاج بخبره ولا يجوز الاعتماد على روايته هذا مع ان
الراوي عنه وهو عبد الله بن محمد العبادي أحد الشيوخ الذين لا يحتج بما
تفردوا به قد اختلف عليه في اسناد الحديث فقيل عنه عن نافع عن سالم
كما تقدم وقيل عنه عن نافع وسالم وقد خالفه من هو أمثل منه وهو مسلم بن
حاتم الانصاري وهو شيخ صدوق فرواه عن مسلمة بن سالم عن عبد الله يعني
العمري عن نافع عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من جاءني زائرا لم تنزعه حاجة الا زيارتي كان حقا على ان أكون له شفيعا
يوم القيامة هكذا رواه الحافظ أبو نعيم عن أبي محمد بن صبان عن محمد بن

Marfat.com

احمد بن سليمان الهروى عن مسلم بن حاتم الانصارى وهذه الرواية رواية مسلم بن حاتم التى قال فيها عن عبد الله وهو العمرى الصغير المكبر الضعيف أولى من رواية العبادى التى اضطرب فيها وقال عن عبيد الله يعنى العمرى الكبير المصغر الثقة الثبت وكلا الروايتين لا يجوز الاعتماد عليهما لمدارهما على شيخ واحد غير مقبول الرواية وهو مسلمة بن سالم وهو شبيه بموسى ابن هلال صاحب الحديث المتقدم الذى يرويه عن عبد الله العمرى أو عن أخيه عبيد الله وقد اختلف عليه فى ذلك كما اختلف على مسلمة والاقرب ان المحدثين فى هذا حديث واحد يرويه العمرى الصغير المتكلم فيه وقد اختلف عليه شيخان غير معروفين بالنقل ولا مشهورين بالضبط فى اسناد الحديث ومتنه فقال احدهما فى روايته عن نافع عن سالم عن ابن عمر وقيل عنه عن نافع وسالم عن ابن عمر وقال الآخر عن نافع عن ابن عمر ولم يذكر سالما وذكر احدهما فى روايته زيارة قبره ولم يذكر الاعمال الى زيارته وذكر الآخر الاعمال الى زيارته من غير ذكر القبر فى روايته ومثل هذا الحديث اذا تفرد به شيخان مجهولا الحال قليلا الرواية عن شيخ سيئ الحفظ مضطرب الحديث واختلفا عليه واضطربا مثل هذا الاضطراب المشعر بالضعف وعدم الضبط لم يجز الاحتجاج به على حكم من الاحكام الشرعية ولا الاعتماد عليه فى شئ من المسائل وكم من حديث له طرق كثيرة أمثل من طريق هذا الحديث وقد نص أئمة هذا الشأن على ضعفه وعدم الاحتجاج به واتفقوا على رده وعدم قبوله والمحفوظ عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ما رواه أيوب السختيانى وعبيد الله بن عمر ومالك بن انس وغيرهم وليس فيه ذكر الاعمال ولا ذكر زيارة القبر بل لفظ بعضهم من استطاع منكم ان يموت بالمدينة فليمت فانه من مات بها كنت له شفيعا أو شهيدا وفى لفظ من زارنى الى المدينة كنت له شفيعا أو شهيدا وهذا اللفظ غير محفوظ واللفظ

بعضهم لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد الا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة قال الامام أحمد بن حنبل فى مسنده حدثنا على بن عبد الله حدثنا معاذ بن هشام حدثنى ابى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال من استطاع ان يموت بالمدينة فليفعل فانى أشفع لمن مات بها وقال أبو عيسى الترمذى فى جامعه حدثنا بندار حدثنا معاذ بن هشام حدثنى أبى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع ان يموت بالمدينة فليمت بها فانى أشفع لمن يموت بها قال وفى الباب عن سيبة بنت الحارث الاسلمية هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث أيوب حدثنا محمد بن عبد الاعلى حدثنا المعتمر ابن سليمان قال سمعت عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان مولاة له أتته فقالت اشتد على الزمان وانى أريد ان أخرج الى العراق فقال فهلا الى الشام أرض المنشر وأصبرى لكاع فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صبر على شدتها ولأوائها كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة قال الترمذى وفى الباب عن ابى سعيد وسفيان بن ابى زهير وسيبة الاسلمية هذا حديث حسن صحيح غريب وقال أبو القاسم البغوى حدثنا صلت ابن مسعود الجحدرى حدثنا سفيان بن موسى حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع ان يموت بالمدينة فليمت فان من مات بالمدينة شفعت له يوم القيامة وقال الهيثم بن كليب الشاشى حدثنا على بن عبد العزيز حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشى حدثنا سفيان بن موسى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم ان يموت بالمدينة فليفعل فانه من مات بالمدينة شفعت له يوم القيامة وقد سئل الدارقطنى فى كتاب العلل عن حديث نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع ان يموت

بالمدينة

Marfat.com

بالمدينة فليفعل فاني أشفع لمن مات بها فقال رويه أيوب السختياني وأبو بكر بن نافع وربيعة بن عثمان وعبيد الله بن عمر عن نافع واختلف عن أيوب وعن عبيد الله فاما أيوب فرواه عنه سفيان بن موسى وهشام الدستوائي والحسن بن أبي جعفر فقالوا عن نافع عن ابن عمر وخالفهم ابن علية فقال عن أيوب نبئت عن نافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثناه جعفر بن محمد الواسطي حدثنا موسى بن هرون حدثنا شجاع بن مخلد عنه وأما عبيد الله بن عمر فان معتمر بن سليمان وسالم بن نوح والمفضل ابن صدقة أبا حماد رووه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر وخالفهم أبو ضمرة أنس بن عياض رواه عن عبيد الله عن قطن بن وهب بن عويمر بن الاجدع عن مولاة لابن عمر عن ابن عمر وشبه ان يكون القولان عن عبيد الله محفوظين حديث نافع وحديث قطن بن وهب لان حديث نافع له أصل عنه رواه عنه أيوب وأبو بكر بن نافع وربيعة بن عثمان وحديث قطن بن وهب محفوظ أيضا حدث به عبيد الله بن عمر وقيل عن أبي ضمرة عن يحيى بن سعيد الانصاري عن قطن وذلك رهم من قاله ورواه عبد الله ابن عمر أخو عبيد الله ومالك بن أنس والضحاك بن عثمان والوليد بن كثير عن قطن بن وهب عن يحنس أبي موسى عن ابن عمر حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا الصلت بن مسعود حدثنا سفيان بن موسى حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت فانه من مات بها كنت له شفيعا أو شهيدا حدثنا أحمد بن محمد بن اسماعيل

Marfat.com

الوطى حدثني أبو زيد عمر بن شبة ح وحدثنا الوطى انبأنا أحمد بن
زياد بن عبد الله الحداد قال حدثنا عفان بن مسلم حدثنا الحسن بن أبي جعفر
حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
استطاع أن يموت بالمدينة فليمت فاني أشفع لمن مات بها قال ابن شبة عن
أيوب وقال منكم أن يموت وقال لمن يموت بها حدثنا جعفر بن محمد الواسطي
حدثنا موسى بن هارون حدثنا محمد بن الحسن الخلي حدثنا عبد الرحمن
ابن المبارك حدثنا عون بن موسى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني الى المدينة كنت له شفيعا وشهيدا
قيل للخلي انما هو سفيان بن موسى فقال اجلوه عن ابن موسى قال
موسى بن هارون ورواه ابراهيم بن الحجاج عن وهيب عن أيوب عن نافع
مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا أدري سمعه من ابراهيم بن الحجاج
أم لا ووهيب وابن علية أثبت من الدستوائي ومن الجعفري ومن سفيان
ابن موسى حدثنا أبو بكر احمد بن عبد الله بن محمد الوكيل حدثنا زيد بن
أخزم حدثنا سالم بن نوح حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد الا
كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة حدثنا أبو محمد بن بزداذ بن عبد
الرحمن الكاتب حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا سالم بن نوح العطار
حدثنا عبيد الله عن نافع ان مولاة لابن عمر استأذنته أن تأتي العراق
وجزعت من شدة عيش المدينة فقال لها اصبري بالكاع فاني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من صبر على شدة المدينة ولأوائها كنت له
شهيدا أو شفيعا يوم القيامة حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا الزبير بن
بكار حدثنا أبو ضمرة عن عبيد الله عن نافع بن وهب عن مولاة لعبد الله بن
عمر انها أرادت الجلاء في الفتنة واشتد عليها الزمان فاستأذنت عبد الله بن

Marfat.com

عمر فقال أين فقات العراق قال فهلا الى الشام الى لحم ثراصبرى لكاع فانى
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد
الا كنت له شهيدا أوشفيعا يوم القيامة حدثنا ابن صاعد حدثنا ابن محمد
ابن منصور بن سلمة الخزاعى أنبأنا أبى حدثنا عبد الله بن عمر عن قطن بن
وهب ان مولاة لابن عمر أتته تسلم عليه لتخرج من المدينة وقالت أخرج
الى الريف فقد اشتد علينا الزمان فقال ابن عمر اجلسى لكاع فانى سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صبر على لأوائها وشدتها كنت له
شهيدا أوشفيعا يوم القيامة حدثنا ابراهيم بن عبد الصمد حدثنا أبو مصعب
عن مالك وحدثنا أبو روق حدثنا محمد بن خلاد حدثنا معن حدثنا مالك عن
قطن بن وهب أن بحنس مولى الزبير أخبره انه كان جالسا مع عبد الله بن
عمر فى الفتنة فاتته مولاة له تسلم عليه فقالت انى أردت الخروج يا أبا عبد
الرحمن اشتد علينا الزمان فقال لها عبد الله بن عمر اقعدى لكاع فانى
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر أحد على لأوائها وشدتها
أحد الا كنت له شهيدا أوشفيعا يوم القيامة وقال معن عن بحنس مولى
الزبير قال كنت جالسا عند عبد الله بن عمر فى الفتنة فاتته مولاة له تسلم
عليه وقالت قد اشتد علينا الزمان واريد الخروج فقال اقعدى حدثنا أبو
محمد بن صاعد حدثنا سليمان بن سيف الحرانى حدثنا عثمان بن عمر حدثنا
مالك بن أنس عن قطن بن وهب عن بحنس عن ابن عمر أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يصبر أحد على لأوائها وشدتها الا كنت له شهيدا أو
شفيعا يوم القيامة حدثنا أبو محمد بن صاعد ومحمد بن مخلد قالا حدثنا عبيد
الله بن سعد الزهرى حدثنا عمى يعنى يعقوب بن ابراهيم حدثنا أبى عن
الوليد بن كثير عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع أنه بنى سعد بن ليث
انه حدثه بحنس أبو موسى مولى الزبير انه بينا هو عند عبد الله بن عمر بن

الخطاب أتته مولاة له قالت يا أبا عبد الرحمن انى أردت أن أحلوا الى أرض
الريف قال اجلسى الكاع فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد الا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة
وقد روى هذا الحديث مسلم بن الحجاج فى صحيحه فقال حدثنى زهير بن حرب
حدثنا عثمان بن عمر أخبرنى عيسى بن حفص بن عاصم قال حدثنا نافع عن
ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صبر على لأوائها
وشدتها كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت
على مالك عن قطن بن وهب بن عويمر بن الاجدع عن يحنس مولى الزبير
أخبره أنه كان جالسا مع عبد الله بن عمر فى الفتنة فأتته ولاة له تسلم عليه
فقالت انى أردت التروج يا أبا عبد الرحمن اشتد علينا الزمان فقال لها عبد
الله اقعدى الكاع فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر
على لأوائها وشدتها أحد الا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة وحدثنا
ابن رافع حدثنا ابن أبى فديك ابنا الضحاك عن قطن الخزاعى عن يحنس
مولى مصعب عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من صبر على لأوائها كنت له شهيدا أو شفيعا يعنى المدينة
وهذه الالفاظ التى رواها أصحاب الصحيح والسنن والمسانيد من رواية نافع
وغيره عن عبد الله بن عمر بن الخطاب هى الصحيحة المشهورة المحفوظة عنه
وفيها الحث على الاقامة بالمدينة وترك الخروج منها والصبر على لأوائها
وشدتها وأن من استطاع أن يموت بها فليفعل لتحصل له شفاعة المصطفى
صلى الله عليه وسلم وهذا الذى ثبت عن ابن عمر قد روى نحوه أبو سعيد
الخدرى أيضا عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الامام أحمد بن حنبل فى
مسنده حدثنا حجاج حدثنا ليث وثناه الخزاعى ابنا ليث قال حدثنى سعيد
ابن أبى سعيد عن أبى سعيد مولى المهرى انه جاء أبا سعيد الخدرى ايالى

Marfat.com

الحرة فاستشاره فى الجلاء من المدينة وشكا اليه اسعارها وكثرة عياله وأخبره أنه لا صبر له على جهد المدينة فقال له ويحك لا آمرك بذلك انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر أحد على جهد المدينة ولا شدتها فيموت الا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة اذا كان مسلما هذا حديث صحيح رواه مسلم فى صحيحه عن قتيبة عن ليث بن سعد وروى مسلم والترمذى نحوه من حديث أبى هريرة وقد روى أيضا من حديث سعد بن أبى وقاص وجابر وأسماء بنت عميس وغيرهم وقد كان المهاجرون الى المدينة يكرهون أن يموتوا بغيرها ويسألون الله تعالى أن يتوفاهم بها وقد روى البخارى فى صحيحه من حديث زيد بن اسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه كان يقول اللهم ارزقنى شهادة فى سبيلك واجعل موتى فى بلد رسولك وقد ثبت فى الصحيحين من حديث سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال جاء النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى وأنا بمكة وهو يكره أن يموت بالارض التى هاجر منها وفى رواية عن سعد قال مرضت فعادنى النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ادع الله أن لا يردنى على عقبى فقال اللهم اشف سعدا وأتم له هجرته وفى لفظ قال اللهم امض لاصحابى هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة وفى رواية لمسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة فبكى فقال ما يبكيك فقال قد خشيت أن أموت بالارض التى هاجرت منها كما مات سعد بن خولة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا ثلاث مرات وليس فى شئ من هذه الروايات التى تقدم ذكرها عن نافع وغيره عن ابن عمر ذكر زيارة القبر ولا قوله من جاءنى زائرا لا ينزعه حاجة الا زيارتى فعلم أن ما رواه مسلمة بن سالم وموسى بن هلال العبدى شاذ غير محفوظ وكان هذين الشيخين سمعا شيأ أو بلغهما أمر

Marfat.com

فلم يحفظاه ولم يضبطاه لكونهما ليسا من أهل الحديث ولا من المشهورين بحمل العلم ونقله ولو كان مارواه محفوظا عن نافع لبادر الى روايته عنه أيوب السختياني ومالك بن أنس وغيرهما من أعيان الصحابة المعتمد على حفظهم وضبطهم واتقانهم فلما لم يتابعهما على ماتفردا به مختلفين فيه ثقة يحتج به بل خالفهما فيما رواه الثقات المشهورون والعدول الحفاظ المتقنون علم خطؤهما فيما تحملاه ولم يجز الرجوع اليهما ولا الاعتماد عليهما فيما رواه والله الموفق فان قيل قد ورد معنى الخبر الذي رواه مسلمة بن سالم الجهني من وجه آخر لم يذكره المعترض قال بعض الحفاظ في زمن ابن منده والحاكم في كتاب كبير وقفت على بعضه حدثنا أبو الحسن حامد بن حماد بن المبارك الدمن رائي بنصيبين حدثنا أبو يعقوب اسحاق بن سيار بن محمد النصيبي حدثنا أسيد بن زيد حدثنا عيسى بن بشير عن محمد بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج الى مكة ثم قصدني في مسجدي كتبت له حجتان مبرورتان فالجواب أن هذا الخبر ليس فيه ذكر زيارة القبر ولا قوله من جاءني زائرا لا أعلم له حاجة الا زيارتي مع أنه خبر موضوع وحديث مصنوع لا يحسن الاحتجاج به ولا يجوز الاعتماد على مثله وفي اسناده ممن لا يحتج بحديثه ولا يعتمد على روايته غير احد من الرواة منهم اسيد بن زيد الجمال الكوفي قال ابراهيم بن عبد الله بن الجنيد سألت يحيى بن معين عنه فقال كذاب أتيته ببغداد في الحذائين فسمعته يحدث باحاديث كذب وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين واسيد كذاب ذهبت اليه الى الكرخ ونزل في دار الحذائين فاردت أن أقول له يا كذاب فرقت من شفار الحذائين وقال أبو حاتم الرازي قدم الكوفة من بعض أسفاره فاتاه أصحاب الحديث ولم آته وكانوا يتكلمون فيه وقال النسائي متروك الحديث وقال ابن حبان يروي عن شريك والليث بن سعد

وغيرهما

Marfat.com

وغيرهما من الثقات المناكير ويسرق الحديث ويحدث به وقال ابن عدى يتبين على رواياته الضعف وعامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال الدارقطنى ضعيف الحديث وقال أبو نصر بن ماكولا ولا ضعفوه وقال الخطيب قدم بغداد وحدث بها وكان غير مرضى فى الرواية ولو فرض صحة هذا اللفظ الذى رواه اسيد بن زيد الجمال وقد ثبوت ما رواه مسلمة بن سالم الجهنى وما رواه موسى بن هلال العبدى لم يكن فى شئ من ذلك دلالة على الزيارة على غير الوجه المشروع وشيخ الاسلام لا ينهى عن الزيارة الشرعية ولا ينكرها وقد قال فى أثناء كلامه فى الجواب عما اعترض به عليه بعض قضاة المالكية فى مسئلة اعمال المطى الى القبور بعد أن ذكر النزاع فى السفر الى مجرد زيارة القبور وقال وهذا النزاع لم يتناول المعنى الذى أراده العلماء بقولهم يستحب زيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم ولا اطلاق القول بانه يستحب السفر لزيارة قبره كما هو موجود فى كلام كثير منهم فانهم يذكرون الحج ويقولون يستحب للحاج أن يزور قبر النبى صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن هذا انما يمكن مع السفر لم يريدوا بذلك زيارة القريب بل أرادوا زيارة البعيد فعلم أنهم قالوا يستحب السفر الى زيارة قبره لكن مرادهم بذلك هو السفر الى مسجده اذ كان المسافرون والزوار لا يصلون الا الى مسجده ولا يصل أحد الى قبره ولا يدخل الى حجرته ولكن قد يقال هذا فى الحقيقة ليس زيارة لقبره ولهذا كره من كره من العلماء أن يقول زرت قبره ومنهم من لم يكرهه والطائفتان متفقون على انه لا يزار قبره كما تزار القبور بل انما يدخل الى مسجده وأيضا فالنية فى السفر الى مسجده وزيارة قبره مختلفة فمن قصد السفر الى مسجده للصلاة فيه فهذا مشروع بالنص والاجماع وان كان لم يقصد الا القبر ولم يقصد المسجد فهذا مورد النزاع وأما من كان قصده السفر الى مسجده وقبره معا فهذا قد قصد مستحبا مشروعا بالاجماع

ولهذا لم يكن فى الجواب تعرض لهذا وقال الشيخ أيضا السفر المسمى زيارة
له انما هو سفر الى مسجده وقد ثبت بالنص والاجماع ان المسافر ينبغى له
أن يقصد السفر الى مسجده والصلاة فيه وعلى هذا فقد يقال نهيه عن
شد الرحال الا الى المساجد الثلاثة لا يتناول شدها الى قبره فان ذلك غير
ممكن لم يبق الا شدها الى مسجده وذلك مشروع بخلاف غيره فانه يمكن
زيارته فيمكن شد الرحل اليه لكن يبقى قصد المسافر ونيته ومسمى الزيارة
فى لغته هل قصده مجردا القبر او المسجد او كلاهما كما قال مالك لمن سأله عمن
نذر ان يأتى الى قبر النبى صلى الله عليه وسلم قال ان كان أراد مسجد
النبى صلى الله عليه وسلم فليأته وليصل فيه وان كان أراد القبر فلا يفعل
للحديث الذى جاء لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد فهذا السائل من
عرفه أن زيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم تتناول من أتى المسجد وكان
قصده القبر ومن أتاه وقصده المسجد وهذا عرف عامة الناس المتأخرين
بسموون هذا كله زيارة واحدة ولم يكن هذا لغة الف من الصحابة
والتابعين لهم باحسان بل تغيير الاصطلاح فى مسمى اللفظ والمقصود به وهو
صلى الله عليه وسلم لا يشرع للقريب من زيارته ما ينهى عنه المسافر الذى
يشد الرحل بخلاف غيره فلا يقال ان زيارته بلا شد رحل مشروعة ومع شد
الرحل منهى عنها كما يقال فى سائر المشاهد وفى قبور الشهداء وغيرهم من
أموات المسلمين اذ لم يشرع للمقيمين بالمدينة من زيارته ما نهى عنه
المسافرون بل جميع الامة مشتركون فيما يؤمرون به من حقوقه حيث
كانوا بل قد قيل ان الامر بالعكس وأنه يستحب للمسافر من السلام عليه
والوقوف على قبره ما لا يستحب لاهل البلد واذا كان لا يمكن الا العبادة فى
مسجده فهذا مشروع لمن شد الرحل ومن لم يشد تبقى النية كما ذكره
مالك وهذه النية التى يقصد صاحبها القبر دون المسجد وقد نص مالك وغيره

على

Marfat.com

على انها مكروهة لاهل المدينة قصدا وفعلا فيكره لهم كلما دخلوا المسجد وخرجوا منه أن يأتوا القبر وقد ذكر مالك ان هذا بدعة لم نبلغه عن أحد من السلف ونهى عنها وقال لن يصلح آخر هذه الامة الا ما أصلح أولها فالذى يقصد مجرد القبر ولا يقصد المسجد مخالف للحديث فانه قد ثبت عنه فى الصحيح ان السفر الى مسجده مستحب وان الصلاة فيه بالف صلاة واتفق المسلمون على ذلك وعلى أن مسجده أفضل المساجد بعد المسجد الحرام وقال بعضهم انه أفضل من المسجد الحرام ومسجده يستحب السفر اليه والصلاة فيه مفضلة لخصوص كونه مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بناه هو وأصحابه وكان يصلى فيه هو وأصحابه فهذه الفضيلة ثابتة للمسجد فى حياة الرسول صلى الله عليه وسلم قبل أن يدفن فى حجرة عائشة وكذلك هى ثابتة بعد موته ليست فضيلة المسجد لاجل مجاورة القبر كما أن المسجد الحرام مفضل لا لاجل قبر وكذلك المسجد الاقصى مفضل لا لاجل قبر فكيف لا يكون مسجد النبى صلى الله عليه وسلم مفضلا لا لاجل قبر فمن ظن أن فضيلته لاجل القبر وأنه انما يستحب السفر اليه لاجل القبر فهو جاهل مفرط فى الجهل مخالف لاجماع المسلمين ولما علم من سنة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وقال الشيخ أيضا فى موضع آخر من الجواب ومما يوضح هذا أنه لم يعرف عن أحد من الصحابة انه تكلم باسم زيارة قبره لا ترغيبا فى ذلك ولا غير ترغيب فعلم أن مسمى هذا الاسم لم يكن له حقيقة عندهم ولهذا كره من كره من العلماء اطلاق هذا الاسم والذين أطلقوا هذا الاسم من العلماء انما أرادوا به اتيان مسجده والصلاة فيه والسلام عليه فيه اما قريبا من الحجرة واما بعيدا عنها اما مستقبلا للقبلة واما مستقبلا للحجرة وليس فى أئمة المسلمين لا الاربعة ولا غيرهم من احتج على ذلك بلفظ روى فى زيارة قبره بل انما يحتجون بفعل ابن عمر مثلا وهو أنه كان يسلم أو بما روى

Marfat.com

عنه من قوله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يسلم علي الا رد الله علي روحي
حتى أرد عليه السلام وذلك احتجاج بلفظ السلام لا بلفظ الزيارة وليس في
شيء من مصنفات المسلمين التي يعتمد ون عليها في الحديث والفقه أصل عن
الرسول ولا عن أصحابه في زيارة قبره اما أكثر مصنفات جمهور العلماء
فليس فيها استحباب شيء من ذلك بل يذكرون المدينة وفضائلها وانها حرم
ويذكرون مسجده وفضله وفضل الصلاة فيه والسفر اليه والى المسجد
الحرام ونذر ذلك ونحو ذلك من المسائل ولا يذكرون استحباب زيارة قبره
لا بهذا اللفظ ولا بغيره فليس في الصحيحين وأمثالهما شيء من ذلك ولا في عامة
السنن مثل النسائي والترمذي وغيرهما ولا في مسند الشافعي واحمد
واسحاق ونحوهم من الائمة وطائفة أخرى ذكروا ما يتعلق بالقبر لكن بغير
لفظ زيارة قبره كما روى مالك في الموطأ عن ابن عمر أنه كان يسلم على النبي
صلى الله عليه وسلم وعلى أبي بكر وعمر وكما قال أبو داود في سننه ﴿باب
ما جاء في زيارة قبره﴾ وذكر قوله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يسلم علي
الا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام ولهذا أكثر كتب الفقه المختصرة
التي تحفظ ليس فيها استحباب زيارة قبره مع ما يذكرون من أحكام المدينة
وانما يذكر ذلك قليل منهم والذين يذكرون ذلك يفسرونه بإتيان المسجد
كما تقدم ومعلوم أنه لو كان هذا من سنته المعروفة عند أمته المعمول بها من
زمن الصحابة والتابعين لكان ذلك مشهورا عند علماء الاسلام في كل زمان
كما اشتهر ذكر الصلاة عليه والسلام عليه وكما اشتهر عندهم ذكر مسجده
وفضل الصلاة فيه فلا يكاد يعرف مصنف للمسلمين في الحديث والفقه الا
وفيه ذكر الصلاة والسلام عليه وذكر فضل مدينته والصلاة في مسجده
ولهذا لما احتاج المنازعون في هذه المسئلة الى ذكر سنة الرسول صلى الله
عليه وسلم وسنة خلفائه وما كان عليه أصحابه لم يقدر أحد منهم على أن

Marfat.com

يستدل فى ذلك بحديث منقول عنه الا وهو حديث ضعيف بل موضوع
مكذوب وليس معهم بذلك نقل عن الصحابة ولا عن أئمة المسلمين انه قال
يستحب السفر الى مجرد زيارة القبور ولا السفر الى مجرد زيارة قبور الانبياء
والصالحين ولا السفر لمجرد زيارة قبره بدون الصلاة فى مسجده بل كثير من
المصنفات ليس فيها الا ذكر المسجد والصلاة فيه وهى الامهات كالصحيحين
ومسانيد الائمة وغيرها وفيها ما فيه ذكر السلام كما جاء عن ابن عمر وكما فهموه
من قوله وفيها ما يذكر فيه لفظ زيارة قبره والصلاة فى مسجده وفيها ما يطلق
فيه زيارة قبره ويفسر ذلك باتيان مسجده والصلاة فيه والسلام عليه فيه
وأما التصريح بالسفر لاستحباب زيارة قبره دون مسجده فهذا لم أره عن
أحد من أئمة المسلمين ولا رأيت أحدا من علمائهم صرح به وانما غاية الذى
يدعى ذلك انه يأخذه من لفظ مجمل قاله بعض المتأخرين مع أن صاحب ذلك
اللفظ قد يكون صرح بانه لا يسافر الا الى المساجد الثلاثة أو ان السفر الى
غيرها منهى عنه فاذا جمع كلامه علم أن الذى استحبه ليس هو السفر
لمجرد القبر بل للمسجد ولكن قد يقال ان كلام بعضهم ظاهر فى استحباب
السفر لمجرد الزيارة فيقال هذا الظهور انما كان لما فهم المستمع من زيارة قبره
ما يفهم من زيارة سائر القبور فمن قال انه يستحب زيارة قبره كما يستحب زيارة
سائر القبور وأطلق هذا كان ذلك متفقا على استحباب السفر لمجرد القبر
فان الحاج وغيرهم لا يمكنهم زيارة قبره الا بالسفر اليه لكن علم أن الزيارة
المعهودة من القبور ممتنعة فى قبره فليست من العمل المقدور ولا المأمور
فامتنع أن يكون أحد من العلماء يقصد بزيارة قبره هذه الزيارة وانما أرادوا
السفر الى مسجده والصلاة والسلام عليه هناك لكن سموا هذا زيارة
لقبره كما اعتادوه ولو سلكوا مسلك التحقيق الذى سلكه الصحابة ومن
اتبعهم لم يسموا هذا زيارة لقبره وانما هو زيارة لمسجده وصلاة وسلام عليه

Marfat.com

ودعاءله وثناء عليه فى مسجده سواء كان القبر هناك أولم يكن ثم كثير من المتأخرين لما رويت أحاديث فى زيارة قبره ظن انها أو بعضها صحيح فتركب من اجمال اللفظ و رواية هذه الاحاديث الموضوعة غلط من غلط فى استحباب السفر لمجرد زيارة القبر والافليس هذا قولا منقولا عن امام من أئمة المسلمين وان قدر انه قاله بعض العلماء كان هذا قولا ثالثا فى المسئلة فان الناس فى السفر لمجرد زيارة القبور اهم قولان النهى والاباحة فاذا كان قولا من عالم مجتهد ممن يعتد به فى الاجماع أن ذلك مستحب صارت الاقوال ثلاثة ثم نرجع الى الكتاب والسنة كما قال تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا

(قال المعترض)

(الحديث الرابع) من حج فزار قبرى بعد وفاتى فكانما زارنى فى حياتى رواه الدارقطنى فى سننه وغيره اور واه غيره أيضا ثم ذكره من حديث أبى الربيع الزهرانى عن حفص بن أبى داود عن ليث بن أبى سليم عن مجاهد عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من حج فزار قبرى بعد وفاتى كان كمن زارنى فى حياتى وفى لفظ من حج فزارنى بعد وفاتى كان كمن زارنى فى حياتى وفى لفظ من حج فزار قبرى بعد موتى كان كمن زارنى فى حياتى وصححه كذا فى هذه الرواية بزيادة صححه (واعلم) أن هذا الحديث لا يجوز الاحتجاج به ولا يصلح الاعتماد على مثله فانه حديث منكر المتن ساقط الاسناد لم يصححه أحد من الحفاظ ولا احتج به أحد من الائمة بل ضعفوه وطعنوا فيه وذكر بعضهم أنه من الاحاديث الموضوعة والاخبار المكذوبة ولا ريب فى كذب هذه الزيادة فيه وأما الحديث بدونها فهو منكر جدا رواه حفص بن سليمان أبو عمر الاسدى الكوفى البزاز

الغارى

دارقطنى صـ ٢٧٩ وسنن الكبرى بيهقى جلد ٥ صـ ٢٤٦

القارى الغاضرى وهو صاحب عاصم بن أبى النجود فى القراءة وابن امرأته وكان مشهورا بمعرفة القراءة ونقلها وأما الحديث فانه لم يكن من أهله ولا ممن يعتمد عليه فى نقله ولهذا جرحه الائمة وضعفوه وتركوه واتهمه بعضهم قال عثمان بن سعيد الدارمى وغيره عن يحيى بن معين ليس بثقة وذكر العقيلى عن يحيى أنه سئل عنه فقال ليس بشئ وقال عبد الله ابن الامام أحمد سمعت أبى يقول حفص بن سليمان أبو عمر القارى متروك الحديث وقال البخارى تركوه وقال ابراهيم بن يعقوب الجوزجانى قد فرغ منه من دهر وقال مسلم بن الحجاج متروك وقال على بن المدينى ضعيف وتركته على عمد وقال النسائى ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال مرة متروك الحديث وقال صالح بن محمد البغدادى لا يكتب حديثه وأحاديثه كلها مناكير وقال زكريا الساجى يحدث عن سماك وعلقمة بن مرثد وقيس بن مسلم وعاصم أحاديث بواطيل وقال أبو زرعة ضعيف الحديث وقال ابن أبى حاتم سألت أبى عنه فقال لا يكتب حديثه هو ضعيف الحديث لا يصدق متروك الحديث قلت ما حاله فى الحروف قال أبو بكر بن عياش أثبت منه وقال عبد الرحمن بن يوسف بن خراش كذاب متروك بضع الحديث وقال الحاكم أبو أحمد ذاهب الحديث وقال الدارقطنى ضعيف وقال أبو حاتم بن حبان كان يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل وكان يأخذ كتب الناس فينسخها ويروى من غير سماع وقال ابن عدى أخبرنا الساجى حدثنا أحمد بن محمد البغدادى قال سمعت يحيى بن معين يقول كان حفص بن سليمان وأبو بكر بن عياش من أعلم الناس بقراءة عاصم وكان حفص اقرأ من أبى بكر وكان أبو بكر صدوقا وكان حفص كذابا وروى ابن عدى لحفص احاديث منكرة غير محفوظة منها هذا الحديث الذى رواه فى الزيارة قال وهذه الاحاديث يرويها حفص بن سليمان ولحفص غير ما ذكرت من الحديث وعامة

قال البيهقى حفص بن ابى داود وهو ضعيف منكر

Marfat.com

حدیثه عمن روی عنهم غیر محفوظ وقال العقیلی حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثنی أبی قال حدثنا یحیی القطان قال ذکر شعبة حفص بن سلیمان فقال کان یأخذ کتب الناس وینسخها وقال شعبة أخذ منی حفص بن سلیمان کتابا فلم یرده وقال العقیلی أیضا حدثنا محمد بن اسمعیل حدثنا الحسن ابن علی حدثنا شبابة قال قلت لابی بکر بن عیاش أبو عمر رأیته عند عاصم قال قد سألنی عن هذا غیر واحد ولم یقرأ علی عاصم أحد الا وأنا أعرفه ولم أر هذا عند عاصم قط وقال أبو بشر الدولابی فی کتاب الضعفاء والمتروکین حفص بن سلیمان متروک الحدیث وقد روی البیهقی فی کتاب السنن الکبیر حدیث حفص الذی رواه فی الزیارة وقال تفرد به حفص وهو ضعیف وقال فی شعب الایمان وروی حفص بن أبی داود وهو ضعیف عن لیث بن أبی سلیم عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعا من حج فزار قبری بعد موتی کان کمن زارنی فی حیاتی أخبرناه أبو سعد المالینی أنبأنا أبو أحمد بن عدی حدثنا عبد الله بن أحمد البغوی حدثنا أبو الربیع الزهرانی حدثنا حفص بهذا الحدیث وأخبرنا علی بن أحمد بن عبدان انبأنا أحمد بن عبید حدثنی محمد بن اسحق الصفار حدثنا ابن بکار حدثنا حفص بن سلیمان فذکره وقال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قال البیهقی تفرد به حفص وهو ضعیف فی روایة الحدیث هکذا ضعف البیهقی حفصا فی کتاب السنن الکبیر وفی کتاب شعب الایمان وذکر أنه تفرد بروایة هذا الحدیث فاذا کانت هذه حال حفص عند أئمة هذا الشأن فکیف یحتج بحدیث رواه أو یعتمد علی خبر نقله مع أنه قد اختلف علیه فی روایة هذا الحدیث فقیل عنه عن لیث بن أبی سلیم کما تقدم مع أن لیثا مضطرب الحدیث عندهم وقیل عنه عن کثیر بن شنظیر عن لیث قال أبو یعلی أحمد بن علی بن المثنی الموصلی حدثنا یحیی بن أیوب المقابری حدثنا حسان بن ابراهیم حدثنا حفص بن

سلیمان

Marfat.com

سلمان عن كثير بن شنظير عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزارني بعد وفاتي عند قبري فكانما زارني في حياتي ﴿واعلم﴾ أن هذا المعترض على شيخ الاسلام قد ارتكب في الكلام على هذا الحديث الذي رواه حفص امرا يدل على جهله أو على أنه رجل متبع لهواه وهو أنه توقف في كون حفص بن أبي داود راوي هذا الحديث هو حفص بن سليمان القاري على رواية هذا الحديث ويكون الحفصان قد اتفقا في اسم الاب وكنيته وجعل ذلك من مواضع النظر فقال قد ذكر ابن حبان في كتاب الثقات ما يقتضي التوقف في ذلك فانه قال حفص بن سليمان البصري المنقري يروي عن الحسن مات سنة ثلاثين ومائة وليس هذا بحفص بن سليمان البزاز أبي عمر القاري ذاك ضعيف وهذا ثبت ثم قال في الطبقة التي بعد هذه حفص بن أبي داود يروي عن الهيثم بن حبيب عن هرون بن أبي جحيفة روى عنه أبو الربيع الزهراني هذا كلام ابن حبان ومقتضاه أن حفص بن أبي داود المذكور في الطبقة الاخيرة ثقة فانه غير القاري الضعيف المذكور في الطبقة التي قبلها على سبيل التمييز بينه وبين المنقري البصري ولعل أبا الربيع الزهراني روى عنهما جميعا أعني حفص بن سليمان المقرئ وحفص بن أبي داود وان اختلفت طبقتهما وقد ذكر ابن حبان حفص بن سليمان المقرئ في كتاب المجروحين وذكر ضعفه وقال انه ابن أبي داود ويبعد القول بأنه اشتبه عليه ويجعلهما اثنين أحدهما ثقة والآخر ضعيف على أن الاستبعاد مقابل بان ابن عدي ذكر في ترجمة حفص القاري حديثا من رواية أبي الربيع الزهراني عن حفص بن أبي داود عن الهيثم بن حبيب عن هرون بن أبي جحيفة عن أبيه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يصلي قد سدل ثوبه فعطفه عليه ويبعد أيضا أن يكونا اثنين ويشتبه على ابن عدي

Marfat.com

فيجعلها واحدا والموضع موضع نظر فان صح مقتضى كلام ابن حبان زال الضعف فيه ولا ينافي هذا كونه جاء مسمى في رواية هذا الحديث لجواز أن يكون قد وافق حفصا القاري في اسم أبيه وكنيته وان كان هو القاري كما حكم به ابن عدي وغيره وهو ابن امرأة عاصم فقد أكثر الناس الكلام فيه وبالغوا في تضعيفه حتى قيل عن عبد الرحمن بن يوسف بن خراش انه كذاب متروك يضع الحديث وعندي أن هذا القول سرف فان هذا الرجل امام قراءة وكيف يعتقد أنه يقدم على وضع الحديث والكذب وينفق الناس على الاخذ بقراءته وانما غايته أنه ليس من أهل الحديث فلذلك وقعت المنكرات والغلط الكثير في روايته (هذا) كله كلام المعترض وهذا الذي ذكره هو خلاصة نظره ونهاية تحقيقه وغاية بحثه وتدقيقه وهو كما ترى مشتمل على الوهم والايهام والخبط والتخليط والتلبيس فان راوي هذا الحديث هو حفص بن سليمان القاري الضعيف وهو حفص بن أبي داود بلا شك ولا ريب وادنى من يعد من طلبة علم الحديث يعرف ذلك ولا يجهله ولا يشك فيه ومن ادعى أن هذا الحديث رواه رجلان كل منهما يقال له حفص بن أبي داود وحفص بن سليمان وأحدهما ثقة والآخر ضعيف فهو جاهل مخطئ بالاجماع أو معاند صاحب هوى متبع لهواه مقصوده الترويج والتلبيس وخلط الحق بالباطل ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور ومن نظر من آحاد الناس في كتب الحديث واطلع على كلام أئمة الجرح والتعديل وعنى بذلك بعض العناية تبين له أن راوي هذا الحديث هو حفص بن سليمان القاري وأنه حفص بن أبي داود وأنه لم يتابعه على روايته حفص آخر غيره قد وافقه في اسمه واسم أبيه وكنيته وهو مع هذا من جملة الثقات وها أنا أسوق هذا الحديث من كتب بعض من ذكره من الائمة وأشير الى ما يتبين به من

Marfat.com

كلامهم كونه من رواية حفص بن سليمان القارى الذى يقول فيه بعض الرواة حفص بن أبى داود وقال البيهقى فى كتاب السنن الكبير حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبأنا أبو الحسن محمد بن نافع بن اسحق الخزاعى بمكة حدثنا الفضل بن محمد الجندى حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا عبد الرزاق حدثنا حفص بن سليمان أبو عمر عن ليث بن أبى سليم عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبرى بعد موتى كان كمن زارنى فى حياتى قال البيهقى وأخبرنا أبو سعيد المالينى أنبأنا أبو أحمد بن عدى الحافظ حدثنا الحسن بن سفيان حدثنا على بن حجر حدثنا حفص بن سليمان وأنبأنا أبو أحمد بن عدى حدثنا عبد الله بن محمد البغوى حدثنا أبو الربيع الزهرانى قال على حدثنا حفص بن سليمان وقال أبو الربيع حدثنا حفص بن أبى داود وقالا عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبرى بعد موتى كان كمن زارنى فى حياتى وصحبنى واللفظ لابن سفيان قال ابن عدى وهذا الحديث عن ليث لا يرويه عنه غير حفص قال وحفص بن سليمان هو حفص بن أبى داود وقال كذا يسميه أبو الربيع الزهرانى لضعفه وما نقله هذا المعترض عن كتاب الثقات لابن حبان وانه ذكر فيه حفص بن أبى داود يروى عن

الهيثم بن حبيب وروى عنه أبو الربيع الزهراني لم أره في النسخة التي عندي بكتاب الثقات لابن حبان ولعل المعترض رآه حاشية في كتابه فظن انها من الاصل فان صح ان ابن حبان ذكر حفص بن أبي داود في كتاب الثقات وزعم انه غير القاري الضعيف بل هو من جملة الثقات فقد أخطأ في ظنه ووهم في زعمه فان حفص بن أبي داود الذي روى عن الهيثم وروى عنه أبو الربيع هو حفص بن سليمان القاري بلا شك ولكن كان أبو الربيع يسميه حفص بن أبي داود لما اشتهر من ضعفه وعرف من جرحه وقد قال ابن عدي في كتاب الكامل حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا سليمان بن نافع حدثنا أبو معشر الدرامي البصري أنا سألته حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حفص بن أبي داود الاسدي حدثنا الهيثم بن حبيب الصراف عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أهل الجنة ليتراؤن أهل عليين كما ترون الكوكب الدري في السماء وان أبا بكر وعمر منهم وأنعما قال ابن عدي عقب روايته هذا الحديث وهذا الحديث عن الهيثم الصراف لا يرويه غير حفص بن أبي داود الاسدي كذا يسميه أبو الربيع الزهراني لضعفه وهو حفص بن سليمان وقال ابن عدي أيضا حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حفص بن أبي داود عن الهيثم بن حبيب عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يصلي قد سدل ثوبه فعطفه عليه قال ابن عدي وهذا الحديث أيضا لا يرويه عن الهيثم بن حبيب غير حفص هذا فهذا ابن عدي قد نص على انه حفص بن سليمان القاري وهذا لا شك فيه وقد قال ابن حبان في كتاب المجروحين حفص بن سليمان الاسدي القاري أبو عمر البزاز وهو الذي يقال له حفص بن أبي داود الكوفي وكان من أهل الكوفة

Marfat.com

سكن بغداد روى عن علقمة بن مرثد وكثير بن شنظير روى عنه هشام
ابن عمار ومحمد بن بكار كان يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل وكان يأخذ
كتب الناس فينسخها ويرويها من غير سماع سمعت محمد بن مخلد
يقول سمعت الدارمي يقول سألت يحيى بن معين عن حفص بن سليمان
الاسدي فقال ليس بثقة هكذا ذكر وذكر ابن حبان حفص بن سليمان
في كتاب الضعفاء وقال انه هو الذي يقال له حفص بن أبي داود وهذا الذي
قاله صحيح لاشك فيه وهو الذي قاله غيره من الائمة الحفاظ فان صح عنه مع
هذا انه ذكر حفص بن أبي داود في كتاب الثقات فقد تناقض تناقضا بينا
واخطأ خطأ ظاهرا وهم وهما فاحشا وقد وقع له مثل هذا التناقض
والوهم في مواضع كثيرة وقد ذكر الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح انه غلط
الغلط الفاحش في تصرفه ولو أخذنا في ذكر ما أخطأ فيه وتناقض من
ذكره الرجل الواحد في طبقتين متوهما كونه رجلين وجمعه بين ذكر الرجل
في الكتابين كتاب الثقات وكتاب المجروحين ونحو ذلك من الوهم والايهام
لطال الخطاب ﴿وليس﴾ ببدع من هذا الرجل المعترض على شيخ
الاسلام المتبع لهواه اذ يأخذ بقول أخطأ فيه قائله ولم يوافق عليه ويدع
قولا أصاب فيه قائله وتوبع عليه والله الموفق وقال أبو القاسم الطبراني
حدثنا الحسين بن اسحاق التستري حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حفص
ابن أبي داود عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من حج فزار قبري بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي وقال أبو الحسن
الدارقطني حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا أبو الربيع حدثنا
حفص بن أبي داود عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي رواه
أبو يعلى الموصلي عن أبي الربيع وقال بعض الحفاظ في زمن أبي عبد الله

Marfat.com

ابن منده حدثنا أبو الحسن حامد بن حماد بن المبارك السرمنرائى بنصيبين حدثنا أبو يعقوب اسحاق بن سيار بن محمد النصيبي حدثنا عامر بن سيار بمصر حدثنا حفص بن سليمان عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزارني في مسجدي بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي هكذا رواه بهذا اللفظ وقال وقد روى هذا الخبر عن حفص بن سليمان محمد بن بكار وسعيد بن منصور وقد ذكرناه بأسانيده في الكتاب الكبير وقد رواه أيضا حفص بن سليمان عن كثير بن شنظير عن ليث ثم ذكره كما تقدم من رواية أبي يعلى الموصلي وقال الشيخ أبو الفرج بن الجوزي أخبرنا أبو الفضل الحافظ عن أبي علي الفقيه قال أنبأنا أبو القاسم الازهري أنبأنا القاسم بن الحسن حدثنا الحسن بن الطيب حدثنا علي بن حجر حدثنا حفص بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي وصحبني هكذا رواه بهذه الزيادة وقد تقدمت من وجه آخر والحديث من أصله ليس بصحيح وهذه الزيادة فيه منكرة جدا وقال البخاري في كتاب الضعفاء له حفص بن سليمان الاسدي أبو عمر القاري عن علقمة بن مرثد وعاصم تركوه وهو ابن أبي داود الكوفي ثم (١) قال ابن أبي حاتم حدثنا سعيد بن منصور حدثنا حفص بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج وزارني بعد موتي كان كمن زارني في حياتي هكذا رواه البخاري تعليقا في مناكير حفص وقال في كتاب التاريخ حفص ابن سليمان الاسدي أبو عمر القاري تركوه وهو حفص بن أبي داود وقال ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل حفص بن سليمان الاسدي أبو عمر المقرئ وهو البزاز وهو ابن أبي داود صاحب عاصم في القراءة

(١) صحت

Marfat.com

سمعت أبي يقول ذلك ثم قال سئل أبو زرعة عن حفص بن أبي داود فقال هو حفص بن سليمان وهو ضعيف الحديث وقال الحاكم أبو أحمد في كتاب الكنى أبو عمر حفص بن سليمان الاسدي المقرى الكوفي وسليمان يكنى أبا داود ذاهب الحديث فقد تبين بما ذكرناه من هذه الروايات وكلام أئمة الجرح والتعديل ان حفص بن سليمان راوي هذا الحديث هو حفص بن أبي داود وهو حفص القاري صاحب عاصم وانه لا يصلح الاحتجاج به ولا الاعتماد على روايته وان من توهم ان هذا الحديث رواه رجلان مشتركان في الاسم واسم الاب وكنيته أحدهما ثقة والآخر ضعيف فقد أخطأ خطأ بينا وارتكب أمرا منكرا لم يتابعه أحد عليه ولم يسبقه أحد الى توهمه واني لاتعجب من هذا الرجل المعترض كيف يرتكب مثل هذا التخليط في الكلام والتلبيس في القول بعد التعب العظيم والكدح الكثير ثم يزعم مع هذا ان كلام شيخ الاسلام مشتمل على التخليط وعدم البيان وتبعيد المعنى عن الافهام فانه قال في أثناء كلامه في كتابه الذي الفه في الرد على الشيخ وقد وقفت له على كلام طويل في ذلك معنى التوسل والاستغاثة رأيت في الرأي القويم ان أميل عنه الى الصراط المستقيم ولا اتتبعه بالنقض والابطال فان دأب العلماء القاصدين لايضاح الدين وارشاد المسلمين تقريب المعنى الى افهامهم وتحقيق مرادهم وبيان حكمه ورأيت كلام الشخص بالضد من ذلك فالوجه الاضراب عنه هذا كله قول هذا المعترض على شيخ الاسلام في كلامه المتضمن لتجريد التوحيد وسد ذرائع الشرك دقيقه وجليله وقد علم الخاص والعام ان كلام شيخ الاسلام في أنواع علوم الاسلام فيه من التجريد والتحقيق وغاية البيان والايضاح وتقريب المعاني الى الافهام وحسن التعليم والارشاد الى الطريق القويم ما يضيق هذا الموضع عن ذكره ويمكن الانسان أن يقابل

Marfat.com

هذا المعترض على مافى كلامه من الكذب وسوء الادب بأضعاف ماقاله
ويكون صادقا فى قوله صبيا فى عمله وليس المقصود هنا مقابلته على مافى
كلامه هذا من الجور والعدوان والظلم وانما المراد تبيين خطئه فى
الكلام على حديث حفص بن سليمان المذكور وماوقع منه من التخليط
والتلبيس وقد حصل ذلك ولله الحمد فان قيل فقد روى هذا الحديث من
وجه آخر عن ليث بن أبى سليم قال أبو بكر محمد بن عمر بن خلف بن زنبور
الكاغدى أخبرنا أبو بكر محمد بن السرى بن عثمان التمار حدثنا نصر بن
شعيب مولى العبديين حدثنا أبى حدثنا جعفر بن سليمان الضبعى
عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
حج بعد وفاتى وزار قبرى كان كمن زارنى فى حياتى والجواب أن يقال هكذا
وقع فى هذه الرواية جعفر بن سليمان الضبعى وذلك خطأ قبيح ووهم فاحش
والصواب حفص بن سليمان وهو حفص بن أبى داود القارى والحديث
حديثه وبه يعرف ومن أجله يضعف ولم يتابعه عليه ثقة يحتج به وهذا
التصحيف الذى وقع فى هذا الاسناد هو من بعض هؤلاء الشيوخ الذين
لا يعتمد على نقلهم ولا يحتج بروايتهم وابن زنبور هو محمد بن عمر بن خلف
ابن محمد بن زنبور أبو بكر الوراق وهو شيخ تكلم فيه الحافظ أبو بكر
الخطيب وقال كان ضعيفا جدا وقال العتيقى كان فيه تساهل وشيخ ابن
زنبور هو أبو بكر محمد بن السرى التمار صاحب الجزء وهو معروف برواية
المناكير والموضوعات ونصر بن شعيب وأبوه ابراهيم يحتج بهما ولا يحتج
بمثل هذا الاسناد من عقل شيأ من علم الحديث والله أعلم فان قيل قد روى
هذا الحديث من غير رواية حفص بن سليمان عن ليث بن أبى سليم قال
المعترض ولو ثبت ضعفه يعنى حفص بن سليمان فانه لم يتفرد بهذا الحديث
وقول البيهقى انه تفرد به بحسب ما اطلع عليه وقد جاء فى معجم الطبرانى الكبير

والاوسط

Marfat.com

والاوسط متابعته ثم ذكر من طريق الطبراني قال حدثنا أحمد بن رشدين حدثنا علي بن الحسن بن هارون الانصاري حدثنا الليث ابن بنت الليث بن أبي سليم قال حدثتني جدتي عائشة بنت يونس امرأة الليث عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي فالجواب أن يقال ليس هذا الاسناد بشيء يعتمد عليه ولا هو مما يرجع اليه بل هو اسناد مظلم ضعيف جدا لانه مشتمل على ضعيف لا يجوز الاحتجاج به ومجهول لم يعرف من حاله ما يوجب قبول خبره وابن رشدين شيخ الطبراني قد تكلموا فيه وعلي بن الحسن الانصاري ليس هو ممن يحتج بحديثه والليث ابن بنت الليث بن أبي سليم وجدته عائشة مجهولان لم يشتهر من حالهما عند أهل العلم ما يوجب قبول روايتهما ولا يعرف لهما ذكر في غير هذا الحديث وليث بن أبي سليم مضطرب الحديث قاله الامام أحمد بن حنبل وقال أبو عمر القطيعي كان ابن عيينة يضعف ليث بن أبي سليم وقال يحيى بن معين والنسائي ضعيف وقال السعدي يضعف حديثه وقال ابراهيم بن عبد الجوهري حدثنا يحيى بن معين عن يحيى بن سعيد القطان انه كان لا يحدث عن ليث بن أبي سليم وقال أحمد بن سليمان الرهاوي عن مؤمل بن الفضل قلنا لعيسى بن يونس ألم تسمع من ليث بن أبي سليم قال قد رأيته وكان قد اختلط وكان يصعد المنارة بارتفاع النهار فيؤذن وقال ابن أبي حاتم سمعت أبي وابا زرعة يقولان ليث لا يشتغل به هو مضطرب الحديث وقال أيضا سمعت ابا زرعة يقول ليث بن أبي سليم ابن الحديث لا تقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث والحاصل ان هذا المتابع الذي ذكره المعترض من رواية الطبراني لا يرتفع به الحديث عن درجة الضعف والسقوط ولا ينهض الى رتبة تقتضي الاعتبار والاستشهاد لظلمة اسناده

Marfat.com

وجه الله رواته وضعف بعضهم واختلاطه واضطراب حديثه ولو كان الاسناد
صحيحا الى الليث بن أبي سليم لكان فيه ما فيه فكيف والطريق اليه ظلمات
بعضها فوق بعض والله أعلم فان قيل قد روى هذا الخبر من وجه آخر من غير
طريق الليث بن أبي سليم قلنا بعض الحفاظ المتأخرين حدثنا أبو بكر محمد
ابن عبد الله بن بكار بن كرمون بانطاكية حدثنا أبو عمرو عثمان بن عبد الله
ابن خرزاذ البغدادي حدثنا النعمان بن شبل حدثنا محمد بن الفضل عن
جابر عن محمد بن علي عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من زار قبري بعد موتي فكأنما زارني في حياتي ومن حج ولم يزر قبري فقد
جفاني فالجواب أن يقال هذا خبر منكر جدا ليس له أصل بل هو حديث
مفتعل موضوع وخبر مختلق مصنوع لا يجوز الاحتجاج به ولا يحسن
الاعتماد عليه لوجوه أحدها انه من رواية النعمان بن شبل وقد اتهمه
موسى بن هارون الحمال وقال أبو حاتم بن حبان البستي بأتي عن الثقات
بالطامات وعن الاثبات بالمقلوبات والثاني ان في اسناده محمد بن الفضل
ابن عطية وكان كذابا قاله يحيى بن معين وقال الامام احمد ليس بشيء حديثه
حديث أهل الكذب وقال ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني كان كذابا سألت
ابن حنبل عنه فقال ذاك عجب يحدث بالطامات وقال الدارقطني متروك
الحديث كذاب وقال أبو حاتم الرازي ذاهب الحديث ترك حديثه وقال
مسلم بن الحجاج وابن خراش والنسائي متروك الحديث وقال النسائي في
موضع آخر كذاب وقال ابن عدي عامة حديثه مما لا يتابعه الثقات
عليه وقال صالح بن محمد الحافظ كان يضع الحديث وقال ابن حبان كان ممن
يروي الموضوعات عن الاثبات لا يحل كتب حديثه الا على سبيل الاعتبار
كان أبو بكر بن أبي شيبة شديد الحمل عليه الثالث أن في طريقه جابرا
وهو الجعفي لم يكن بثقة قال أبو حاتم الرازي عن أحمد بن حنبل ترك يحيى

Marfat.com

وعبد الرحمن وقال أبو حنيفة ما رأيت أحدا أكذب من جابر الجعفى
وقال يحيى بن معين كان جابر الجعفى كذابا لا يكتب حديثه ولا كرامة أيس
بشئ وقال السعدى كذاب سألت عنه أحمد بن حنبل فقال ترك يحيى بن
مهدى فاستراح وقال النسائى متروك الحديث وقال فى موضع آخر
ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال الحاكم أبو أحمد ذاهب الحديث وقال
ابن حبان كان سبئيا من أصحاب عبد الله بن سبأ وكان يقول ان عليا
يرجع الى الدنيا ثم روى عن سفيان بن عيينة انه قال كان جابر الجعفى
يؤمن بالرجعة وقال زائدة أما جابر الجعفى فكان والله كذابا يؤمن
بالرجعة الرابع أن محمد بن على الذى روى عنه هو أبو جعفر الباقر ولم
يدرك جده على بن أبى طالب رضى الله عنه وفى الجملة ليس هذا الخبر
مما يصلح الاستشهاد به ولا الاعتبار ولا يحتج به الا من هو أجهل الناس
بالعلم وقد قال شيخ الاسلام فى أثناء كلامه على حديث حفص بن سليمان
بعد ان ذكر ضعف حفص وكلام أئمة الجرح والتعديل فيه قال ونفس
المتن باطل فان الاعمال التى فرضها الله تعالى ورسوله لا يكون الرجل بها
مثل الواحد من الصحابة بل فى الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لو
أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه فالجهاد والحج
ونحوهما أفضل من زيارة قبره باتفاق المسلمين ولا يكون الرجل بها كمن
سافر اليه فى حياته ورآه وكان الشيخ قد بحث قبل هذا مع بعض من اعترض
عليه من المالكية واحتج فى زيارة قبره بالقياس على زيارة الحى بعد ان
ذكر الشيخ ما استدل به فقال قال المعارض المناقض وروى مسلم فى
صحيحه فى الذى سافر لزيارة أخ له فى الله ولفظ الحديث ان رجلا زار اخا له فى
قرية أخرى فأرصد الله على مدرجته ملكا فلما أتى عليه قال أين تريد قال
أريد أخا لى فى تلك القرية قال هل لك عليه من نعمة تربها قال لا الا انى

أحببته فى الله فقال انى رسول الله اليك بأن الله أحبك كما أحببته فيه وفى موطا مالك عن معاذ بن جبل فى حديث ذكر فيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أى عن الله وجبت محبتى للمتحابين فىّ والمتجالسين فىّ والمتزاورين فىّ والمتباذلين فىّ قال فقد علمت أيها الاخ بهذا فضيلة زيارة الاخوان وما أعد الله بها للزائرين من الفضل والاحسان فكيف بزيارة من هو حى الدارين وامام الثقلين الذى جعل الله حرمته فى حال مماته كحرمته فى حال حياته ومن شرفه الحق بما أعطاه من جميع صفاته ومن هدانا ببركته الى الصراط المستقيم وعصمنا به من الشيطان الرجيم ومن هو آخذ بحجزنا أن نقحم فى نار الجحيم ومن هو بالمؤمنين رؤف رحيم • قال الشيخ (والجواب) أما زيارة الاخ الحى فى الله كما فى الحديث فهذا نظير زيارته فى حياته بكرق الانسان بذلك من أصحابه وهم خير القرون وأما جعل زيارة القبر كزيارته حيا كما قاسه هذا المعترض فهذا قياس ما علمت أحدا من علماء المسلمين قاسه ولا علمت أحدا منهم احتج فى زيارة قبره بالقياس على زيارة الحى المحبوب فى الله وهذا من أفسد القياس فانه من المعلوم ان من زار الحى حصل له بمشاهدته وسماع كلامه ومخاطبته وسؤاله وجوابه وغير ذلك مالا يحصل لمن لم يشاهده ولم يسمع كلامه وليس رؤية قبره أو رؤية ظاهر الجدار الذى بنى على بيته بمنزلة رؤيته ومشاهدته وسماع كلامه ولو كان هذا مثل هذا لكان كل من زار قبره مثل واحد من أصحابه ومعلوم أن هذا من أبطل الباطل وأيضا فالسفر اليه فى حياته اما أن يكون لما كانت الهجرة اليه واجبة كالسفر قبل الفتح فيكون المسافر اليه مسافرا للمقام عنده بالمدينة مهاجرا من المهاجرين اليه وهذا السفر انقطع بفتح مكة فقال صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية ولهذا لما استأذن صفوان بن أمية مهاجرا أمره أن

يرجع الى مكة وكذلك سائر الطلقاء كانوا بمكة لم يهاجروا واما أن يكون المسافر اليه وافدا اليه ليسلم و يتعلم منه ما يبلغه قومه كالوفود الذين كانوا يفدون عليه لاسيما سنة تسع وعشر سنة الوفود وقد أوصى فى مرضه بثلاث فقال اخرجوا النصارى من جزيرة العرب و أجيزوا الوفود بنحو ما كنت أجيزهم ومن الوفود وفد عبد القيس لما قدموا عليه ورجعوا الى قومهم بالبحرين لكن هؤلاء أسلموا قديما قبل فتح مكة وقالوا لا نستطيع أن نأتيك الا فى شهر حرام لان بيننا و بينك هذا الحى من كفار مضر وهم أهل نجد كأسد وغطفان وتميم وغيرهم فانهم لم يكونوا قد أسلموا بعد وكان السفر اليه فى حياته لتعلم الاسلام والدين وامثاله دنه وسماع كلامه وكان خيرا محضا ولم يكن أحد من الانبياء والصالحين عبد فى حياته بحضرته فانه كان ينهى من يفعل ما هو دون ذلك من المعاصى فكيف بالشرك كما نهى الذين سجدوا له ونهى الذين صلوا خلفه قياما وقال ان كدتم تفعلون فعل فارس والروم فلا تفعلوا رواه مسلم وفى المسند باسناد صحيح عن أنس قال لم يكن شخص أحب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اذا رأوه لم يقوموا له لما يعلمون من كراهته لذلك وفى الصحيح ان جارية قالت عنده وفينا نبى يعلم ما فى غد فقال صلى الله عليه وسلم دعى هذا وقولى الذى كنت تقولين ومثل هذا كثير من نهيه عن المنكر بحضرته فكل من رآه فى حياته لم يمكن ان يفعل بحضرته منكرا يقره عليه الى أن قال ومعلوم انه لو كان حيا فى المسجد لكان قصده فى المسجد من أفضل العبادات وقصد القبر الذى اتخذ مسجدا مما نهى عنه ولعن أهل الكتاب على فعله وأيضا فليس عند قبره مصلحة من مصالح الدين وقربة الى رب العالمين الا وهى مشروعة فى جميع البقاع فلا ينبغى أن يكون صاحبها غير معظم للرسول صلى الله عليه وسلم التعظيم التام والمحبة التامة الا عند

Marfat.com

قبره بل هو مأمور به ذا فى كل وزيارته فى حياته مصلحة راجحة لا مفسدة
فيها والسفر الى القبر بمجرده بالعكس مفسدة راجحة لا مصلحة فيها
بخلاف السفر الى مسجده فانه مصلحة راجحة وهنا يفعل من حقوقه
ما يشرع فى سائر المساجد وهذا مما يتبين به كذب الحديث الذى يقال
فيه من زارنى بعد مماتى فكأنما زارنى فى حياتى وهذا الحديث معروف
من رواية حفص بن سليمان الغاضرى صاحب عاصم عن ليث بن أبى سليم
عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج
فزار قبرى بعد موتى كان كمن زارنى فى حياتى وقد رواه عنه غير واحد
وهو عندهم معروف من طريقه وهو عندهم ضعيف فى الحديث الى
الغاية حتى فى القراءة قال يحيى بن معين حفص ليس بثقة وقال البخارى
تركوه ثم سرد الشيخ كلام الائمة فيه وقال وقد رواه الطبرانى فى المعجم من
حديث الليث بن أبى سليم عن زوجة جده عائشة عن ليث وهذا الليث
وزوجة جده مجهولان ونفس المتن باطل فان الاعمال التى فرضها الله
ورسوله لا يكون الرجل بها مثل الواحد من الصحابة بل فى الصحيحين عنه
انه قال لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه فالجهاد
والحج ونحوهما أفضل من زيارة قبره باتفاق المسلمين ولا يكون الرجل
بهما كمن سافر اليه فى حياته ورآه كيف وذاك اما أن يكون مهاجرا اليه
كما كانت الهجرة قبل الفتح أو من الوفود الذين كانوا يفدون اليه
يتعلمون الاسلام ويبلغونه عنه الى قومهم وهذا عمل لا يمكن احدا بعدهم ان
يفعل مثلهم ومن شبه من زار قبر شخص ممن كان يزوره فى حياته فهو مصاب
فى عقله ودينه والزيارة الشرعية لقبر الميت مقصودها الدعاء له والاستغفار
كالصلاة على جنازته والدعاء المشروع المأمور به فى حق نبينا كالصلاة عليه
والسلام عليه وطلب الوسيلة له مشروع فى جميع الاماكن لا يختص بقبره

Marfat.com

فليس عند قبره عمل صالح تمتاز به تلك البقعة بل كل عمل صالح يمكن فعله
في سائر البقاع لكن مسجده أفضل من غيره فالعبادة فيه فضيلة بكونها
في مسجده كما قال صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه
الا المسجد الحرام والعبارات المشروعة فيه بعد دفنه مشروعة فيه قبل
أن يدفن النبي صلى الله عليه وسلم في حجرته وقبل أن تدخل حجرته في
المسجد ولم يتجدد بعد ذلك فيه عبادة غير العبادات التي كانت على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم وغير ما شرعه هو لامته ورغبهم فيه ودعاهم اليه وما
يشرع للزائر من صلاة وسلام ودعاء له وثناء عليه كل ذلك مشروع في
مسجده في حياته وهي مشروعة في سائر المساجد بل وفي سائر البقاع التي
تجوز فيها الصلاة وهو صلى الله عليه وسلم قد جعلت له ولامته الارض
مسجدا وطهورا فحيث ما أدركت أحدا الصلاة فليصل فانه مسجد كما ثبت
ذلك في الحديث الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم ومن ظن ان زيارة القبر
تختص بجنس من العبادة لم تكن مشروعة في المسجد وانما شرعت لاجل
القبر فقد أخطأ لم يقل هذا أحد من الصحابة والتابعين وانما غلط في هذا
بعض المتأخرين وغاية ما نقل عن بعض الصحابة كابن عمر انه كان اذا قدم
من سفر يقف عند القبر ويسلم وجنس السلام عليه مشروع في المسجد
وغير المسجد قبل السفر وبعده وأما كونه عند القبر فهذا كان يفعله
ابن عمر اذا قدم من سفر وكذلك الذين استحبوه من العلماء استحبوه
للصادر والوارد من المدينة والبها من أهلها وللوارد والصادر من
المسجد من الغرباء مع ان أكثر الصحابة لم يكونوا يفعلون ذلك
ولا فرق أكثر السلف بين الصادر والوارد بل كلهم ينهون عما نهى عنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال أبو الوليد الباجي انما فرق بين أهل
المدينة وغيرها لان الغرباء قصدوا ذلك وأهل المدينة مقيمون بها ولم

Marfat.com

يقصدوها من أجل القبر والتسليم قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وقال لا تجعلوا قبري عيدا وهذا الذي ذكره من أدلة من روى في النهي فان قوله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا ولا تتخذوا بيتي عيدا نهي لكل أمته أهل المدينة والقادمين اليها وكذلك نهيه عن اتخاذ القبور مساجد وخبره بان غضب الله اشتد على من فعل ذلك هو متناول للجميع وكذلك دعاؤه بان لا يتخذ قبره وثنا عام وما ذكره من أن الغرباء قصدوا ذلك تعليق على العلة ضد مقتضاها فان القصد لذلك منهي عنه كما صرح به مالك وجمهور أصحابه وكما نهي عنه واذا كان منهيا عنه أوليس بقربة لم يشرع الاعانة عليه وابن عمر لم يكن يسافر الى المدينة لاجل القبر بل المدينة وطنه فكان يخرج عنها لبعض الامور ثم يرجع الى وطنه فيأتي المسجد فيصلي فيه ويسلم فاما السفر لاجل القبور فلا يعرف عن أحد من الصحابة بل ابن عمر كان يقدم الى بيت المقدس ولا يزور قبر الخليل صلى الله عليه وسلم وكذلك أبوه عمر رضي الله عنه ومن معه من المهاجرين والانصار قدموا الى بيت المقدس ولم يذهبوا الى قبر الخليل عليه السلام وكذلك سائر الصحابة الذين كانوا ببيت المقدس وسائر أهل الشام لم يعرف عن أحد منهم انه سافر الى قبر الخليل عليه السلام ولا غيره كما كانوا يسافرون الى المدينة لاجل القبر وما كان قربة للغرباء فهو قربة لاهل المدينة كالبيان قبور الشهداء وأهل البقيع وما لم يكن قربة لاهل المدينة لم يكن قربة لغيرهم كاتخاذ بيته عيدا واتخاذ قبره وقبر غيره مسجدا وكالصلاة الى الحجرة والتمسح بها والصاق البطن بها والطواف بها وغير ذلك مما يفعله جهال القادمين فان هذا باجماع المسلمين ينهى عنه الغرباء كما ينهى عنه أهل المدينة بنهوى عنه صادرين وواردين باتفاق المسلمين وبالجملة فنفس الصلاة والسلام عليه والثناء

عليه

عليه صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك مما استحبه بعض العلماء عند القبر للواردين والصادرين هو مشروع في مسجده وسائر المساجد وأما ما كان سؤالا له فهذا لم يستحبه أحد من السلف لا الائمة الاربعة ولا غيرهم ثم بعض من يسهب هذا من المتأخرين يدعو به مع البعد فلا يخص هذا عندهم بالقبر وأما نفس بيته عند قبره فلا يمكن أحدا الوصول ولم يشرع هناك عمل يكون هناك منه في غيره ولو شرع لفتح باب الحجرة للائمة بل قد قال لا تتخذوا بيتي عيدا وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيثما كنتم صلوات الله وسلامه عليه وقد تقدم ما رواه سعيد بن منصور في سننه عن عبد العزيز الدراوردي عن سهل بن أبي سهيل قال رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب فناداني فقال مالي رأيتك عند القبر فقلت سلمت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا دخلت المسجد فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيتي عيدا وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغني ما أنتم ومن بالاندلس الا سواء وكذلك سائر الصحابة الذين كانوا ببيت المقدس وغيرها من الشأم مثل معاذ بن جبل وأبي عبيدة ابن الجراح وعبادة بن الصامت وأبي الدرداء وغيرهم لم يعرف عن أحد منهم انه سافر الى قبر من القبور التي بالشأم لا قبر الخليل ولا غيره كما لم يكونوا يسافرون الى المدينة لاجل القبر وكذلك الصحابة الذين كانوا بالحجاز والعراق وسائر البلاد كما قد بسطنا هذا في غير هذا الموضع فان قيل الزائر في الحياة انما أحبه الله لكونه يحبه في الله والمؤمنون يحبون الرسول صلى الله عليه وسلم أعظم وكذلك يحبون سائر الانبياء والصالحين فاذا زاروهم اثيبوا على هذه المحبة قيل حب الرسول من أعظم واجبات الدين وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ومن يحب المرء

Marfat.com

لا يحبه الا الله ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار وفي الحديث الصحيح عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من ولده ووالده والناس أجمعين رواه البخاري عن أبي هريرة قال والذي نفسي بيده وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر فقال يا رسول الله لانت أحب الي من كل شئ الا نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب اليك من نفسك فقال عمر فانه الآن والله لانت أحب الي من نفسي قال الآن يا عمر ونصديق ذلك في القرآن قوله النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وقوله قل ان كان آباؤكم وأبناؤكم واخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين وقال لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو اخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الايمان وأيدهم بروح منه وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مؤمن الا وانا اولى به في الدنيا والآخرة اقرؤا ان شئتم النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وذكر الحديث وفي حديث آخر لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به لكن حبه وطاعته وتعزيره وتوقيره وسائر ما أمر الله به من حقوقه مأمور به في كل مكان لا يختص بمكان دون مكان وليس من كان في المسجد عند القبر بأولى بهذه الحقوق ووجوبها عليه ممن كان في موضع آخر ومعلوم ان مجرد زيارة قبره كالزيارة المعروفة للقبور غير مشروعة ولا ممكنة ولو كان في زيارة قبره عبادة زائدة للامة لفتح باب الحجرة ومكنوا من فعل تلك العبادة

Marfat.com

عند قبره وهم لم يمكنوا الا من الدخول الى مسجده والذى يشرع فى مسجده
يشرع فى سائر المساجد لكن مسجده أفضل من سائرها غير المسجد الحرام
على نزاع فى ذلك وما يجده المسلم فى قلبه من محبته والشوق اليه والانس
بذكره وذكر احواله فهو مشروع له فى كل مكان وليس فى مجرد زيارة ظاهر
الحجرة ما يوجب عبادة لا تفعل بدون ذلك بل نهى عن ان يتخذ ذلك المكان
عيدا وامر ان يصلى عليه حيث كان العبد ويسلم عليه فلا يخص بيته وقبره
لا بصلاة عليه ولا تسليم عليه فكيف بما ليس كذلك واذا خص قبره بذلك
صار ذلك فى سائر الامكنة دون ما هو عند قبره ينقص حبه وتعظيمه وتعزيره
وموالاته والثناء عليه عند غير قبره عما يفعل عند قبره كما يجده الناس فى
قلوبهم اذا زار أو امن يحبونه ويعظمونه يجدون فى قلوبهم عند قبره مودة له
ورحمة ومحبة أعظم مما يكون بخلاف ذلك والرسول صلى الله عليه وسلم هو
الواسطة بينهم وبين الله فى كل مكان وزمان فلا يؤمرون بما يوجب نقص
محبتهم وايمانهم فى عامة البقاع والازمنة مع ان ذلك لو شرع لهم لاشتغلوا
بحفرهم من حقه واشتغلوا بطلب الحوائج منه كما هو الواقع فيدخلون فى
الشرك بالخالق وفى ترك حق المخلوق فينقص تحقيق الشهادتين شهادة
ان لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله وأما ما شرعه لهم من الصلاة والسلام
عليه فى كل مكان وان لا يتخذوا بيته عيدا ولا مسجدا ومنعهم من أن
يدخلوا اليه ويزوروه كما تزار القبور فهذا يوجب كمال توحيدهم للرب
تبارك وتعالى وكمال ايمانهم بالرسول صلى الله عليه وسلم ومحبته وتعظيمه
حيث كانوا واهتمامهم بما أمروا به من طاعته فان طاعته هى مدار
السعادة وهى الفارقة بين أولياء الله وأعدائه وأهل الجنة وأهل النار فاهل
طاعته هم أولياء الله المتقون وجنده المفلحون وحزبه الغالبون وأهل
مخالفته ومعصيته بخلاف ذلك والذين يقصدون الحج الى قبره وقبر غيره

Marfat.com

ويدعونهم ويتخذونهم أندادا من أهل معصيته ومخالفته لا من أهل طاعته وموافقته فهم في هذا الفعل من جنس أعدائه لا من جنس أوليائه وان ظنوا أن هذا من موالاته ومحبته كما يظن النصارى ان ما هم عليه من الغلو في المسيح والتبرك به من جنس محبته وموالاته وكذلك دعاؤهم للانبياء الموتى كابراهيم وموسى وغيرهما عليهم السلام ويظنون ان هذا من محبتهم وموالاتهم واغاثاهم ومن جنس معاداتهم ولهذا يتبرؤن منهم يوم القيامة وكذلك الرسول صلى الله عليه وسلم يتبرأ ممن عصاه وان كان قصده تعظيمه والغلو فيه قال تعالى وأنذر عشيرتك الاقربين واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين فان عصوك فقل اني بريء مما تعملون فقد أمر الله المؤمنين ان يتبرؤا من كل معبود غير الله ومن كل من عبده قال تعالى قد كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه اذ قالوا لقومهم انا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده وكذلك سائر الموتى ليس في مجرد رؤية قبورهم ما يوجب لهم زيادة المحبة الا لمن عرف أحوالهم بدون ذلك فيتذكر أحوالهم فيحبهم والرسول صلى الله عليه وسلم يذكر المسلوك أحواله ومحاسنه وفضائله وما من الله به عليه وما من به على أمته فبذلك يزداد حبهم له وتعظيمهم له لا بنفس رؤية القبر ولهذا نجد العاكفين على قبور الانبياء والصالحين من أبعد الناس عن سيرتهم ومتابعتهم وانما قصدهم ورهم التأكل والترأس بهم فيذكرون فضائلهم ليحصل لهم بذلك رئاسة أو مأكلة لا ليزدادوا هم خيرا وفي مسند الامام أحمد وصحيح أبي حاتم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد وما ذكره هذا من فضائله فبعض ما يستحقه صلى

الله عليه وسلم والامر فوق ماذكره اضعافا مضاعفة لكن هذا يوجب ايماننا به وطاعتنا له واتباع سنته والتأسي به والاقتداء به ومحبته والحظ بمنا له وموالاة أوليائه ومعاداة أعدائه فاين هذا وطريق النجاة والسعادة وهو سبيل الحق ووسيلتهم الى الله تعالى ليس في هذا ما يوجب معصيته ومخالفة أمره والشرك بالله واتباع غير سبيل المؤمنين السابقين الاولين والتابعين لهم باحسان وهو صلى الله عليه وسلم قد قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد وقال لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا وقال لا تتخذوا قبري عيدا وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغني وقال خير الكلام كلام الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة وقال انه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ وايا كم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة الى غير ذلك من الادلة التي تبين ان الحاج الى القبور هم من المخالفين للرسول صلى الله عليه وسلم الخارجين عن شريعته وسنته لا من الموافقين له المطيعين له كما قد بسط في غير هذا الموضع

(قال المعترض)

(الحديث الخامس) من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني رواه ابن عدي في الكامل وغيره ثم قال أخبرناه اذنا ومشافهة عبد المؤمن وآخرون عن أبي الحسن بن المفير البغدادي عن أبي الكرم بن الشهرزوري انبأنا اسمعيل بن مسعدة الاسماعيلي انبأنا حمزة بن يوسف السهمي انبأنا أبو أحمد ابن عدي حدثنا علي بن اسحق حدثنا محمد بن محمد بن النعمان حدثني جدي قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني وذكر ابن عدي أحاديث للنعمان

خبر محمد بن محمد بن نعمان ضعيف قال الذهبي هذا الكوسج

Marfat.com

ثم قال هذه الاحاديث عن نافع عن ابن عمر يحدث بها النعمان بن شبل
عن مالك ولا أعلم رواه عن مالك غير النعمان بن شبل ولم أر في أحاديثه
حديثا غريبا قد جاوز الحد فأذكره وروى في صدر ترجمته عن
عمران بن موسى الزجاجي أنه ثقة وعن موسى بن هرون أنه متهم وهذه
التهمة غير مفسرة فالحكم بالتوثيق مقدم عليها وذكر أبو الحسن
الدارقطني هذا الحديث في أحاديث مالك بن أنس الغرائب التي ليست
في الموطأ وهو كتاب ضخم قال حدثنا أبو عبد الله الابلي وعبد
الباقي قال حدثنا محمد بن محمد بن النعمان بن شبل حدثنا جدي
حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
حج البيت ولم يزرني فقد جفاني قال الدارقطني تفرد به هذا الشيخ
وهو منكر هذه عبارة الدارقطني والظاهر ان هذا الانكار منه بحسب
تفرده وعدم احتماله له بالنسبة الى الاسناد المذكور ولا يلزم من ذلك ان
يكون المتن في نفسه منكرا ولا موضوعا وقد ذكره ابن الجوزي
في الموضوعات وهو معرف منه ويمكن في الرد عليه ما قاله ابن عدي وقال
ابن الجوزي عن الدارقطني ان الحمل فيه على محمد بن محمد بن النعمان لا على
جده وكلام الدارقطني الذي ذكرناه محتمل لذلك ولان يكون المراد تفرد
النعمان كما قاله ابن عدي وأما قول ابن حبان ان النعمان يأتي عن الثقات
بالطامات فهو مثل كلام الدارقطني الا أنه بالغ في الانكار وقد روى ابن
حبان في كتاب المجروحين عن أحمد بن عبيد عن محمد بن محمد وقول ابن
الجوزي في كتاب الضعفاء ان الدارقطني طعن في محمد بن محمد بن النعمان
فالذي حكيناه من كلام الدارقطني هو الانكار لا التضعيف فيحصل من
هذا ابطال الحكم عليه بالوضع لكنه غريب كما قال الدارقطني وهو لاجل
كلام ابن عدي صالح لان يعتضد به غيره وهذا الحديث كان ينبغي تقديمه

على

Marfat.com

على الاول لكونه من طريق نافع ولكن آخرناه لاجل ماوقع فيه من الكلام ومما يجب ان يتنبه له ان حكم المحدثين بالانكار والاستغراب قد يكون بحسب تلك الطريق فلا يلزم من ذلك رد متن الحديث بخلاف اطلاق الفقيه ان الحديث موضوع فانه حكم على الوضع من حيث الجملة فلا جرم قبلنا كلام الدارقطني ورددنا كلام ابن الجوزي والله أعلم انتهى كلام المعترض على هذا الحديث وهو كما ترى كلام ملفق من زيف غير محقق ولا مصدق بل فيه من الوهم والايهام والتلبيس والخلط والتخليط ودفع الحق وقبول الباطل ما سننبه على بعضه ان شاء الله تعالى ﴿واعلم﴾ ان هذا الحديث المذكور حديث منكر جدا الأصل له بل هو من المكذوبات والموضوعات وهو كذب موضوع على مالك مختلق عليه لم يحدث به قط ولم يروه الا من جمع الغرائب والمناكير والموضوعات ولقد أصاب الشيخ أبو الفرج بن الجوزي في ذكره في الموضوعات وأخطأ هذا المعترض في رده وكلامه والعجل في هذا الحديث على محمد بن محمد بن النعمان لا على جده كما ذكره الدارقطني في الحواشي على كتاب المجروحين لابي حاتم بن حبان البستي هذا المعترض لم يقف على كلام الدارقطني الذي نحكيه عنه قال ابن حبان في كتاب الضعفاء النعمان بن شبل أبو شبل من أهل البصرة يروي عن أبي عوانة ومالك والبصريين والحجازيين روى عنه ابن ابنه محمد بن محمد بن النعمان بن شبل حدثنا عنه الحسن بن سفيان أنه يأتي عن الثقات بالطامات وعن الاثبات بالمقلوبات روى عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني حدثناه أحمد بن عبيد بهمدان حدثنا محمد بن محمد بن النعمان بن شبل أبو شبل حدثنا جدي حدثنا مالك هذا جميع ما ذكره ابن حبان في ترجمة النعمان بن شبل وقال الحافظ أبو الحسن الدارقطني في الحواشي على كتابه

هذا الحديث غير محفوظ عن النعمان بن شبل الامن رواية ابن ابنه عنه
والطعن فيه عليه لا على النعمان وقد صدق الحافظ فى هذا القول فان
النعمان بن شبل انما عرف برواية هذا الحديث عن محمد بن الفضل بن
عطية المشهور بالكذب ووضع الحديث عن جابر الجعفى عن محمد بن على
عن على بن أبى طالب هكذا رواه الحافظ أبو عمرو عثمان بن خرزاد عن
النعمان بن شبل كما تقدم ذكره هذا الحديث الموضوع لا يليق ان يكون
اسناده الا مثل هذا الاسناد الساقط ولم يروه عن النعمان بن شبل عن مالك
عن نافع عن ابن عمر الا ابن ابنه محمد بن محمد بن النعمان وقد هتك محمد فى
رواية هذا الحديث ستره وأبدى عن عورته وافتضح برواياته حيث جعله
عن مالك عن نافع عن ابن عمر ومن المعلوم عند أدنى من له علم ومعرفة
بالحديث ان تفرد مثل محمد بن محمد بن النعمان بن شبل المتهم بالكذب
والوضع عن جده النعمان بن شبل الذى لم يعرف بعدالة ولا ضبط ولم يوثقه
امام يعتمد عليه بل اتهمه موسى بن هرون الحمال أحد الائمة الحفاظ
المرجوع الى كلامهم فى الجرح والتعديل الذى قال فيه عبد الغنى بن
سعيد المصرى الحافظ هو أحسن الناس كلاما على حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى وقته عن مالك عن نافع عن ابن عمر بمثل هذا الخبر
المنكر الموضوع من أبين الادلة وأوضح البراهين على فضيحته وكشف
عورته وضعف ما تفرد به وكذبه ورده وعدم قبوله ونسخة مالك عن نافع عن
ابن عمر محفوظة معروفة مضبوطة رواها عنه اصحابه رواة الموطا وغير رواة
الموطأ وليس هذا الحديث منها بل لم يروه مالك قط ولا طرق سمعه ولو كان
من حديثه لبادر الى روايته عنه بعض أصحابه الثقات المشهورين بل
لو تفرد بروايته عنه ثقة معروف من بين سائر أصحابه لانكره الحفاظ عليه
ولعدوه من الاحاديث المنكرة الشاذة فكيف وهو حديث لم يروه عنه ثقة

قط

فط ولم يخبر به عنه عدل وما ذكره المعترض عن عمران بن موسى انه وثق
النعمان بن شبل ليس بصحيح عنه وعمران ليس من أئمة الجرح والتعديل
المرجوع الى أقوالهم فلو ثبت عنه ما حكاه المعترض لم يرجع الى قوله
فكيف وهو لم يثبت عنه فان ابن عدى قال فى كتاب الكامل حدثنا صالح
ابن أحمد بن أبى مقاتل حدثنا عمران بن موسى حدثنا النعمان بن شبل
وكان ثقة هذا هو الذى حكاه ابن عدى من توثيق النعمان ومنه نقل
المعترض كما ذكره وصالح بن أحمد بن أبى مقاتل شيخ ابن عدى يعرف
بالقيراطى وهو متهم بالكذب والوضع وسرقة الاحاديث فان كان هو الموثق
للنعمان بن شبل لم يقبل توثيقه لانه ضعيف فى نفسه فكيف يقبل توثيقه
وان كان الموثق هو عمران بن موسى كما ذكره المعترض لم نقبل رواية صالح
ابن أحمد بن أبى مقاتل عنه ذلك لانه غير ثقة وقال الدارقطنى هو متروك
كذاب دجال أدركناه ولم نكتب عنه بحدث بما لم يسمع وقال ابن عدى
يسرق الاحاديث ويرفع الموقوف ويصل المرسل وهو بين الامر جدا وقال
ابن حبان كتبنا عنه ببغداد يسرق الحديث ويقلبه ولعله قلب أكثر من
عشرة آلاف حديث لا يجوز الاحتجاج به بحال وقال البرقانى هو ذاهب
الحديث وقال الخطيب كان يذكر بالحفظ فخبر ان حديثه المناكير فاذا
كانت هذه حال صالح بن أحمد بن أبى مقاتل عند أئمة الجرح والتعديل
فكيف يقبل توثيقه لرجل غير ثقة أو يصار الى روايته التوثيق لغير عدل
عمن لا يرجع الى قوله ولا يلتفت الى كلامه فكيف يقدم مثل هذا التوثيق
للنعمان بن شبل على قول موسى بن هارون الحمال انه متهم وقد عرف انه
أراد تهمة الكذب مع العلم بان موسى بن هارون من كبار أئمة الصنعة
وعلماء هذا الشأن العارفين بعلل الاحاديث المرجوع الى قولهم وجرحهم
وتعديلهم ولم يخالفه أحد فى قوله هذا بل وافقه عليه أبو حاتم بن حبان

Marfat.com

وغيره كما تقدم ولو ثبت ان النعمان بن شبل وثقه من يعتمد على توثيقه
ويرجع الى تعديله لم يكن في ذلك ما يقتضي قبول ما روى عنه في الزيارة
ولا قرنه فان الخلل فيه على غيره والطعن فيه على ابن ابنه محمد بن محمد بن
النعمان كما ذكر ذلك شيخ الصنعة امام عصره وفريد دهره ونسيج وحده
الحافظ الكبير أبو الحسن الدارقطني ولم يخالفه أحد يعتمد على قوله ومن
العجب قول هذا المعترض في آخر كلامه على الحديث فلا جرم قبلنا كلام
الدارقطني ورددنا كلام ابن الجوزي مع ان كلام الدارقطني وكلام ابن
الجوزي متفق غير مختلف فان الدارقطني ذكر ان الحديث منكر وان
الطعن والخلل فيه على محمد بن محمد بن النعمان وابن الجوزي ذكره في
الموضوعات وحكى قول الدارقطني محتجا به ومعتمدا عليه فقبول المعترض
قول احدهما ورده قول الآخر مع اتفاقهما في المعنى من باب الخبط والتخبيط
وليس ذلك ببدع في كلامه وتصرفاته والحاصل ان هذا الحديث الذي
تفرد به محمد بن محمد بن النعمان عن جده عن مالك لا يحتج به ويعتمد عليه الا
من أعمى الله قلبه وكان من أجهل الناس بعلم المنقولات ولو فرض انه خبر
صحيح وحديث مقبول لم يكن فيه حجة الا على الزيارة الشرعية وقد ذكرنا
غير مرة ان شيخ الاسلام لا ينكر الزيارة الشرعية وانما ذكر في جواب
السؤال المشهور في السفر لمجرد زيارة قبور الانبياء والصالحين قولين لاهل
العلم وذكر ان قوله من سافر لمجرد زيارة قبور الانبياء فيه احتراز عن السفر
المشروع كالسفر الى زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم اذا سافر السفر
المشروع فسافر الى مسجده فصلى فيه وصلى عليه وسلم عليه ودعى
وأثنى كما يحبه الله ورسوله فهذا سفر مشروع مستحب باتفاق المسلمين وليس
فيه نزاع فان هذا لم يسافر لمجرد زيارة القبور بل للصلاة في المسجد فان
المسلمين متفقون على ان السفر الذي يسمى زيارة لا بد فيه من ان يقصد

المسجد

Marfat.com

المسجد ويصلى فيه لقوله صلى الله عليه وسلم صلاة فى مسجدى هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام ولقوله لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدى هذا والسؤال والجواب لم يكن المقصود فيه خصوص السفر الى زيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم فان هذا السفر على هذا الوجه مشروع مستحب باتفاق المسلمين ولم يقل أحد من المسلمين ان السفر الى زيارة قبره محرم مطلقا بل من سافر الى مسجده وصلى فيه وفعل ما يؤمر به من حقوق الرسول كان هذا مستحبا مشروعا باتفاق المسلمين لم يكن هذا مكروها عند أحد منهم لكن السلف لم يكونوا يسمون هذا زيارة لقبره وقد كره من كره من أئمة العلماء ان يقال زرت قبر النبى صلى الله عليه وسلم وآخرون يسمون هذا زيارة لقبره لكن هم يعلمون ويقولون انه انما يصلى الى مسجده وعلى اصطلاح هؤلاء من سافر الى مسجده وصلى فيه وزار قبره الزيارة الشرعية لم يكن هذا محرما عند أئمة المسلمين بخلاف السفر الى زيارة قبر غيره من الانبياء والصالحين فانه ليس عنده مسجد يسافر اليه فالسؤال والجواب كان عن جنس السفر الى زيارة قبور الانبياء والصالحين كما يفعل أهل البدع ويجعلون ذلك حجا وأفضل من الحج أو قريبا من الحج حتى روى بعضهم حديثا ذكره بعض المصنفين فى زماننا فى فضل من زار الخليل قال فيه وقال وهب بن منبه اذا كان آخر الزمان حيل بين الناس وبين الحج فمن لم يحج ولحق ذلك ولحق بقبر ابراهيم فان زيارته تعدل حجة وهذا كذب على وهب بن منبه كما أن قوله من زارنى وزار أبى فى عام واحد ضمنت له على الله الجنة كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكر بعض أهل العلم ان هذا الحديث انما افتراه الكذابون لما فتح بيت المقدس واستنقذ من أيدى النصارى على عهد صلاح الدين سنة بضع وثمانين وخمسمائة فان النصارى نقبوا قبر الخليل

Marfat.com

وصار الناس يتمكنون من الدخول الى الحضرة واما على عهد الصحابة
والتابعين وهب بن منبه وغيره فلم يكن هذا ممكنا ولا عرف عن أحد من
الصحابة والتابعين انه سافر الى قبر الخليل عليه السلام ولا الى قبر غيره من
الانبياء ولا من أهل البيت ولا من المشايخ ولا غيرهم ووهب بن منبه كان
باليمن لم يكن بالشام ولكن كان من المحدثين عن بني اسرائيل والانبياء
المتقدمين مثل كعب الاحبار ومحمد بن اسحق ونحوهما مما قد ذكر العلماء
ماذكره وهب في قصة الخليل وليس فيه شيء من هذا ولكن أهل الضلال
افتروا آثارا مكذوبة على الرسول وعلى الصحابة والتابعين توافق بدعهم
وقد رووا عن أهل البيت وغيرهم من الاكاذيب مالا يتسع هذا الموضع
لذكره وغرض أولئك الحج الى قبر علي أو الحسين أو الى قبور الائمة
كموسى والجواد وغيرهما من الائمة الاحد عشر فان الثاني عشر دخل
السرداب عندهم وهو حي الى الآن ينتظر ليس لهم غرض في الحج الى قبر
الخليل وهؤلاء من جنس المشركين الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا فكل
قوم هدى يخالف هدى الآخرين قال تعالى فأقم وجهك للدين حنيفا
فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن
أكثر الناس لا يعلمون منيبين اليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من
المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون
وهؤلاء تارة يجعلون الحج الى قبورهم أفضل من الحج وتارة تظير الحج وتارة
بدلا عن الحج فالجواب كان عن مثل هؤلاء ولكن كان قبر نبينا مشمول
الادلة الشرعية فانه اذا احتج بقوله لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد كان
مقتضى هذا انه لا يسافر الا الى المسجد لا الى مجرد القبر كما قال ذلك للسائل
الذي سأله من نذر ان يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان كان أراد
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فليأته وليصل فيه وان كان أراد القبر فلا

Marfat.com

يفعل للحديث الذى جاء لا تعمل المطى الا الى ثلاثة مساجد وهذا كما لو نهى
الناس ان يحلفوا بالمخلوقات وذكر لهم قول النبى صلى الله عليه وسلم من
كان حالفا فليحلف بالله وليصمت وقوله لا تحلفوا الا بالله ونحوه وقيل انه
لا يجوز الحلف بالملائكة ولا الكعبة ولا الانبياء ولا غيرهم فاذا قيل ولا
بالنبى لزم طرد الدليل فقيل ولا يحلف بالنبى صلى الله عليه وسلم كما قاله
جمهور العلماء وهو مذهب مالك والشافعى وأبى حنيفة وأحمد فى احدى
الروايتين ومن الناس من يستثنى نبينا كما استثناه طائفة من الحلف فجوز
الحلف به وهو احدى الروايتين عن أحمد اختارها طائفة من أصحابه
كالقاضى أبى يعلى وأتباعه وخصوه بذلك وبعضهم طرد ذلك فى الانبياء
وهو ابن عقيل فى كتابه المفردات لكن قول الجمهور أصح لان النهى هو
عن الحلف بالمخلوقات كائنا من كان كما وقع النهى عن عبادة المخلوق وعن
تقواه وخشيته والتوكل عليه وجعله ندا لله وهذا متناول لكل مخلوق نبينا
وسائر الانبياء والملائكة وغيرهم فكذلك الحلف بهم والنذر لهم أعظم من
الحلف بهم والحج الى قبورهم أعظم من الحلف بهم والنذر لهم وكذلك
السفر الى زيارة القبور والصلاة فيه ولاصحاب أحمد فيه أربعة أقوال
قيل تقصر الصلاة مطلقا فى كل سفر از زيارة القبور وقيل لا تقصر فى شئ
من ذلك وقيل تقصر فى السفر از زيارة قبر نبينا خاصة وقيل بل از زيارة
قبره وسائر قبور الانبياء فالذين استثنوا نبينا قد يعللون ذلك بان السفر هو
الى مسجده وذلك مشروع مستحب بالاتفاق فتقصر فيه الصلاة بخلاف
السفر الى قبر غيره فانه سفر لمجرد القبر وقد يستثنونه من العموم كما استثناه
من استثناه منهم فى الحلف ثم ظن بعضهم ان العلة هى النبوة فطرد ذلك فى
الانبياء والصواب ان السفر الى قبره انما يستثنى لانه سفر الى مسجده ثم
الناس أقسام منهم من يقصد السفر الشرعى الى مسجده ثم اذا صار فى

مسجده الخ. او وابيته الذى فيه قبره فعل ماهو مشروع فهذا سفر مجمع على استحبابه وقصر الصلاة فيه ومنهم من لا يقصد الا مجرد القبر ولا يقصد الصلاة فى المسجد أو لا يصلى فيه فهذا لم يذكر فى الجواب انما اذكر فى الجواب من لم يسافر الا لمجرد زيارة قبور الانبياء والصالحين ومن الناس من لا يقصد الا القبر لكن اذا أتى المسجد صلى فيه فهذا أيضا يثاب على ما فعله من المشروع كالصلاة فى المسجد والصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم والسلام عليه ونحو ذلك من الدعاء والثناء عليه ومحبته وموالاته والشهادة له بالرسالة والبلاغ وسؤال الله الوسيلة له ونحو ذلك مما هو من حقوقه المشروعة فى المسجد بابى هو وأمى صلى الله عليه وسلم ومن الناس من لا يتصور ما هو الممكن المشروع من الزيارة حتى يرى المسجد والحجرة فلا يسمع لفظ زيارة قبره فيظن ذلك كما هو المعروف المعهود من زيارة القبور انه يصل الى القبر ويجلس عنده ويفعل ما يفعله من زيارة شرعية أو بدعية فاذا رأى المسجد والحجرة تبين له انه لا سبيل لاحد ان يزور قبره كالزيارة المعهودة عند قبر غيره وانما يمكن الوصول الى مسجده والصلاة فيه وفعل ما يشرع للزائر فى المسجد لا فى الحجرة عند القبر بخلاف قبر غيره والله أعلم (قال المعترض)

(وحديث آخر) من رواية ابن عمر ذكره الدارقطنى فى العلل فى مسند ابن عمر فى حديث من استطاع ان يموت بالمدينة فليفعل قال حدثنا جعفر ابن محمد الواسطى حدثنا موسى بن هرون حدثنا محمد بن الحسن الخثلى حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا عون بن موسى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارنى الى المدينة كنت له شفيعا وشهيدا قيل للخثلى انما هو سفيان بن موسى قال اجعلوه عن ابن موسى قال موسى بن هرون ورواه ابراهيم بن الحجاج عن وهيب

من

Marfat.com

عن أيوب عن نافع مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا أدري سمعه من ابراهيم بن الحجاج أم لا وانما لم أفرد هذا الحديث بترجمة لان نسخة العلل للدارقطني التي نقلت منها سقيمة انتهى ماذكره المعترض على هذا الحديث (والجواب) أن يقال هذا اللفظ المذكور غلط في هذا الحديث حديث نافع عن ابن عمر ولفظ الزيارة فيه غير محفوظ ولو كان محفوظا لم يكن فيه حجة على محل النزاع والمحفوظ في هذا عن أيوب السختياني مارواه هشام الدستوائي وسفيان بن موسى عنه عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت فانه من مات بها كنت له شفيعا أو شهيدا هذا هو حديث أيوب عن نافع ليس فيه ذكر الزيارة أصلا وكذلك رواه الحسن بن أبي جعفر الجعفري وهو ضعيف عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ورواه وهيب عن أيوب عن نافع مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه اسمعيل بن علية عن أيوب قال نبئت عن نافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال موسى بن هرون ووهيب وابن علية أثبت من الدستوائي ومن الجعفري ومن سفيان بن موسى وقد ذكرنا ألفاظ هذا الحديث فيما تقدم وذكرنا من رواته نافعا من أصحابه وحكينا ماذكره الدارقطني وغيره في ذلك وقد وقف هذا المعترض على ماذكره في كتاب العلل من الاختلاف في اسناد الحديث ومتنه ولم ينقل منه الا طريقا واحدة أخطأ فيها لفظا واحدا وهم فيه الناقل وأعرض عن ذكر الطرق الواضحة والالفاظ الصحيحة وهل هذا الا عين الخذلان أن ينظر الرجل في ألفاظ الحديث وطرقه في موضع واحد فينقل منها الضعيف السقيم ويدع القوي الصحيح من غير بيان لذلك ثم يمتثل بان النسخة التي نقل منها سقيمة وهذا الحديث الذي نقله المعترض من كتاب العلل للدارقطني أخطأ راويه في اسناده ووهم في متنه أما خطؤه في اسناده فقوله عن عون

Marfat.com

ابن موسى وانما هو سفيان بن موسى وهو شيخ من أهل البصرة روى له
مسلم في صحيحه حديثا واحدا متابعة يرويه عن أيوب عن نافع عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أقيمت الصلاة ووضع العشاء
فابدؤا بالعشاء وقد ذكر ابن أبي حاتم انه سئل عنه فقال مجهول وذكره ابن
حبان في الثقات وأما وهمه في متنه فقوله صلى الله عليه وسلم من
زارني الى المدينة ولفظ الزيارة في حديث أيوب عن نافع ليس بالصحيح
والمعروف من حديثه عنه من استطاع منكم ان يموت بالمدينة فليفعل
وأصح منه اللفظ الذي رواه مسلم في صحيحه من حديث ابن عمر قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد
الا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة وقد سبق هذا الحديث وذكر
ألفاظه والكلام على معناه بما فيه كفاية وبالله التوفيق (قال المعترض)
﴿الحديث﴾ السادس من زار قبري أو من زارني كنت له شفيعا أو شهيدا
رواه أبو داود الطيالسي في مسنده قال رقد سمعت المسند المذكور كله
متفرقا على أصحاب ابن خليل ثم أطال بذكر اسناده الى أبي داود الطيالسي
قال حدثنا سوار بن ميمون أبو الجراح العبدي قال حدثني رجل من آل
عمر عن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من زار قبري
أو قال من زارني كنت له شفيعا أو شهيدا ومن مات في أحد الحرمين بعثه
الله عز وجل من الآمنين يوم القيامة ﴿والجواب﴾ أن يقال هذا
الحديث ليس بصحيح لانقطاعه وجهالة اسناده واضطرابه ولاجل اختلاف
الرواة في اسناده واضطرابهم فيه جعله المعترض ثلاثة أحاديث وهو حديث
واحد ساقط الاسناد لا يجوز الاحتجاج به ولا يصلح الاعتماد على مثله كما
سنبين ذلك ان شاء الله تعالى وقد خرجه البيهقي في كتاب شعب الايمان
وفي كتاب السنن الكبير وقال في كتاب السنن بعد تخريجه هذا اسناد

سنن البيهقي جلد ٥ ص ٢٤٥ وقال هذا اسناد مجهول

Marfat.com

مجهول قلت وقد خالف أبا داود غيره فى اسناده ولفظه وسوار بن ميمون شيخه يقلبه بعض الرواة ويقول ميمون بن سوار وهو شيخ مجهول لا يعرف بعدالة ولا ضبط ولم يشتهر بحمل العلم ونقله وأما شيخ سوار فى هذه الرواية رواية أبى داود فانه شيخ مبهم وهو أسوء حالا من المجهول وبعض الرواة يقول فيه عن رجل من آل عمر كما فى هذه الرواية وبعضهم يقول عن رجل من ولد حاطب وبعضهم يقول عن رجل من آل الخطاب وقد قال البخارى فى تاريخه ميمون بن سوار العبدى عن هارون أبى قزعة عن رجل من ولد حاطب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات فى أحد الحرمين قاله يوسف بن راشد حدثنا وكيع حدثنا ميمون هكذا سماه البخارى ميمون من رواية وكيع عنه ولم يذكر فيه عمرو زاد فيه ذكر هرون وقال عن رجل من ولد حاطب وفى هذا مخالفة لرواية أبى داود من وجوه وقال فى حرف الهاء من التاريخ هرون ابو قزعة عن رجل من ولد حاطب عن النبى صلى الله عليه وسلم من مات فى أحد الحرمين روى عنه ميمون بن سوار لا يتابع عليه وقال العقيلى فى كتاب الضعفاء هارون بن قزعة مدنى روى عنه سوار بن ميمون حدثنى آدم قال سمعت البخارى يقول هارون بن قزعة مدنى لا يتابع عليه هكذا ذكر العقيلى هارون بن قزعة والذى فى تاريخ البخارى هارون أبو قزعة وقد يكون اسم أبى هارون قزعة وهارون يكنى بابى قزعة ثم قال العقيلى حدثنا محمد بن موسى حدثنا أحمد بن الحسن الترمذى حدثنا عبد الملك بن ابراهيم الجدى حدثنا شعبة عن سوار بن ميمون عن هارون بن قزعة عن رجل من آل الخطاب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من زارنى متعمدا كان فى جوارى يوم القيامة ومن مات فى أحد الحرمين بعثه الله فى الآمنين يوم القيامة قال العقيلى بعد ذكر هذا الحديث والرواية فى هذا لينة قلت هكذا فى هذه الرواية عن رجل من آل الخطاب وهو يوافق

٢٧٧ تحفة التحديث ص ٢٧٧

Marfat.com

رواية الطيالسى عن رجل من آل عمر وكأنه تصحيف من حاطب والذى
فى تاريخ البخارى عن رجل من ولد حاطب وليس فى هذه الرواية التى ذكرها
العقيلى ذكر عمر كما فى رواية الطيالسى وكذلك رواية وكيع الذى ذكرها
البخارى ليس فيها ذكر عمر أيضا فالظاهر أن ذكره وهم من الطيالسى
وكذلك اسقاطه هارون من روايته وهم أيضا ومدار الحديث على هارون
وهو شيخ مجهول لا يعرف له ذكر الا فى هذا الحديث وقد ذكره أبو الفتح
الازدى وقال متروك الحديث لا يحتج به وقال أبو بشر محمد بن أحمد بن
حماد الدولابى فى كتاب الضعفاء والمتروكين له هارون أبو قزعة روى
عنه ميمون بن سوار لا يتابع عليه قاله البخارى وقال أبو أحمد بن عدى
فى كتاب الكامل فى معرفة الضعفاء وعامة الاحاديث هارون أبو قزعة
سمعت ابن حماد يقول قال البخارى هارون أبو قزعة روى عنه ميمون بن
سوار لا يتابع عليه قال ابن عدى وهارون أبو قزعة لم ينسب وانما روى
الشئ الذى أشار اليه البخارى هذا جميع ما ذكره ابن عدى فى ترجمة هارون
ولو كان عنده شئ من أمره غير ما قاله البخارى لذكره كما هى عادته فقد تبين
ان مدار هذا الحديث على هارون أبى قزعة وهو شيخ لا يعرف الا بهذا
الحديث الضعيف ولم يثبت فيه من حاله ما يوجب قبول خبره ولم يذكره ابن
أبى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل ولا ذكره الحاكم أبو أحمد فى كتاب
الكنى ولم يذكره النسائى فى كتاب الكنى أيضا وقد تفرد بهذا الحديث
من هذا الرجل المبهم الذى لا يدرى من هو ولا يعرف ابن من هو ومثل
هذا لا يحتج به أحد ذاق طعم الحديث أو عقل شيأ منه هذا مع ان راويه
عن هارون شيخ مختلف فى اسمه غير معروف بحمل العلم ولا مشهور بنقله
ولم يوثقه أحد من الائمة ولا قوى خبره أحد منهم بل طعنوا فيه وردوه ولم
يقبلوه وقد خلط المعترض فى هذه المواضع تخليطا كثيرا وجعل هذا

الحديث

Marfat.com

الحديث الضعيف المضطرب ثلاثة أحاديث وأخذ يقويه على عادته فى تقوية الضعيف ثم أخذ ينافش من تكلم فيه وبين حاله من الائمة الحفاظ وهذا دأب هذا المعترض يقوى الضعيف ويضعف القوى قال سوار ابن ميمون روى عنه شعبة وروايته عنه دليل على ثقته عنده فلم يبق فى الاسناد من ينظر فيه الا الرجل من آل عمر والامر فيه قريب لاسيما فى هذه الطبقة التى هى طبقة التابعين فيقال لا نعرف رواية شعبة عن سوار الا فى هذا الحديث المضطرب الاسناد وقد زاد فى روايته عنه على رواية الطيالسى ذكره هارون بن قزعة المجهول الذى لم يتابع على ما رواه وأسقط ذكر عمر والذى ذكره الطيالسى فان كانت رواية شعبة عن سوار هى المحفوظة فالحديث غير صحيح لانقطاعه وجهالة راويه وان كانت رواية الطيالسى عنه هى المحفوظة فالخبر ليس بصحيح أيضا للانقطاع والجهالة فهو على التقديرين غير صحيح ولا ثابت سواء صحت رواية شعبة عن سوار أو لم تصح ولو روى شعبة خبرا عن شيخ له لم يعرف بعدالة ولا جرح عن تابعى تفه عن صحابى كان الفاضل أن يقول هو خبر جيد الاسناد فان رواية شعبة عن الشيخ مما يقوى أمره وليس فى اسناد خبره من يحتاج الى النظر غيره فأما اذا كان فى اسناد الخبر الذى رواه شعبة من الرواة من لا يحتج به غير شيخه كما فى هذا الخبر الذى رواه عن سوار لم يلزم أن يكون صحيحا ولا قويا على أن الغالب على طريقة شعبة الرواية عن الثقات وقد روى عن جماعة من الضعفاء الذين اشتهر جرحهم والكلام فيهم الكلمة والشئ والحديث وأكثر من ذلك وهذا مثل روايته عن ابراهيم بن مسلم الهجرى وجابر الجعفى وزيد بن الحوارى العمى ونوير ابن أبى فاختة ومجالد بن سعيد وداود بن زيد الاودى وعبيدة بن معتب الضبى ومسلم الاعور وموسى بن عبيدة الربذى ويعقوب بن عطاء بن

Marfat.com

أبي رباح وعلي بن زيد بن جدعان وليث بن أبي سليم وفرقد السنجي وغيرهم
ممن تكلم فيه ونسب الى الضعف وسوء الحفظ وقلة الضبط ومخالفة
الثقات وسوار بن ميمون ان صحت رواية شعبة عنه من هذا النمط بل هو
دون كثير من هؤلاء الذين سميناهم ممن روى عنهم وهو متكلم فيه فان
بعض هؤلاء له حديث كثير وروايته تصلح للمتابعة والاعتضاد
والاستشهاد وأما سوار بن ميمون فانه شيخ مجهول الحال قليل الرواية بل
لا يعرف له رواية الا هذا الحديث الضعيف المضطرب ومع هذا قد اختلف
الرواة في اسمه ولم يضبطوه فبعضهم يقول ميمون بن سوار وبعضهم يقوله
بالقلب سوار بن ميمون والله أعلم هل كان اسمه سوارا او ميمونا فكيف
يحسن الاحتجاج بخبر منقطع مضطرب نقله غير معروف بن ورواته في
عداد المجهولين والله الموفق • ثم قول المعترض فريق في الاسناد من
ينظر فيه الا الرجل من آل عمر والامر فيه قريب كلام ساقط جدا وقد
بينا الاضطراب في هذا الرجل والاختلاف في اسناد حديثه وقول من قال
فيه عن رجل من ولد حاطب وكون الرجل المبهم الذي هو أسوأ حالا من
المجهول في اسناد الحديث هو من بعض أسباب ضعفه ﴿والحاصل﴾ أن
هذا الحديث الذي رواه هذا الرجل المبهم حكم عليه بالضعف وعدم
الصحة لامور متعددة وهي الاضطراب والاختلاف والانقطاع والجهالة
والابهام فقول المعترض عن الرجل المبهم والامر فيه قريب كلام
لا يفهمه ولا يحصل غرضه بل لو ناقض نفسه غيره وقال الامر فيه بعيد لكان
كلامه أقرب الى الصحة وأبعد عن الخطأ من كلامه والله أعلم • ثم قال
المعترض وأما قول البيهقي هذا اسناد مجهول فان كان سببه جهالة الرجل
الذي من آل عمر فصحيح وقد بينا قرب الامر فيه وان كان سببه عدم علم
بحال سوار بن ميمون فقد ذكر ابن شعبة وهي كافية ﴿والجواب﴾

ان

Marfat.com

أن يقال هذا الذى ذكره البيهقى هو أحد أسباب رد الحديث وضعفه وعدم قبوله وهو جهالة اسناده وهذه الجهالة ثابتة للاسناد محكوم بها عليه من جهة الرجل المبهم ومن جهة الراوى عنه هارون بن أبى قزعة ومن جهة سوار بن ميمون أيضا فالاسناد محكوم عليه بالجهالة لاجتماع هؤلاء المجهولين فى سنده مع أن الرجل المبهم فيه يكفى فى الحكم عليه بالجهالة فكيف اذا كان معه مجهول غيره وقول المعترض انه قد بين قرب الامر فيه دعوى مجردة غير مطابقة فتقابل بالمنع والرد وعدم القبول وقد تكلمنا على رواية شعبة عن سوار بما فيه كفاية وبينا ان الحديث ليس بصحيح سواء ثبتت روايته ونبهنا على ان شعبة قد يروى عمن لا يحتج به من الرواة الكلمة والشئ والخبرين وأكثر من ذلك والله أعلم (ثم قال المعترض)

(الحديث السابع) من زارنى متعمدا كان فى جوارى يوم القيامة رواه أبو جعفر العقيلى وغيره من رواية سوار بن ميمون المنفرد على وجه آخر غير ما سبق أخبرنا الحافظ أبو محمد اذنا قال أنبأنا ابن الشيرازى فى كتابه أنبأنا ابن عساكر سماعا أنبأنا الشحامى أنبأنا البيهقى أنبأنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنى على بن عمر الحافظ حدثنا أحمد بن محمد الحافظ حدثنى داود بن يحيى ح قال ابن عساكر وأخبرنا أبو البركات بن الاغماطى أنبأنا أبو بكر الشامى أنبأنا أبو الحسن العتيقى أنبأنا ابن الدخيل حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلى حدثنا محمد بن موسى قالا حدثنا أحمد ابن الحسن الترمذى حدثنا عبد الملك بن ابراهيم الجدى حدثنا شعبة عن سوار بن ميمون عن وفى حديث الشحامى حدثنا هارون بن قزعة عن رجل من آل الخطاب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من زارنى متعمدا كان فى جوارى يوم القيامة زاد الشحامى ومن سكن المدينة وصبر على بلائها كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة وقالا ومن مات فى أحد الحرمين بعثه

سنن الكبرى بيهقى جلد ٥ ص ٢٤٦ و رسائل ص ١

Marfat.com

الله فى الآمنين وقال الشعامى من الآمنين يوم القيامة قال وهارون بن قزعة ذكره ابن حبان فى الثقات والعقيلى لما ذكره فى كتابه لم يذكر فيه أكثر من قول البخارى انه لا يتابع عليه فلم يبق فيه الا الرجل المبهم وارساله وقوله فيه من آل الخطاب كذا وقع فى هذه الرواية وهو يوافق قوله فى رواية الطيالسى من آل عمر وقد أسنده الطيالسى عن عمر كما سبق لكنى أحشى أن يكون الخطاب تصحيفا من حاطب فان البخارى لما ذكره فى التاريخ قال هارون بن قزعة عن رجل من ولد حاطب عن النبى صلى الله عليه وسلم من مات فى أحد الحرمين روى عنه ميمون بن سوار لا يتابع عليه وقال ابن حبان ان هارون بن قزعة يروى عن رجل من ولد حاطب المراسيل وعلى كلا التقديرين فهو مرسل جيد وأما قول الازدى ان هارون متروك الحديث لا يحتج به فلم يستند فيه البخارى والعقيلى وبالغ فى اطلاق هذه العبارة لانها انما تطلق حيث يظهر من حال الرجل ما يستحق به الترك وقد عرفت ان ابن حبان ذكره فى الثقات وابن حبان اعلم من الازدى وأثبت انتهى ما ذكره المعترض ﴿والجواب﴾ أن يقال هذا الحديث السابع الذى ذكره هو الحديث السادس بعينه فجعل المعترض له حديثين بل ثلاثة أحاديث وهو حديث واحد ضعيف مطرب مجهول الاسناد من أوهى المراسيل وأضعفها هو من باب التهويل والتكثير بما لا يحتج به وما كذا هذا حتى أخذ يقويه ويناقش من رده وتكلم فيه وقد علم ان ضعفه حصل بأمور متعددة وأشياء مختلفة وهى الاضطراب والاختلاف والجهالة والارسال والانقطاع وبعض هذه الامور تكفى فى ضعف الحديث رده وعدم الاحتجاج به عند أئمة هذا الشأن فكيف باجتماعها فى خبر واحد وقوله ان هارون بن قزعة ذكره ابن حبان فى الثقات ليس فيه ما يقتضى صحة الحديث الذى رواه

ولا

ولا قوته وقد علم ان ابن حبان ذكر في هذا الكتاب الذي جمعه في الثقات عددا كثيرا وخلقا عظيما من المجهولين الذين لا يعرف هو ولا غيره أحوالهم وقد صرح ابن حبان بذلك في غير موضع من هذا الكتاب فقال في الطبقة الثالثة سهل روى عن شداد بن الهاد روى عنه أبو يعقوب إسحاق أعرفه ولا أدري من أبوه هكذا ذكر هذا الرجل في كتاب الثقات ونص على انه لا يعرفه وقال أيضا حنظلة شيخ يروي المراسيل لا أدري من هو روى ابن المبارك عن ابراهيم بن حنظلة عن أبيه هكذا ذكره لم يزد وقال أيضا الحسن أبو عبد الله شيخ يروي المراسيل روى عنه أيوب النجار لا أدري من هو ولا ابن من هو وقال أيضا جميل شيخ يروي عن أبي الملبح ابن أسامة روى عنه عبد الله بن عون لا أدري من هو ولا ابن من هو وقد ذكر ابن حبان في هذا الكتاب خلقا كثيرا من هذا النمط وطريقته فيه انه يذكر من لم يعرفه بجرح وان كان مجهولا لم يعرف حاله وينبغي أن ينتبه لهذا ويعرف ان توثيق ابن حبان للرجل بمجرد ذكره في هذا الكتاب من أدنى درجات التوثيق على ان ابن حبان قد اشترط في الاحتجاج بخبر من يذكره في هذا الكتاب شروطا ليست موجودة في هذا الخبر الذي رواه هارون فقال في اثناء كلامه والعدل من لم يعرف منه الجرح اذا الجرح ضد التعديل فمن لم يعرف بجرح فهو عدل حتى يتبين ضده اذ لم يكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم وانما كلفوا الحكم بالظاهر من الاشياء غير المغيب عنهم هذه طريقة ابن حبان في التفرقة بين العدل وغيره وقد وافقه عليها بعضهم وخالفه الاكثرون وليس المقصود هنا تحرير الكلام على هذا وانما المراد التنبيه على اصطلاح ابن حبان وطريقته قال فكل من أذكر في الكتاب فهو صدوق يجوز الاحتجاج بخبره اذا تعرى خبره عن خصال خمس فاذا وجد خبر منكر عن واحد

Marfat.com

ممن ذكرته فى كتابى هذا فان ذلك الخبر لا ينفك من احدى خمس خصال
اما أن يكون فوق الشيخ الذى ذكرت اسمه فى كتابى فى الاسناد رجل
ضعيف لا يحتج بخبره أو يكون دونه رجل واه لا يحتج بخبره أو الخبر
يكون مرسلا لا يلزم منابه الحجة أو يكون منقطعا لا تقوم به الحجة أو يكون فى
الاسناد رجل مدلس لم يبين سماعه فى الخبر من الذى سمعه منه هذا كله
كلام ابن حبان فى كتاب الثقات ثم انه قال فيه هرون أبو نزعة يروى عن
رجل من ولد حاطب المراسيل كذا قال ولم يذكر هارون شيخا غير هذا
الرجل من ولد حاطب فلو وقفنا الرجوع الى توثيق ابن حبان لهارون لم يلزم
من ذلك الحكم بصحة خبره المذكور لفقد أكثر الشروط التى ذكرها ابن
حبان فى جواز الاحتجاج بالخبر فان الشيخ الذى فوق هارون مبهم لا يحتج
بخبره والشيخ الذى دونه أيضا لا يحتج بخبره والخبر مع هذا من أوهى
المنقطعات وأضعف المراسيل فلو كان توثيق ابن حبان لهارون مقبولا لم
يكن فى ذلك ما يقتضى صحة خبره المذكور فكيف وطريقة ابن حبان فى هذا
قد عرف ضعفها مع أنه قد ذكر فى كتاب الثقات خلقا كثيرا ثم أعاد ذكرهم
فى المجروحين و بين ضعفهم وذلك من تناقضه وغفلته أو من تغير اجتهاده
وقد ذكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح عنه انه غلط الغلط الفاحش فى تصرفه
وأما قول المعترض فى أثناء كلامه على الحديث وعلى كلا التقديرين فهو
مرسل جيد فان قوله ساقط بل هو من أضعف المراسيل وأسقطها وكيف
يكون مرسلا جيدا ومرسله مجهول العين والحال واسم الاب غير معروف
بنقل العلم ولا مشهور بحمله بل لم يأت ذكره الا فى هذا الحديث المضطرب
ولو اطلع هذا المعترض على بعض كلام الشافعى وغيره من الائمة فى
الاحتجاج ببعض المراسيل وترك الاحتجاج ببعضها لم يقل مثل هذا القول
الساقط الذى يعرف بطلانه أدنى من يعد من طلبة الحديث وها أنا أذكر

طرفا

Marfat.com

طرفا من كلام الائمة على حكم المرسل ليطلع عليه من أحب الوقوف عليه
و يتبين له ان قول المعترض على هذا الخبر انه مرسل جيد من أظهر الكلام
بطلانا قال ابن ابي حاتم في كتاب المراسيل * باب ماذكر في الاسانيد المرسلة
انها لا تثبت بها الحجة حدثنا أحمد بن سنان قال كان يحيي القطان لا يرى
ارسال الزهري وقتادة شيأ و يقول هو بمنزلة الريح و يقول هؤلاء قوم
حفاظ كانوا اذا سمعوا الشيء حفظوه حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل حدثنا
علي بن المديني قال قلت ليحيي بن سعيد سعيد بن المسيب عن أبي بكر قال
ذاك شبه الريح و به قال حدثنا علي بن المديني قال مرسلات مجاهد أحب
الي من مرسلات عطاء بكثير كان عطاء يأخذ عن كل ضرب و به قال حدثنا
علي يعني ابن المديني قال سمعت يحيي يقول مرسلات مجاهد أحب اليك أو
مرسلات طاوس قال ما أقربهما و به قال سمعت يحيي مالك عن سعيد بن
المسيب أحب الي من سفيان عن ابراهيم قال يحيي وكل ضعيف حدثنا صالح
حدثنا علي قال سمعت يحيي يقول سفيان عن ابراهيم شبه لا شيء لانه لو كان
فيه اسناد اصاح به و به سمعت يحيي يقول مرسلات أبي اسحق يعني
الهمداني عندي شبه لا شيء والاعمش والتيمي و يحيي بن أبي كثير يعني مثله
و به قال سمعت يحيي يقول مرسلات ابن أبي خالد يعني اسمعيل بن أبي خالد
ليس بشيء ومرسلات عمرو بن دينار أحب الي و به قال سمعت يحيي يقول
مرسلات معاوية بن قرة أحب الي من مرسلات زيد بن أسلم و به قال
سمعت يحيي بن سعيد يقول مرسلات ابن عيينة شبه لا شيء ثم قال اي والله
وسفيان بن سعيد قلت مرسلات مالك بن أنس قال هو أحب الي ثم قال
ليس في القوم أصح حديثا من مالك و به قال سمعت يحيي بن سعيد القطان
يقول كان شعبة يضعف ابراهيم عن علي وقال ابن أبي حاتم سمعت أبي
وأبا زرعة يقولان لا يحتج بالمراسيل ولا تقوم الحجة الا بالاسانيد الصحاح

المتصلة وروى الفضل بن زياد عن الامام أحمد بن حنبل قال مرسلات سعيد
ابن المسيب أصح المرسلات ومرسلات ابراهيم النخعي لا بأس بها وليس في
المرسلات أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح فانهما كانا
يأخذان عن كل أحد وروى عباس الدوري عن يحيى بن معين قال مراسيل
الزهري ليس بشئ وقال البيهقي في كتاب المدخل أخبرنا أبو عبد الله
الحافظ قال سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت العباس الدوري
يقول سمعت يحيى بن معين يقول أصح المراسيل مراسيل سعيد بن المسيب
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا حنبل بن
اسحق قال سمعت عمي أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يقول مرسلات سعيد
ابن المسيب صحاح لا نرى أصح من مرسلاته أخبرنا أبو عبد الله الحافظ
حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأنا الربيع بن سليمان أنبأنا الشافعي
قال والمنقطع مختلف فمن شاهد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من
التابعين فحدث حديثا منقطعا عن النبي صلى الله عليه وسلم اعتبر عليه
بامور منها ان ينظر الى ما أرسل من الحديث فان شركه الحفاظ المأمونون
فاسندوه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل معنى ما روى كانت هذه
دلالة على صحة ما قبل عنه وحفظه وان انفرد بارسال حديث لم يشركه فيه
من يسنده قبل ما يتفرد به من ذلك ويعتبر عليه بان ينظر هل يوافقه مرسل
غيره ممن قبل العلم من غير رجاله الذين قبل عنهم فان وجد ذلك كانت دلالة
تقوى له مرسله وهي أضعف من الاولى وان لم يوجد ذلك نظر الى بعض
ما روى عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد له فان وجد
يوافق ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم كان في هذا دلالة على انه لم
يأخذ مرسله الا عن أصل يصح ان شاء الله تعالى وكذلك ان وجد عوام من
أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم يعتبر

عليه

عليه بان يكون اذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولا ولا مرغوبا عن الرواية
عنه فيستدل بذلك على صحته فيما روى عنه و يكون اذا شرك أحدا من
الحفاظ فى حديث لم يخالفه فان خالفه و وجد حديثه انقص كانت فى هذه
دلائل على صحته بخروج حديثه ومتى خالف ما وصفت أضر بحديثه حتى
لا يسع أحدا قبول مرسله قال واذا وجدت الدليل بصحة حديثه بما وصفت
أحببنا أن نقبل مرسله ولا نستطيع أن نزعم ان الحجة ثبتت بها بوجوها
بالمتصل وذلك ان معنى المنقطع مغيب يحتمل أن يكون حمل عمن يرغب عن
الرواية عنه اذا سمى وان بعض المنقطع ان وافقه مرسل احتمل أن يكون
مخرجهما واحدا من حيث ارسلا فان قول بعض
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال برأيه لم يوافقه لم يدل على صحة
مخرج الحديث دلالة قوية اذ الغالب ما يمكن أن يكون انما قاله بعد سمع
قول بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوافقه و يحتمل مثل هذا
فيمن وافقه من بعض الفقهاء قال الشافعى فاما من بعد كبار التابعين فلا أعلم
واحدا منهم يقبل مرسله الا بأمور أحدها انهم تجيء فيمن يروون عنه
والآخر انهم توجد عليهم الدلائل فيما أرسلوا ضعف مخرجه والآخر كثرة
الاحالة فى الاخبار واذا كثرت الاحالة كان أمكن للوهم وضعف من يقبل
عنه هذا كله كلام الشافعى وقد تضمن أمورا أحدها ان المرسل اذا أسند
من وجه آخر دل ذلك على صحة المرسل الثانى انه اذا لم يسند من وجه آخر
نظر هل يوافقه مرسل آخر أم لا فان وافقه مرسل قوى لكنه يكون أنقص
درجة من المرسل الذى أسند من وجه آخر الثالث انه اذا لم يوافقه مرسل
آخر ولا أسند من وجه لكنه وجد عن بعض الصحابة قول له يوافق هذا
المرسل عن النبى صلى الله عليه وسلم دل على ان له أصلا ولا يطرح الرابع
انه وجد خلق كثير من أهل العلم يفتون بما يوافق المرسل دل على ان له أصلا

Marfat.com

الخامس أن ينظر فى حال المرسل فان كان اذا سمى شيخه سمى ثقة وغير ثقة لم يحتج بمرسله وان كان اذا سمى لم يسم الا ثقة لم يسم مجهولا ولا ضعيفا مع غوبا من الرواية عنه كان ذلك دليلا على صحة المرسل وهذا فصل النزاع فى المرسل ومن أحسن ما يقال فيه السادس أن ينظر الى هذا المرسل له فان كان اذا انفرد غيره من الحفاظ فى حديث وافقه فيه ولم يخالف دل ذلك على حفظه وان خالفه ووجد حديثه انقص اما بنقصان رجل يؤثر فى اتصاله أو نقصان رفعه بان يقفه أو نقصان شئ من متنه كان فى هذا دليل على صحة مخرج حديثه وان له أصلا فان هذا يدل على حفظه وتحريه بخلاف ما اذا كانت مخالفته بزيادة فان هذا يوجب التوقف والنظر فى حديثه وهذا دليل من الشافعى رضى الله عنه على ان زيادة الثقة عنده لا يلزم ان تكون مقبولة مطلقا كما يقوله كثير من الفقهاء من أصحابه وغيرهم فانه اعتبر أن يكون حديث هذا المخالف انقص من حديث من خالفه ولم يعتبر المخالف بالزيادة وجعل نقصان هذا الراوى من الحديث دليلا على صحة مخرج حديثه وأخبر انه متى خالف ما وصف أضر ذلك بحديثه ولو كانت الزيادة عنده مقبولة مطلقا لم يكن مخالفته بالزيادة مضرا بحديثه السابع ان المرسل العارى عن هذه الاعتبارات والشواهد التى ذكرها ليس بحجة عنده الثامن ان المرسل الذى حصلت فيه هذه الشواهد أو بعضها يسوغ الاحتجاج به ولا يلزم لزوم الحجة بالمتصل وكانه رضى الله عنه سوغ الاحتجاج به ولم ينكر على مخالفه التاسع ان مأخذ المرسل عنده انما هو احتمال ضعف الواسطة وان المرسل لو سماه لبان انه لا يحتج به وعلى هذا المأخذ فاذا كان المعلوم من عادة المرسل انه اذا سمى لم يسم الا ثقة ولم يسم مجهولا كان مرسله حجة وهذا أعدل الاقوال فى المسئلة وهو مبنى على أصل وهو ان رواية الثقة عن غيره هل هى تعديل له أم لا وفى ذلك قولان

مشهوران

مشهور وان هما روايتان عن الامام أحمد بن حنبل رضى الله عنه والصحيح
حمل الروايتين على اختلاف حالين فان الثقة اذا كان من عادته ان لا يروى
الا عن ثقة كانت روايته عن غيره تعديلا له اذ قد علم ذلك من عادته وان
كان يروى عن الثقة وغيره لم تكن روايته تعديلا لمن روى عنه وهذا
التفصيل اختيار كثير من أهل الحديث والفقه والاصول وهو أصح المعانى
ان مرسل من بعد كبار التابعين لا يقبل ولم يحك الشافعى عن أحد قبوله
لتعدد الوسائط ولانه لو قبل لقبل مرسل المحدث اليوم وبينه وبين الرسول
صلى الله عليه وسلم أكثر من عشرة وهذا لا يقوله أحد من أهل الحديث اذا
عرفت هذا ظهر لك خطأ المعترض فى قوله عن خبر هارون أبى قزعة عن
رجل من ولد حاطب انه مرسل جيد وتبين لك ان مثل هذا القول لم يقله أحد
من أئمة هذا الحديث وكيف يكون مرسلا جيدا ومرسله ليس بمعروف
أصلا بل هو مجهول العين والحال والبلد والاسم واسم الاب وراويه عنه
مجهول لم يتابع على ما رواه وراويه عنه أيضا مجهول لم يعرف من حاله
ما يوجب قبول روايته بل قد اختلف الرواة فى اسمه واسم أبيه ولا يعرف
ذكره فى غير هذا الخبر المرسل الضعيف المضطرب الذى رده الائمة وطعنوا
فيه ولم يقبلوه ولم نعلم أحدا من المتقدمين ولا من المتأخرين قوى هذا الخبر
واحتج به غير هذا المعترض على شيخ الاسلام وجميع ما تفرد به خطأ فاعلم
ذلك والله الموفق (ثم قال المعترض)

وقد روى عن هارون بن قزعة أيضا مسندا بلفظ آخر وهو والحديث
الثامن من زارنى بعد موتى فكانما زارنى فى حياتى رواه الدارقطنى وغيره
أخبرنا الحافظ أبو محمد الدمياطى سماعا عليه فى كتاب السنن للدارقطنى
قال أنبأنا الحافظ أبو الحجاج يوسف بن خليل أنبأنا الوبرج أنبأنا الاخشيد
أنبأنا ابن عبد الرحيم أنبأنا الدارقطنى حدثنا أبو عبيد والقاضى أبو

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد جلد ٤ صـ ٢ رواه الطبرانى فى

Marfat.com

عبد الله وابن مخلد قالوا حدثنا محمد بن الوليد البسري حدثنا وكيع حدثنا
خالد بن أبي خالد وأبو عوانة عن الشعبي والاسود بن ميمون عن هرون بن
أبي قزعة عن رجل من آل حاطب عن حاطب قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي ومن مات
باحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة هكذا هو في سنن الدارقطني
وأنبأنا به أيضا عبد المؤمن أنبأنا ابن الشيرازي أنبأنا ابن عساكر
أنبأنا فراتكين التركي أنبأنا الجوهري أنبأنا علي بن محمد بن لؤلؤ
أنبأنا زكريا الساجي ح قال ابن عساكر وأنبأ أحمد البغدادي أنبأنا
ابن شكرويه ومحمد بن أحمد السمار قالا أنبأنا ابراهيم بن عبد الله أنبأنا
الهاملي قالا حدثنا محمد بن الوليد البسري حدثنا وكيع حدثنا خالد بن
أبي خالد وابن عوانة عن الشعبي والاسود بن ميمون عن هرون أبي قزعة
به وأنبأنا عبد المؤمن أيضا أنبأنا أبو نصر ابن أبي نا ابن عساكر أنبأنا علي
ابن ابراهيم الحسني أنبأنا رشا بن نظيف الفرضي أنبأنا الحسن بن اسمعيل
الضراب أنبأنا أحمد بن مسروق المالكي حدثنا زكريا بن عبد الرحمن
البصري حدثنا محمد بن الوليد حدثنا وكيع بن الجراح عن خالد وابن عون
عن هرون بن أبي قزعة مولى حاطب عن حاطب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي
ومن مات في أحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة هكذا
وقع في رواية أحمد بن مروان المالكي وهو صاحب المجالسة عن هرون
عن حاطب والذين رووا عن رجل عن حاطب كما تقدم أولى بان يكون
الصواب معهم انتهى ماذكره المعترض (والجواب) ان يقال هذا الحديث
الذي جعلناه منا هو بعينه الحديث السادس والسابع فهو حديث واحد
ضعيف مضطرب الاسناد وهذه الرواية التي ذكرها لم تزده الا اضطرابا في

الاسناد

Marfat.com

الاسناد وفى المتن أيضا وقد خرجها البيهقى فى كتاب شعب الايمان من طريق الدارقطنى ثم قال كذا وجدته فى كتابى وقال غيره سوار بن ميمون وقيل ميمون بن سوار وكيع هو الذى روى عنه أيضا وفى تاريخ البخارى ميمون بن سوار العبدى عن هرون أبى قزعة عن رجل من ولد حاطب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات فى أحد الحرمين قال يوسف بن راشد حدثنا وكيع حدثنا ميمون والحاصل ان هذه الرواية المذكورة عن محمد بن الوليد عن وكيع لم تزد الحديث الا ضعفا واضطرابا فى اسناده وفى لفظه فالحديث حديث واحد مجهول الاسناد مضطرب اضطرابا شديدا ومداره على هرون أبى قزعة وقيل ابن قزعة وقيل ابن أبى قزعة وبعض الرواة يذكره وبعضهم يسقطه وشيخه الرجل المبهم بعضهم يسقطه وبعضهم يقول فيه عن رجل من آل عمر وبعضهم يقول عن رجل من آل الخطاب وبعضهم يقول عن رجل من ولد حاطب ثم بعضهم يسنده عن عمر وبعضهم يسنده عن حاطب وبعضهم يرسله ولا يسنده لا عن حاطب ولا عن عمر وهو الذى ذكره البخارى وغير واحد ثم الراوى عن هارون يسميه بعض الرواة سوار بن ميمون ويقلبه بعضهم فيقول ميمون بن سوار ويسميه بعضهم الاسود بن ميمون ولا يرتاب من عنده أدنى معرفة بعلم المنقولات ان مثل هذا الاضطراب الشديد من أقوى الحجج وأبين الادلة على ضعف الخبر وسقوطه ورده وعدم قبوله وترك الاحتجاج به ومع هذا الاضطراب الشديد فى الاسناد فاللفظ مضطرب أيضا اضطرابا شديدا مشعرا بالضعف وعدم الضبط وأما مارقع من الزيادة فى الاسناد عن وكيع عن خالد بن أبى خالد وأبى عون أو ابن عون عن الشعبى أو باسقاط الشعبى فانها زيادة منكرة غير محفوظة وليس للشعبى مدخل فى اسناد هذا الحديث وخالد بن أبى خالد

Marfat.com

وأبو عوانة أو ابن عوانة وقد ذكر في الرواية الاولى انهما رويان عن الشعبي وفي الاخرى انهما رويان عن هارون بن أبي قزعة ولم يذكر في الاولى عمن أسند الشعبي الحديث وأسقط في الاخرى ذكره بالكلية وذكر الرجل الذي روى عنه هرون الحديث وكل ذلك مشعر بشدة الضعف وعدم الضبط وقوله عن خالد بن أبي خالد وهم وانما هو ابن أبي خلدة قال البخاري في تاريخه خالد بن أبي خلدة الحنفي الاعور سمع الشعبي وابراهيم روى عنه الثوري ومروان بن معاوية منقطع وقال ابن أبي حاتم خالد بن أبي خلدة الحنفي الاعور روى عن الشعبي وابراهيم النخعي وقد روى عنه الثوري وابن عيينة ومروان بن معاوية سمعت أبي يقول ذلك والحاصل ان ذكر هذه الزيادة المظلمة في الاسناد لم تزد في الحديث قوة بل لم تزده الا ضعفا واضطرابا فقد تبين ان هذا الحديث الذي احتج به المعترض على شيخ الاسلام وجعله ثلاثة أحاديث هو حديث واحد غير صحيح ولو فرض انه حديث صحيح ثابت لم يكن فيه دلالة على غير الزيارة على الوجه المشروع وقد قدمنا غير مرة ان شيخ الاسلام لم ينكر الزيارة الشرعية ولم ينه عنها ولم يكرهها بل ندب اليها واستحبها وحض على فعلها وقد قال في أثناء كلامه في الجواب عما اعترض به عليه بعض المالكية بعد ان ذكر لفظه فقال قال المعترض وورد في زيارة قبره أحاديث صحيحة وغيرها مما لم تبلغ درجة الصحيح لكنها يجوز الاستدلال بها على الاحكام الشرعية ويحصل بها الترجيح قال والجواب من وجوه أحدها ان يقال لو ورد من ذلك ما هو صحيح لكان انما يدل على مطلق الزيارة وليس في جواب الاستفتاء نهي مطلق عن الزيارة ولا حكي في ذلك نزاع في الجواب وانما فيه ذكر النزاع فيمن لم يكن سفره الا لمجرد زيارة قبور الانبياء والصالحين وحينئذ فلو كان في هذا الباب حديث صحيح لم يتناول محل النزاع ولا فيه رد على ماذكره المجيب من النزاع

والاجماع

Marfat.com

والاجماع الثانى انه لو قدر انه ورد فى زيارة قبره أحاديث صحيحة لكان المراد بها هو المراد بقول من قال من العلماء انه يستحب زيارة قبره ومرادهم بذلك السفر الى مسجده وفى مسجده يسلم عليه ويصلى عليه ويدعى له ويثنى عليه ليس المراد انه يدخل الى قبره ويصلى عليه وحينئذ فهذا المراد قد استحبه المجيب وذكر انه مستحب بالنص والاجماع فمن حكى عن المجيب انه لا يستحب ما استحبه علماء المسلمين من زيارة قبره على الوجه المشروع فقد استحق ما يستحقه الكاذب المفترى واذا كان يستحب هذا هو المراد بزيارة قبره فزيارة قبره بهذا المعنى من مواقع الاجماع لا من موارد النزاع الثالث ان نقول قول القائل انه ورد فى زيارة قبره أحاديث صحيحة قول لم يذكر عليه دليلا فاذا قيل له لا نسلم انه ورد فى ذلك حديث صحيح احتاج الى الجواب وهو لم يذكر شيأ من تلك الاحاديث كما ذكر قوله كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكما ذكر زيارته لاهل البقيع وأحد فان هذا صحيح وهذا لم يذكر شيأ من الحديث الصحيح فبقى ما ذكره دعوى مجردة تقابل بالمنع الوجه الرابع أن نقول هذا قول باطل لم يقله أحد من علماء المسلمين العارفين بالصحيح وليس فى الاحاديث التى رويت بلفظ زيارة قبره حديث صحيح عند أهل المعرفة ولم يخرج أرباب الصحيح شيأ من ذلك ولا أرباب السنن المعتمدة كسنن أبى داود والنسائى والترمذى ونحوهم ولا أهل المسانيد التى من هذا الجنس كمسند أحمد وغيره ولا فى موطأ مالك ولا فى مسند الشافعى ونحو ذلك شىء من ذلك ولا احتج امام من أئمة المسلمين كأبى حنيفة ومالك والشافعى وأحمد وغيرهم بحديث فيه ذكر زيارة قبره فكيف يكون فى ذلك أحاديث صحيحة ولم يعرفها أحد من أئمة الدين ولا علماء الحديث ومن أين لهذا وأمثاله أن تلك الاحاديث صحيحة وهو لا يعرف هذا الشأن الوجه الخامس قوله وغيرها مما لم تبلغ درجة الصحيح لكنها يجوز

Marfat.com

الاستدلال بها على الاحكام الشرعية ويحصل بها الترجيح فيقال له
اصطلاح الترمذي ومن بعده ان الاحاديث ثلاثة أقسام صحيح وحسن
وضعيف والضعيف قد يكون موضوعا، لم أنه كذب وقد لا يكون كذلك فما
ليس بصحيح ان كان حسنا على هذا الاصطلاح احتج به وهو لم يذكر هنا
وتبين انه حسن يجوز الاستدلال به فنقول له لانسلم أنه ورد من ذلك ما يجوز
الاستدلال به وهو لم يذكر الا دعوى مجردة فنقابل بالمثل الوجه السادس
ان يقال ليس في هذا الباب ما يجوز الاستدلال به بل كلها ضعيفة بل
موضوعة كما قد بسطت في مواضع ذكرت هذه الاحاديث وذكرت كلام
الائمة عليها حديثا حديثا بل لا يعرف عن أحد من الصحابة أنه تكلم بلفظ
زيارة قبره البتة فلم يكن هذا اللفظ معروفا عندهم ولهذا كره مالك
التكلم بخلاف لفظ زيارة القبور مطلقا فان هذا اللفظ معروف عن
النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه وفي القرآن الهاكم التكاثر حتى
زرتم المقابر لكن معناه عند الاكثرين المرت وعند طائفة هي زيارتها
للتفاخر بالموتى والتكاثر وأما لفظ قبر النبي صلى الله عليه وسلم المخصص
فلا يعرف لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه وكل ما روي
فيه هو ضعيف بل هو كذب موضوع عند أهل العلم بالحديث كما قد بسط
هذا في مواضع الوجه السابع أن يقال الذين أثبتوا استحباب السلام
عليه عند الحجرة كمالك وابن حبيب وأحمد بن حنبل وأبي داود احتجوا
بفعل ابن عمر كما احتج بذلك مالك وأحمد وغيرهما وأما بالحديث الذي
رواه أبو داود وغيره باسناد جيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال ما من رجل يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى أرد عليه
السلام فهذا عمدة أحمد وأبي داود وابن حبيب وأمثالهم وليس في لفظ
الحديث المعروف في السنن والمسند عند قبري لكن عرفوا ان هذا هو

المراد

المراد وأنه لم يرد على كل مسلم عليه في صلاة في شرق الارض وغربها مع
ان هذا المعنى ان كان هو المراد بطل الاستدلال بالحديث من كل وجه
على اختصاص تلك البقعة بالسلام وان كان المراد السلام عليه عند قبره
كما فهمه عامة العلماء فهل يدخل فيه من سلم من خارج الحجرة هذا مما
تنازع فيه الناس وقد نوزع في دلالته في الناس من قال هذا انما
يتناول من سلم عليه عند قبره كما كانوا يدخلون الحجرة الى زمن عائشة
فيسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم وكان يرد عليهم فقوله ان سلاما اليه
عند قبره وكان يرد عليهم وهذا قد جاء وما في حق المؤمنين ما من رجل يمر
بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا يسلم عليه الا رد الله عليه روحه حتى يرد
عليه السلام قالوا فاما من كان في المسجد فلا يسلم يسلموا عليه عند قبره
بل سلامهم عليه كالسلام عليه في الصلاة وكالسلام عليه اذا دخل المسجد
وخرج وهذا هو السلام الذي أمر الله به في حقه بقوله صلوا عليه وسلموا
تسليما وهذا السلام قد ورد أنه من سلم عليه مرة صلى الله عليه عشرا كما
أنه من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشرا فاما أثر من صلى عليه مرة
صلى الله عليه بها عشرا فهو ثابت من وجوه بعضها في الصحيح كما في صحيح
مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اذا
سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي مرة صلى
الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها درجة في الجنة لا تنبغي
الا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون ذلك العبد فمن سأل الله لي
الوسيلة حلت عليه شفاعتي يوم القيامة وهذا مروي عن النبي
صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه كما في حديث العلاء بن عبد الرحمن
عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرا وأما السلام فقد جاء أيضا

فى أحاديث من أشهرها حديث عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة
عن ثابت البنانى عن سليمان مولى الحسن بن على عن عبد الله بن
أبى طلحة عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه جاء ذات يوم
والبشر يرى فى وجهه فقال انه جاءنى جبريل فقال أما يرضيك يا محمد ان
الله يقول انه لا يصلى عليك أحد من أمتك الا صليت عليه عشرا ولا يسلم
عليك أحد من أمتك الا سلمت عليه عشرا وقد روى فى عدة أحاديث
ان الله يصلى على كل من صلى عليه ويسلم على كل من سلم عليه
ولم يذكر عددا الكن الحسنة بعشر أمثالها فالمقيد يفسر المطلق قال
القاضى عياض من رواية عبد الرحمن بن عوف عنه عليه السلام قال
لقيت جبريل فقال لى أبشرك ان الله يقول من سلم عليك سلمت عليه
ومن صلى عليك صليت عليه قال ونحوه من رواية أبى هريرة ومالك
ابن أوس بن الحدثان وعبد الله بن أبى طلحة قلت وبسط الكلام
على هذه الاحاديث له موضع آخر والمقصود هنا ان ما أمر الله به من
الصلاة والسلام عليه هو كما أمر به صلى الله عليه وسلم من الدعاء له بالوسيلة
وهذا أمر اختص هو به فان الله أمر بذلك فى حقه بعينه مخصوصا بذلك
وان كان السلام على جميع عباد الله الصالحين مشروعا على وجه العموم
وقد قيل ان الصلاة تذكر على غير الانبياء وغلا بعضهم فقال تذكر على
غيره من الانبياء وكذلك قال بعض المتأخرين فى السلام على غير
الانبياء ولكن الصواب الذى عليه عامة العلماء أنه يسلم على غيره وأما
الصلاة فقد جوزها أحمد وغيره والنزاع فيها معروف وفى تفسير شيبان
عن قتادة قال حدث أنس بن مالك عن أبى طلحة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا سلمتم على فسلموا على المرسلين فانما أنا رسول من
المرسلين وهكذا رواه ابن أبى حاتم فى كتاب الصلاة ورواه ابن أبى

حاتم

Marfat.com

حاتم وغيره ولم يذكر وافيه سماع قتادة له وهو فى تفسير سعيد بن أبى
عروبة عن قتادة مرسلا وقد قال الله تعالى فى كتابه قل الحمد لله وسلام
على عباده الذين اصطفى وقال وسلام على المرسلين والحمد لله رب
العالمين وقال لما ذكر نوحا وابراهيم وموسى وهارون والياس بن وتركنا
عليه فى الآخرين سلام على نوح فى العالمين وتركنا عليه فى الآخرين
سلام على ابراهيم وتركنا عليهما فى الآخرين سلام على موسى وهرون
وتركنا عليه فى الآخرين سلام على الياسين والمقصود هنا ان هذا
السلام المأمور به خصوصا والمشروع فى الصلاة وغيرها عموما على كل
عبد صالح كقول المصلى السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فان هذا
ثابت فى التشهدات المروية عن النبى صلى الله عليه وسلم كلها مثل حديث
ابن مسعود الذى فى الصحيحين وحديث أبى موسى وابن عباس اللذين
رواهما مسلم وحديث ابن عمر وعائشة وجابر وغيرهم التى فى المسانيد
والسنن وهذا السلام لا يقتضى ردا من المسلم عليه بل هو بمنزلة دعاء المؤمن
للمؤمنين واستغفاره لهم فيه الاجر والثواب من الله ليس على المدعو لهم
مثل ذلك الدعاء بخلاف سلام التحية فانه مشروع بالنص والاجماع فى حق
كل مسلم وعلى المسلم عليه أن يرد السلام ولو كان المسلم عليه كافرا فان
هذا من العدل الواجب ولهذا كان النبى صلى الله عليه وسلم يرد على اليهود
اذا سلموا بقوله وعليكم واذا سلم على معين تعين الرد واذا سلم على جماعة فهل
ردهم فرض على الاعيان أو على الكفاية على قولين مشهورين لاهل
العلم والابتداء به عند اللقاء سنة مؤكدة وهل هى واجبة على قولين
معروفين هما قولان فى مذهب أحمد وغيره وسلام الزائر للقبر على الميت
المؤمن هو من هذا الباب ولهذا روى ان الميت يرد السلام مطلقا
فالصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم فى مسجده وسائر المساجد وسائر

البقاع مشروع بالكتاب والسنة والاجماع وأما السلام عليه عند قبره من داخل الحجرة فهذا كان مشروعا لما كان ممكنا بدخول من يدخل على عائشة وأما تخصيص هذا السلام والصلاة بالمكان القريب من الحجرة فهذا محل النزاع وللعلماء فى ذلك ثلاثة أقوال منهم من ذكر استحباب السلام والصلاة والسلام عليه اذا دخل المسجد ثم بعد أن يصلى فى المسجد استحب أيضا أن يأتى الى القبر ويصلى ويسلم كما ذكر ذلك طائفة من أصحاب مالك والشافعى وأحمد ومنهم من لم يذكر الا الثانى فقط وكثير من السلف لم يذكروا الا النوع الاول فقط فاما النوع الاول فهو المشروع لاهل البلد والغرباء فى هذا المسجد وغير هذا المسجد وأما النوع الثانى فهو الذى فرق من استحبه بين أهل البلد والغرباء سواء فعله مع الاول أو مجردا عنه كما ذكر ذلك ابن حبيب وغيره اذا دخل مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم قال بسم الله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام علينا من ربنا وصلى الله وملائكته على محمد اللهم اغفر لى وافتح لى أبواب رحمتك وجنتك وجنبنى من الشيطان الرجيم ثم قصد الى الروضة وهى ما بين القبر والمنبر فاركع فيها ركعتين قبل وقوفك بالقبر تحمد الله فيها وتسأله تمام ما خرجت اليه والعون عليه وان كانت ركعتاك فى غير الروضة أجزأتك وفى الروضة أفضل وقد قال صلى الله عليه وسلم ما بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة ومنبرى على ترعة من ترع الجنة ثم تقف بالقبر متواضعا وتصلى عليه وتثنى بما يحضرك وتسلم على أبى بكر وعمر وتدعو لهما وأكثر من الصلاة فى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم بالليل والنهار ولا تدع ان تأتى مسجد قباء وقبور الشهداء قلت وهذا الذى ذكره من استحباب الصلاة فى الروضة قول طائفة وهو المنقول عن الامام أحمد فى مناسك المروذى وأما مالك فنقل عنه أنه يستحب التطوع فى موضع صلاة النبى صلى الله

عليه

عليه وسلم وقيل لا يتعين لذلك موضع من المسجد وأما الفرض فيصلي به
في الصف الاول مع الامام بلا ريب والذي ثبت في الصحيح عن سلمة بن
الاكوع أنه كان يتحرى الصلاة عند الاسطوانة وأما ما قد تخصص به
بالصلاة فيه فالصلاة فيه أفضل وأما مقامه فانما كان يقوم فيه اذا كان
اماما يصلي بهم الفرض والسنة أي بنفس الامام وسط المسجد امام القوم فلما
زيد في المسجد صار موقف الامام في الزيادة والمقصود معرفة ما ورد عن
السلف من الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم عند دخول المسجد
وعند القبر ففي مسند أبي يعلى الموصلي حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة
حدثنا زيد بن الحباب حدثنا جعفر بن ابراهيم من ولد ذي الجناحين حدثنا
علي بن عمر عن أبيه علي بن الحسين انه رأى رجلا يجيء الى فرجة كانت
عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها فيدعو فنهاه فقال ألا
أحدثكم حديثا سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا فان تسليمكم يبلغني أينما
كنتم وهذا الحديث مما أخرجه الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد
المقدسي فيما اختاره من الاحاديث الجياد الزائدة على ما في الصحيحين وهو
أعلى مرتبة من تصحيح الحاكم وهو قريب من تصحيح الترمذي وأبي حاتم
البستي ونحوهما فان الغلط في هذا قليل ليس هو مثل تصحيح الحاكم فان فيه
أحاديث كثيرة يظهر أنها كذب موضوعة فلهذا انحطت درجته عن درجة
غيره فهذا علي بن الحسين زين العابدين وهو من أجل التابعين علما ودينا
حتى قال الزهري ما رأيت هاشميا مثله وهو يذكر هذا الحديث باسناده
ولفظه لا تتخذوا بيتي عيدا فان تسليمكم يبلغني أينما كنتم وهذا يقتضي انه
لا مزية للسلام عليه عند بيته كالا مزية للصلاة عليه عند بيته بل قد نهى
عن تخصيص بيته بهذا وهذا وحديث الصلاة مشهور في سنن أبي داود

Marfat.com

وغيره من حديث عبد الله بن نافع قال أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قبري عيدا وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم وهذا حديث حسن ورواته ثقات مشاهير لكن عبد الله ابن نافع الصائغ فيه لين لا يمنع الاحتجاج به قال يحيى بن معين هو ثقة وحسبك بابن معين موثقا وقال أبو زرعة لا بأس به وقال أبو حاتم الرازي ليس بالحافظ هو لين تعرف وتنكر قلت ومثل هذا قد يخاف انه يغلط أحيانا فاذا كان للحديث شواهد علم انه محفوظ وهذا له شواهد متعددة قد بسطت في غير هذا الموضع كما رواه سعيد بن منصور في سننه حدثنا حيوة حدثنا علي حدثني محمد بن عجلان عن أبي سعيد مولى المهدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا بيتي عيدا ولا بيوتكم قبورا وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيثما كنتم وقال سعيد أيضا حدثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني سهيل ابن أبي سهيل قال رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى فقال هلم الى العشاء فقلت لا أريده فقال مالي رأيتك عند القبر فقلت سلمت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا دخلت المسجد فسلم عليه ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيتي عيدا ولا بيوتكم مقابر لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيثما كنتم ما أنتم ومن بالاندلس منه الاسواء رواه اسمعيل بن اسحق في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر هذه الزيادة وهي قوله ما أنتم ومن بالاندلس الاسواء لان مذهبه ان القادم من سفر والمريد للسفر سلامه أفضل وان الغرباء يسلمون اذا دخلوا وخرجوا وهذه مزية على من بالاندلس والحسن بن الحسن وغيره لا يفرقون بين أهل المدينة والغرباء ولا بين المسافر وغيره

فرواه

Marfat.com

فرواه القاضى اسمعيل عن ابراهيم بن حمزة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن
سهل بن أبى سهل قال جئت أسلم على النبى صلى الله عليه وسلم وحسن بن
حسن يتعشى فى بيت عند النبى صلى الله عليه وسلم فدعانى فجئته فقال ادن
فتعش قال قلت لا أريده قال مالى رأيتك وقفت قلت وقفت أسلم على النبى
صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت فسلم عليه ثم قال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال صلوا فى بيوتكم ولا تجعلوا بيوتكم مقابر لعن الله اليهود اتخذوا
قبور أنبيائهم مساجد وصلوا على فان صلاتكم تبلغنى حيثما كنتم ولم
يذكر قول الحسن فهذا فيه انه أمره أن يسلم عند دخول المسجد وهو
السلام المشروع الذى روى عن النبى صلى الله عليه وسلم وجماعة من
السلف كانوا يسلمون عليه اذا دخلوا المسجد وهذا مشروع فى كل مسجد
وهذا الحسن بن الحسن المثنى وهو من اتباعين وهو من ظهر على بن
الحسين هذا ابن الحسن وهذا ابن الحسين وقد ذكر القاضى عياض
هذا عن الحسن بن على نفسه رضى الله عنهم أجمعين فقال وعن الحسن
ابن على عن النبى صلى الله عليه وسلم قال حيثما كنتم فصلوا على فان
صلاتكم تبلغنى قال وعن الحسن بن على اذا دخلت المسجد فسلم على النبى
صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيتى
عيدا ولا تتخذوا بيوتكم قبورا وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغنى
حيث كنتم قلت والصلاة والسلام عليه عند دخول المسجد مأثور عنه
صلى الله عليه وسلم وعن غير واحد من الصحابة والتابعين مثل الحديث
الذى فى المسند والترمذى وابن ماجه عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى
على محمد وسلم وقال رب اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك واذا خرج
صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب فضلك هذا

Marfat.com

لفظ الترمذى وفى غيره انه صلى الله عليه وسلم أمر بذلك وفى سنن أبى داود
عن أبى أسيد أو أبى حميد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل
أحدكم المسجد فليسلم وليصل على النبى صلى الله عليه وسلم وليقل وذكر
الحديث وقال الضحاك بن عثمان حدثنا سعيد المقبرى عن أبى هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على
النبى صلى الله عليه وسلم وليقل اللهم أجرنى من الشيطان الرجيم أخرجه
ابن خزيمة فى صحيحه قال الشافعى عياض ومن مواطن الصلاة والسلام
عليه دخول المسجد قال أبو اسحق بن شعبان وينبغى لمن دخل المسجد ان
يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم وعلى آله ويترحم عليه وعلى آله
ويبارك عليه وعلى آله ويسلم عليه تسليما ويقول اللهم اغفر لى وافتح
لى أبواب رحمتك وفضلك قال وقال عمرو بن دينار فى قوله اذا دخلتم بيوتا
فسلموا على أنفسكم قال ان لم يكن فى البيت أحد فقل السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين السلام على أهل البيت ورحمة الله وبركاته قال وقال ابن
عباس المراد بالبيوت المساجد وقال النخعى اذا لم يكن فى المسجد أحد فقل
السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا لم يكن فى البيت أحد فقل
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قال يعن علقمة قال اذا دخلت
المسجد أقول السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته صلى الله وملائكته
على محمد قال ونحوه عن كعب اذا دخل وخرج ولم يذكر الصلاة قال واحتج
ابن شعبان لما ذكره بحديث فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يفعله اذا دخل المسجد قال ومثله عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وذكر
السلام والرحمة قال وروى ابن وهب عن فاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم
أن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت المسجد فصل على النبى صلى الله
عليه وسلم وقل اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك وفى رواية أخرى

فليسلم

فليسلم وليصل ويقول اذا خرج اللهم انى أسألك من فضلك وفى أخرى اللهم احفظنى من الشيطان رعن محمد بن سيرين كان الناس يقولون اذا دخلوا المسجد صلى الله وملائكته على محمد السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته بسم الله دخلنا وبسم الله خرجنا وعلى الله توكلنا ركانوا يقولون اذا خرجوا مثل ذلك قلت هذا فيه حديث مرفوع فى سنن أبى داود وغيره انه يقال عند دخول المسجد اللهم انى أسألك خير المولج وخير المخرج بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى الله توكلنا قال القاضى عياض وعن أبى هريرة اذا دخل أحدكم المسجد فليصل على النبى صلى الله عليه وسلم وليقل اللهم افتح لى قلت وروى ابن أبى حاتم من حديث سفيان الثورى عن ضرار بن مرة عن مجاهد فى هذه الآية فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة قال اذا دخلت بيتا ليس فيه أحد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين واذا دخلت المسجد فقل السلام على رسول الله واذا دخلت على أهلك فقل السلام عليكم قلت والآثار مبسوطة فى مواضع والمقصود هنا ان نعرف ما كان عليه السلف من الفرق بين ما أمر الله به من الصلاة والسلام عليه وبين سلام التحية الموجب للرد الذى يشترك فيه كل مؤمن حى ويرد فيه على الكافر ولهذا كان الصحابة بالمدينة على عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم اذا دخلوا المسجد اصلاة أو اعتكاف أو تعليم أو تعلم أو ذكر الله ودعاء له ونحو ذلك مما شرع فى المساجد لم يكونوا يذهبون الى ناحية القبر فيزورونه هناك ولا يقفون خارج الحجرة كما لم يكونوا يدخلون الحجرة أيضا لزيارة قبره فلم يكن الصحابة بالمدينة يزورون قبره لا من المسجد خارج الحجرة ولا داخل الحجرة ولا كانوا أيضا يأتون من بيوتهم لمجرد زيارة قبره بل هذا من البدع التى أنكرها الائمة والعلماء وان كان ازائر منهم ليس مقصوده الا الصلاة والسلام عليه وبينوا ان السلف

Marfat.com

لم يفعلوها كما ذكره مالك في المبسوط وقد ذكره أصحابه كابي الوليد الباجي
والقاضي عياض وغيرهما قال لمالك ان ناسا من أهل المدينة لا يقدمون
من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك أي يقفون على قبر النبي صلى الله عليه
وسلم فيصلون عليه ويدعون له ولابي بكر وعمر يفعلون ذلك في اليوم مرة
أو أكثر وربما وقفوا في الجمعة والايام المرة والمرتين أو أكثر عند القبر
يسلمون ويدعون ساعة فقال لم يبلغني هذا عن أهل الفقه ببلدنا وتركه
واسع ولن يصلح آخر هذه الامة الا ما أصلح أولها ولم يبلغني هذا عن أول
هذه الامة وصدرها انهم كانوا يفعلون ذلك ويكره الا لمن جاء من سفر أو
اراده فقد كره مالك رحمه الله هذا وبين انه لم يبلغه هذا عن أهل العلم بالمدينة
ولا عن صدر هذه الامة وأولها وهم الصحابة وان ذلك يكره لاهل المدينة
الا عند السفر ومعلوم ان أهل المدينة لا يكره لهم زيارة قبور أهل
البقيع وشهداء أحد وغيرهم بل هم في ذلك ليسوا بدون سائر الامصار فاذا
لم يكره لاولئك زيارة القبور بل يستحب لهم زيارتها عند جمهور العلماء كما
كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل فأهل المدينة أولى ان لا يكره لهم بل
يستحب لهم زيارة القبور كما يستحب لغيرهم اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم
ولكن قبر النبي صلى الله عليه وسلم خص بالمنع شرعا وحسا كما دفن في الحجرة
ومنع الناس من زيارة قبره من الحجرة كما يزار سائر القبور فيصل الزائر الى
عند القبر وقبر النبي صلى الله عليه وسلم ليس كذلك فلا تستحب هذه الزيارة
في حقه ولا تمكن وهذا معلوم قدره وشرفه لا لكون غيره أفضل منه فان
هذا لا يقوله أحد من المسلمين فضلا عن الصحابة والتابعين وعلماء المسلمين
بالمدينة وغيرها ومن هنا غلط طائفة من الناس يقولون اذا كانت زيارة
قبر آحاد الناس مستحبة فكيف بقبر سيد الاولين والآخرين صلوات الله
وسلامه عليه وهؤلاء ظنوا ان زيارة قبر الميت مطلقا هو من باب الاكرام

والتعظيم

Marfat.com

والتعظيم له والرسول صلى الله عليه وسلم أحق بالاكرام والتعظيم من كل أحد وظنوا ان ترك الزيارة فيها تنقص لكرامته فغلطوا وخالفوا السنة واجماع الامة سلفها وخلفها فقولهم نظير قول من يقول اذا كانت زيارة القبور يصل الزائر فيها الى قبر المزور فان ذلك أبلغ فى الدعاء له وان كان مقصوده دعاءه كما يقصده أهل البدع فهو أبلغ فى دعائه فالرسول صلى الله عليه وسلم أولى أن نصل الى قبره اذا زرناه وقد ثبت بالتواتر واجماع الامة ان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يشرع الوصول الى قبره للدعاء له ولا لدعائه لا لغير ذلك بل غير يصلى على قبره عند أكثر السلف كما دات عليه الاحاديث الصحيحة والصلاة على القبر كالصلاة على الجنازة تشرع مع القرب والمشاهدة وهو بالاجماع لا يصلى على قبره سواء كان للصلاة حد محدودا وكان يصلى على القبر مطلقا ولم يعرف ان أحدا من الصحابة الغائبين لما قدم صلى على قبره صلى الله عليه وسلم وزيارة القبور المشروعة هى مشروعة مع الوصول الى القبر بمشاهدته وهذه الزيارة غير مشروعة فى حقه بالنص والاجماع ولا هى أيضا ممكنة فتبين غلط هؤلاء الذين قاسوه على عموم المسلمين وهذا من باب القياس الفاسد ومن قاس قياس الاولى ولم يعلم ما اختص به كل واحد من المقيس والمقيس به كان قياسه من جنس قياس المشركين الذين كانوا يقيسون الميتة على المذكى ويقولون للمسلمين أتأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله فانزل الله تعالى وان الشياطين ليوحون الى أوليائهم ليجادلوكم وان أطعتموهم انكم لمشركون وكذلك لما أخبر الله ان الاصنام التى تعبد هى وعابدوها حصب جهنم قاس ابن الزبعرى قبل أن يسلم هو وغيره من المشركين عيسى بها وقالوا يجب ان يعذب عيسى قال ولما ضرب ابن مريم مثلا اذا قومك منه يصدون وقالوا أآلهتنا خير أم هو ما ضربوه لك الا جدلا بل هم قوم خصمون ثم قال ان هو الا عبد أنعمنا عليه

وجعلناه مثلا لبنى اسرائيل وبين تعالى الفرق بقوله ان الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون بين أن من كان صالحا نبيا أو غير نبى لم يعذب لاجل من أشرك به وعبده وهو برىء من اشراكهم وأما الاصنام فهى حجارة تجعل حصبا للنار وقد قيل انها من الحجارة التى قال الله تعالى فيها وقودها الناس والحجارة وقال تعالى وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وبسط هذا له موضع آخر والمقصود هنا أن يعرف ان ما مضت به سنته وكان عليه خلفاؤه وأصحابه وأهل العلم والدين بالمدينة من تركهم از يادة قبره أكمل فى القيام بحق الله وحق رسوله صلى الله عليه وسلم فهو أكمل وأفضل وأحسن مما يفعل مع غيره وهو أيضا فى حق الله وتوحيده أكمل وأتم وأبلغ واما كونه أتم فى حق الله فلان حق الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيأ كما ثبت ذلك فى الصحيحين عن معاذ بن جبل عن النبى صلى الله عليه وسلم ويدخل فى العبادة جميع خصائص الرب فلا يتقى غيره ولا يخاف غيره ولا يتوكل على غيره ولا يدعى غيره ولا يصلى لغيره ولا يصام لغيره ولا يتصدق الا له ولا يحج الا الى بيته قال تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون فجعل الطاعة لله والرسول وجعل الخشية والتقوى لله وحده وقال ولو انهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله انا الى الله راغبون فجعل الايتاء لله والرسول وجعل التوكل والرغبة لله وحده وقال فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب وقال وقال الله لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد فاياى فارهبون وله ما فى السموات والارض وله الدين واصبا أفغير الله تتقون وقال تعالى فلا تخشوا الناس واخشون وقال تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا وقال تعالى قل أرأيتم ما تدعون من دون الله أروني ماذا خلقوا من الارض

Marfat.com

أم لهم شرك في السموات ائتوني بكتاب من قبل هذا أو اثارة من علم ان
كنتم صادقين وقال تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون
مثقال ذرة في السموات ولا في الارض وما لهم فيهما من شرك وما له
منهم من ظهير ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن أذن له وهذا الباب
واسع وقال النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس اذا سألت فاسأل
الله واذا استعنت فاستعن بالله وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
في صفة السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب هم الذين لا يسترقون
ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فهم لا يطلبون من غيرهم ان
يرقيهم والرقية دعاء فكيف بما هو أبلغ من ذلك ومعلوم انه لو اتخذ قبره عيدا
ومسجدا ووثنا صار الناس يدعونه ويتضرعون اليه ويسألونه
ويتوكلون عليه ويستغيثون ويستجيرون به وربما سجدوا له وطافوا به
وصاروا يحجون اليه وهذه كلها من حقوق الله وحده الذي لا يشركه فيها
مخلوق وكان من حكمة الله دفنه في حجرته ومنع الناس من مشاهدة قبره
والعكوف عليه والزيارة له ونحو ذلك لتحقيق توحيد الله وعبادته وحده
لا شريك له واخلاص الدين لله وأما قبور أهل البقيع ونحوهم من المؤمنين فلا
يحصل ذلك عندها واذا قدر ان ذلك فعل عندها منع من يفعل ذلك وهدم
ما يتخذ عليها من المساجد وان لم تزل الفتنة الا بتعفية قبره ونحو ذلك فعل ذلك
كما فعله الصحابة بأمر عمر بن الخطاب في قبر دانيال وأما كون ذلك أعظم
لقدره واعلا لدرجته فلات المقصود المشروع بزيارة قبور المؤمنين كأهل
البقيع وشهداء أحد هو الدعاء كما كان هو يفعل ذلك كما زارهم وكما سنه لامته
فلو سن للامة ان يزوروا قبره للصلاة عليه والسلام عليه والدعاء له كما
كان بعض أهل المدينة يفعل ذلك أحيانا وبين مالك انه بدعة لم تبلغه عن
صدر هذه الامة ولا عن أهل العلم بالمدينة وانها مكروهة فانه لن يصلح آخر

Marfat.com

هذه الامة الا ما أصلح أولها الا كان بعض الناس يزوره ثم لتعظيمه فى القلوب وعلم الخلائق بانه أفضل الرسل وأعظمهم جاها وانه أوجه الشفعاء الى ربه تدعو النفس الى ان تطلب منه حاجاتها واغراضها وتعرض عن حضه من الصلاة والسلام عليه والدعاء له فان الناس مع ربهم كذلك الا من أنعم الله عليه بحقيقة الايمان وانما يعظمون الله عند ضروراتهم اليه كما قال تعالى واذا مس الانسان الضر دعانا لجنبه أو قاعدا أو قائما فلما كشفنا عنه ضره مر كان لم يدعنا الى ضر مسه كذلك زين للكافرين ما كانوا يعملون وقال تعالى واذا مسكم الضر فى البحر ضل من تدعون الا اياه فلما نجاكم الى البر أعرضتم وكان الانسان كفورا وقال تعالى واذا مس الانسان ضر دعا ربه منيبا اليه ثم اذا خوله نعمة منه نسى ما كان يدعو اليه من قبل وجعل لله أندادا ليضل عن سبيله قل تمتع بكفرك قليلا انك من أصحاب النار ونظائر هذا فى القرآن متعددة فاذا كانوا الا من شاء الله انما يعظمون ربهم ويوحدونه ويذكرونه عند ضروراتهم لا غراضهم ولا يعرفون حقه اذا خلصهم فلا يحبونه ويعبدونه ولا يسألونه ولا يقومون بطاعته فكيف يكونون مع المخلوق فهم يطلبون من الانبياء والصالحين اغراضهم وذلك مقدم عندهم على حقوق الانبياء والصالحين فاذا أيقنوا ان فى زيارة قبر نبى أو صالح تحصيل اغراضهم يسؤاله ودعائه وجاهه وشفاعته أعرضوا عن حقه واشتغلوا باغراضهم كما هو الموجود فى عامة الذين يحجون الى القبور المعظمة ويقصدون منها الطلب الحوائج فلو أذن الرسول صلى الله عليه وسلم لهم فى زيارة قبره ومكنهم من ذلك لاعرضوا عن حق الله الذى يستحقه من عبادته وحقه وعن حق الرسول صلى الله عليه وسلم الذى يستحقه من الصلاة والسلام عليه والدعاء له بل ومن جعله واسطة بينهم وبين الله فى تبليغ أمره ونهيه وخبره فكانوا ايضموا حق الله وحق رسوله كما

فعلت

Marfat.com

فعلت النصارى فاسم بغلوهم فى المسيح تركوا حق الله من عبادته وحده
وتركوا حق المسيح فهم لا يدعون له بل هو عندهم رب يدعى ولا يقومون
بحق رسالته فينظرون ما أمر به وما أخبر به بل اشتغلوا بالشرك به وبغيره
وبطلب حوائجهم ممن يستغيثون به من الملائكة والانبياء وصالحيهم عما
يجب من حقوقهم وأيضا فلو جعلت الصلاة والسلام عليه والدعاء له
عند قبره أفضل منها فى غير تلك البقعة كما قد يكون الدعاء للميت عند قبره
أفضل لكانوا يخصون تلك البقعة بزيادة الدعاء له واذا غلوا فيها تنقص
صلاتهم وسلامهم ودعاؤهم فان الانسان لا يجتهد فى الدعاء فى المكان
المفضول كما يجتهد فى المكان الفاضل وهم قد أمروا ان يقوموا بحق الرسول
صلى الله عليه وسلم فى كل مكان وان لا يكون البعيد عن قبره انقص ايمانا
وقياما بحقه من الجاور لقبره وقال لهم صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا بيتى عيدا
وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغنى وقد شرع لهم ان يصلوا عليه
ويسألوا له الوسيلة اذا سمعوا المؤذن حيث كانوا وان يسلموا عليه فى كل
صلاة ويصلوا عليه فى الصلاة ويسلموا عليه اذا دخلوا المسجد واذا خرجوا
منه فهذا الذى أمروا به عام فى كل مكان وهو يوجب من القيام بحقه ورفع
درجته واعلاء منزلته ما لا يحصل لو جعل ذلك عند قبره أفضل ولا اذا سوى
بين قبره وقبر غيره بل انما يحصل كمال حقه مع حق ربه بفعل ما شرعه وسنه
لامته من واجب ومستحب وهو ان يقوموا بحق الله ثم بحق رسوله صلى الله
عليه وسلم حيث كانوا من المحبة والموالاة والطاعة وغير ذلك من الصلاة
والسلام والدعاء وغير ذلك ولا يقصد تخصيص الغير لما يفضى اليه ذلك من
ترك حق الله وحق رسوله صلى الله عليه وسلم فهذا وغيره مما يبين ان ما نهى
عنه الناس ومنعوا منه وكان السلف لا يفعلونه من زيارة قبره وان كان زيارة
قبر غيره مستحبة فهو أعظم لقدره وارفع لدرجته وأعلى فى منزلته وان ذلك

Marfat.com

أقوم بحق الله وأتم وأكمل في عبادته وحده لا شريك له وإخلاص الدين له ففي ذلك تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وإن كان أهل البدع الذين فعلوا ما لم يشرعه بل ما نهى عنه وخالفوا الصحابة والتابعين لهم بإحسان فاستحبوا ما كان أولئك يكرهونه ويذمون منه هم مضاهون للنصارى وإنهم نقصوا من تحقيق الإيمان بالله ورسوله والقيام بحق الله وحق رسوله صلى الله عليه وسلم بقدر ما دخلوا فيه من البدعة التي ضاهوا بها النصارى فهذا هذا والله أعلم وأيضا فإنه إذا أطيع أمره واتبعت سنته كان له من الأجر بقدر أجر من أطاعه واتبع سنته لقوله صلى الله عليه وسلم من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئا ولقوله من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة وأما البدع التي لم يشرعها بل نهى عنها وإن كانت متضمنة للغلو فيه والشرك به والإطراء له كما فعلت النصارى فإنه لا يحصل بها أجر لمن عمل بها فلا يكون للرسول صلى الله عليه وسلم فيها متابعة بل صاحبها إن عذر كان ضالا لا أجر له فيها وإن قامت عليه الحجة استحق العذاب وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم فإنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فإذا قال هؤلاء الذين قاسوا زيارة قبره على زيارة سائر القبور وإن الناس منعوا من الوصول إليه تعظيما لقدره وجعل سلامهم وخطابهم له من وراء الحجرة لأن ذلك أبلغ في الأدب والتعظيم قيل فهذا موجب الفرق فإن الزيارة المشروعة إن كان مقصودها الدعاء له فيكون ذلك قريبا من الحجرة أفضل منه في سائر المساجد والبقاع فالذي يدعوه داخل الحجرة أقرب وإن كان القرب مستحبا فكلما كان أقرب كان أفضل كسائر القبور وإن كان مقصودها ما يقوله أهل الشرك والضلال من دعائه ودعاؤه من

Marfat.com

القرب أولى فينبغى أن يكون من داخل الحجرة أولى ولما ثبت ان هذا القرب من القبر ممنوع منه بالنص والاجماع وهو أيضا غير مقدور علم أن القرب من ذلك ليس بمستحب بخلاف زيارة قبر غيره والصلاة على قبره فان القرب منه مستحب مالم يفض الى مفسدة من شرك أو بدعة أو ذريعة فان أفضى الى ذلك منع ذلك ومما يوضح هذا ان الشخص الذى يقصد اتباعه زيارة قبره يجعلون قبره بحيث يمكن زيارته فيكون له باب يدخل منه الى القبر ويجعل عند القبر مكان للزائر اذا دخل بحيث يمكن من القعود فيه بل يوسع المكان ليسع الزائرين ومن اتخذه مسجدا جعل عنده صورة محراب أو قريبا منه واذا كان الباب مغلقا جعل له شباك على الطريق ليراه الناس فيه فيدعونه وقبر النبى صلى الله عليه وسلم بخلاف هذا كله لم يجعل للزائر طريق اليه بوجه من الوجوه ولا قبر فى مكان كبير يتسع للزوار ولا جعل للمكان شباك يرى منه القبر بل منع الناس من الوصول اليه والمشاهدة له ومن أعظم ما من الله به على رسوله صلى الله عليه وسلم وعلى أمته واستجاب دعاءه ان دفن فى بيته بجانب مسجده فلا يقدر أحد ان يصلى الا الى المسجد والعبادة المشروعة فى المسجد معروفة بخلاف ما لو كان قبره منفردا عن المسجد والمسافر اليه انما يسافر الى المسجد واذا سمى هذا زيارة القبر فهو اسم لا معنى له انما هو اتيان الى مسجده ولهذا لم يطلق السلف هذا اللفظ ولا عند قبره قناديل معلقة ولا ستور مسبلة بل انما يعلق القناديل فى المسجد المؤسس على التقوى ولا يقدر احد ان يخلق نفس قبره بزعفران أو غيره ولا يندر له زيتا ولا شمعا ولا سترا ولا غير ذلك مما يندر لقبر غيره وان كان فى بعض الاحوال قد ستر بعض الناس الحجرة أو خلقها بعضهم بزعفران فهذا انما هو للحائط الذى بلى المسجد لا نفس باطن الحجرة والقبر كما يفعل بقبر غيره وان فعل شئ فى ظاهر الحجرة فعلم ان

Marfat.com

الله سبحانه استجاب دعاءه حيث قال اللهم لا تجعل قبري وثنا بعد وان كان كثير من الناس يريدون ان يجعلوه وثنا ويعتقدون ان ذلك نعظيم له كما يريدون ذلك ويعتقدون في قبر غيره فهم لا يتمكنون من ذلك بل هذا القصد والاعتقاد خيال في نفوسهم لا حقيقة له في الخارج بخلاف القبر الذي جعل وثنا وان كان المبت ولياً لله لا اثم عليه من فعل من أشرك به كما لا اثم على المسيح من اثم من أشرك به قال تعالى واذ قال الله يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي ان أقول ما ليس لي بحق ان كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك انك أنت علام الغيوب ما قلت لهم الا ما أمرتني به ان اعبدوا الله ربي وربكم وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد وقال تعالى لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم وقال المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من انصار وقال تعالى ويوم نحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول أأنتم أضللتم عبادي هؤلاء أم هم ضلوا السبيل قالوا سبحانك ما كان ينبغي لنا ان نتخذ من دونك من أولياء ولكن متعتهم وآباءهم حتى نسوا الذكر وكانوا قوماً بورا فقد كذبوكم بما تقولون فما تستطيعون صرفاً ولا نصراً ومن يظلم منكم نذقه عذاباً كبيراً فالمعبودون من دون الله سواء كانوا أولياء كالملائكة والانبياء والصالحين أو كانوا أوثاناً قد تبرؤا ممن عبدهم وبينوا انه ليس لهم ان يتوالوا من عبدهم ولا ان يوالوهم من عبدهم فالمسيح وغيره وان كانوا برآء من الشرك بهم لكن المقصود بيان ما فضل الله به محمداً وأمته وما أنعم به عليهم من اقامة التوحيد لله والدعوة الى عبادته وحده واعلاء كلمته ودينه واظهار ما بعثه الله من الهدى ودين الحق وما سانه الله

Marfat.com

به وصان قبره من ان يتخذ مسجدا فان هذا من أقوى اسباب ضلال أهل الكتاب ولهذا لعنهم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك تحذيرا لامته وبين ان هؤلاء شرار الخلق عند الله يوم القيامة ولما كان أصحابه أعلم الناس بدينه وأطوعهم له لم يظهر فيهم من البدع ما ظهر فيمن بعدهم لا في أمور القبور ولا في غيرها فلا يعرف من الصحابة من كان يتعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان فيهم من له ذنوب لكن هذا الباب مما عصمهم الله فيه من تعمد الكذب على نبيهم وكذلك البدع الظاهرة المشهورة مثل بدعة الخوارج والروافض والقدرية والمرجئة لم يعرف عن أحد من الصحابة شيء من ذلك بل النقول الثابتة عنهم تدل على موافقتهم للكتاب والسنة وكذلك اجتماع رجال الغيب بهم أو الخضر أو غيره وكذلك مجيء الانبياء اليهم في اليقظة وحمل من يحمل منهم الى عرفات ونحو ذلك مما وقع فيه كثير من العباد وظنوا انه كرامة من الله وكان من اضلال الشياطين لهم لم تطمع الشياطين ان توقع الصحابة في مثل هذا فانهم كانوا يعلمون ان هذا كله من الشيطان ورجال الغيب هم الجن قال تعالى وانه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا وكذلك الشرك باهل القبور لم يطمع الشيطان ان يوقعهم فيه فلم يكن على عهدهم في الاسلام قبر نبي يسافر اليه ولا يقصد للدعاء عنده أو الطلب بركته أو شفاعته أو غير ذلك بل أفضل الخلق محمد خاتم الرسل صلوات الله وسلامه عليه وقبره عندهم محجوب لا يقصده أحد منهم لشيء من ذلك وكذلك كان التابعون لهم باحسان ومن بعدهم من ائمة المسلمين وانما تكلم العلماء والسلف في الدعاء للرسول صلى الله عليه وسلم عند قبره منهم من نهى عن الوقوف للدعاء دون السلام عليه ومنهم من رخص في هذا وهذا ومنهم من نهى عن هذا وهذا وأما دعاؤه هو وطلب استغفاره وشفاعته بعد موته فهذا لم ينقل

عن أحد من أئمة المسلمين لا من الائمة الاربعة ولا غيرهم بل الادعية التى
ذكروها مخالفة لهذا عن ذلك أمامالك فقد قال القاضى عياض وقال مالك فى
المبسوط لا أرى ان يقف عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم يدعو ويسلم
ولكن يسلم ويمضى وهذا الذى نقله القاضى عياض ذكره القاضى
اسمعيل بن اسحق فى المبسوط قال وقال مالك لا أرى ان يقف الرجل عند قبر
النبى صلى الله عليه وسلم يدعو ولكن يسلم على النبى صلى الله عليه وسلم
وعلى أبى بكر وعمر ثم يمضى وقال مالك ذلك لان هذا المعمول عن ابن عمر انه
كان يقول السلام عليك يارسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك
يا أبت أو يا أبتاه ثم ينصرف ولا يقف يدعو فرأى مالك ذلك من البدع قال
وقال مالك فى رواية ابن وهب اذا سلم على النبى صلى الله عليه وسلم ودعا يقف
و وجهه الى القبر لا الى القبلة و يدنو و يسلم ولا يمس القبر بيده فقوله فى
هذه الرواية اذا سلم ودعا قد يريد بالدعاء السلام فانه قال يدنو و يسلم
ولا يمس القبر بيده و يؤيد ذلك انه قال فى رواية ابن وهب يقول السلام
عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته وقد يراد انه يدعو له بلفظ الصلاة كما ذكر
فى الموطأ من رواية عبد الله بن دينار انه كان يصلى على النبى صلى الله
عليه وسلم وعلى أبى بكر وعمر وفى رواية يحيى بن يحيى وقد غلطه ابن
عبد البر وغيره وقالوا انما لفظ الرواية على ما ذكره ابن القاسم والقعنبى
وغيرهما يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم و يسلم على أبى بكر وعمر
وقال أبو الوليد الباجى وعندى انه يدعو للنبى صلى الله عليه وسلم بلفظ
الصلاة ولابى بكر وعمر لما فى حديث ابن عمر من الخلاف قال القاضى
عياض وقال فى المبسوط لا بأس لمن قدم من سفر او خرج الى سفر
أن يقف على قبر النبى صلى الله عليه وسلم فيصلى عليه ويدعو له ولابى
بكر وعمر وان أراد بالدعاء السلام والصلاة فهو موافق لتلك الرواية وان كان

أراد دعا زائد فهي رواية أخرى وبكل حال فانما أراد الدعاء اليه وأما
ابن حبيب فقال ثم يقف بالقبر متواضعا موقرا فيصلي عليه ويثني عليه
ويثني بما حضره ويسلم على أبي بكر وعمر فلم يذكر الا الثناء عليه مع
الصلاة وأما الامام أحمد فذكر الثناء عليه بلفظ الشهادة له بذلك مع الدعاء
له بغير الصلاة ومع دعاء لداعي لنفسه أيضا لم يذكر أن يطلب منه شيأ
ولا يقرأ عند القبر قوله ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله
واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما كما لم يذكر ما لك ذلك ولا
المتقدمون من أصحابنا ولا جمهورهم بل قال في منسك المروذي ثم ائت
الروضة وهي بين القبر والمنبر فصل فيها وادع بما شئت ثم ائت قبر النبي صلى
الله عليه وسلم فقل السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته السلام
عليك يا محمد بن عبد الله أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أنك رسول الله صلى
الله عليه وسلم وأشهد أنك بلغت رسالة ربك ونصحت لامتك وجاهدت في
سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة وعبدت الله حتى أتاك اليقين فجزاك
الله أفضل ما جزى نبيا عن أمته ورفع درجتك العليا وتقبل شفاعتك
الكبرى وأعطاك سؤلك في الآخرة والاولى كما تقبل من ابراهيم اللهم
احشرنا في زمرته وتوفنا على سنته وأوردنا حوضه واسقنا بكأسه مشربا
رويا لا يظمأ بعده ابدا وما من دعاء وشهادة وثناء يذكر عند القبر الا
وقد وردت السنة بذلك وما هو منه في سائر البقاع ولا يمكن أحدا أن يأتي
بذكر يشرع عند القبر دون غيره وهذا تحقيق لنهيه ان يتخذ قبره أو بيته
عيدا فلا يقصد تخصيصه بشيء من الدعاء للرسول صلى الله عليه وسلم فضلا
عن الدعاء لغيره بل يدعى بذلك للرسول صلى الله عليه وسلم حيث كان
الداعي فان ذلك يصل اليه صلى الله عليه وسلم وهذا بخلاف ما شرع عند
قبر غيره كقوله السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله

Marfat.com

بكم لاحقون يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين فان هذا
لا يشرع الا عند القبور ولا يشرع عند غيرها وهذا مما يظهر به الفرق
بينه وبين غيره وان ما شرعه وفعله أصحابه من المنع من زيارة قبره كما تزار
القبور وهو من فضائله وهو رحمة لامته ومن تمام نعمة الله عليها فالسلف
كلهم متفقون على أن الزائر لا يسأله شيأ ولا يطلب منه ما يطلب منه في
حياته ويطلب منه يوم القيامة الشفاعة ولا استغفار لا غير ذلك وانما
كان نزاعهم في الوقوف للدعاء له والسلام عليه عند الحجرة فبعضهم رأى هذا
من السلام الداخل في قوله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يسلم علي الا رد
الله علي روحي حتى أرد عليه السلام واستحبه لذلك وبعضهم لم يستحبه اما
لعدم دخوله واما لان السلام المأمور به في القرآن مع الصلاة وهو السلام
الذي لا يوجب الرد أفضل من السلام الموجب للرد فان هذا مما دل عليه
الكتاب والسنة واتفق عليه السلف فان السلام المأمور به في القرآن
كالصلاة المأمور بها في القرآن كلاهما لا يوجب عليه الرد بل الله يصلي على
من يصلي عليه ويسلم على من سلم عليه ولان السلام الذي يوجب الرد هو
حق للمسلم كما قال تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها ولهذا
يرد السلام على من سلم وان كان كافرا وكان اليهود اذا سلموا عليه يقول
عليكم وأمر أمته بذلك وانما قال عليكم لانهم يقولون السام والسام الموت
فيقول عليكم قال صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا
ولما قالت عائشة وعليكم السام واللعنة قال مهلا يا عائشة فان الله رفيق يحب
الرفق في الامر كله أولم تسمعي ما قلت لهم يعني رددت عليهم فقلت عليكم
فهذا اذا قالوا السام عليكم وأما اذا علم انهم قالوا السلام فلا يخصون في الرد
فيقال عليكم فيصير بمعنى السلام عليكم لا علينا بل يقال وعليكم واذا قال
الرسول صلى الله عليه وسلم وأمته عليكم جزاء دعائهم وهو دعاء بالسلامة

والسلام

Marfat.com

والسلام أمان فقد يكون المستجاب هي سلامتهم منا أي من ظلمنا وعداوتنا وكذلك كل من رد السلام على غيره فانما دعاله بالسلامة وهذا مجمل ومن الممتنع أن يكون كل من رد على النبي صلى الله عليه وسلم السلام من الخلق دعاله بالسلامة من عذاب الدنيا والآخرة فقد كان المنافقون يسلمون عليه ويرد عليهم ويرد على المسلمين أصحاب الذنوب وغيرهم لكن السلام فيه أمان وهذا لا يبتدأ الكافر الحربي بالسلام بل كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتابه الى قيصر قال فيه من محمد رسول الله الى قيصر عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى كما قال موسى لفرعون والحديث في الصحيحين من رواية ابن عباس عن أبي سفيان بن حرب في قصته المشهورة لما سافر أقيصر كتاب النبي صلى الله عليه وسلم وسأله عن أحواله وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن ابتداء اليهود بالسلام فمن العلماء من حمل ذلك على العموم ومنهم من رخص اذا كانت للمسلم اليه حاجة يبتدئه بالسلام بخلاف اللقاء والكفار كاليهود والنصارى يسلمون عليه وعلى أمته سلام التحية الموجب للرد وأما السلام المطلق فهو كالصلاة عليه انما يصلي عليه ويسلم عليه أمته فاليهود والنصارى لا يصلون عليه ويسلمون عليه وكانوا اذا رأوه يسلمون عليه فذلك الذي يختص به المؤمنون ابتداء وجوابا أفضل من هذا الذي يفعله الكفار معه ومع أمته ابتداء وجوابا ولا يجوز أن الكفار اذا سلموا عليه سلام التحية فان الله يسلم عليهم عشرا بل كان النبي صلى الله عليه وسلم يجيبهم على ذلك فيوفيهم كما لو كان لهم دين فقضاه وأما يختص بالمؤمنين فاذا صلوا عليه صلى الله على من صلى عليه عشرا واذا سلم عليه سلم الله عليه عشرا وهذا الصلاة والسلام هو المشروع في كل مكان بالكتاب والسنة والاجماع بل هو مأمور به من الله سبحانه وتعالى لا فرق في هذا بين الغرباء وبين أهل المدينة عند القبر وأما السلام عليه عند النبرة فقد عرف أن

الصحابة والتابعين المقيمين بالمدينة لم يكونوا يفعلونه اذا دخلوا المسجد وخرجوا منه ولو كان هذا كالسلام عليه لو كان حيا لكانوا يفعلونه كلما دخلوا المسجد وخرجوا منه كما لو دخلوا المسجد في حياته وهو فيه فانه مشروع لهم كلما رأوه أن يسلموا عليه بل السنة لمن جاء الى قوم أن يسلم عليهم اذا قدم واذا قام كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وقال ليست الاولى أحق من الآخرة فهو لما كان حيا كان أحدهم اذا أتى يسلم واذا قام يسلم ومثل هذا لا يشرع عند القبر باتفاق المسلمين وهو معلوم بالاضطرار من عادة الصحابة ولو كان سلام التحية خارج الحجرة لكان مستحبا لكل أحد ولهذا كان أكثر السلف لا يفرقون بين الغرباء وأهل المدينة ولا بين حال السفر وغيره فان استحباب هذا لهؤلاء وكراهته لهؤلاء حكم شرعي يفتقر الى دليل شرعي ولا يمكن أحدا أن ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه شرع لاهل المدينة الاتيان عند الوداع للقبر وشرع لهم ولغيرهم ذلك عند القدوم من سفر وشرع للغرباء تكرير ذلك كلما دخلوا المسجد وخرجوا منه ولم يشرع ذلك لاهل المدينة فمثل هذا الشريعة ليس منقولا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن خلفائه ولا هو معروف من عمل الصحابة وانما نقل عن ابن عمر السلام عند القدوم من السفر وليس هذا من عمل الخلفاء وأكابر الصحابة قلت روى عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن أيوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا قدم من سفر أتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبتاه وانبأه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال معمر وذكرت ذلك لعبيد الله بن عمر فقال ما علمت أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك الا ابن عمر هكذا قال عبيد الله بن عمر العمري الكبير وهو أعلم آل عمر في زمانه واحفظهم واثبتهم قال الشيخ كما كان ابن عمر ينهى عن الصلاة

والنزول

Marfat.com

وسلم ولفظه قال مالى رأيتك وقفت قلت وقت أسلم على النبى صلى الله عليه وسلم فقال اذا دخلت المسجد فسلم وذكر الحديث ولم يذكر قول الحسن وقال اسمعيل حدثنا ابراهيم بن الحجاج عن وهيب عن أيوب السختيانى قال بلغنى والله أعلم ان ملكا موكل بكل من صلى على النبى صلى الله عليه وسلم حتى يبلغه وأما السلام فغى انسانى وغيره من حديث سفيان الثورى عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله بن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملائكة سياحين يبلغونى عن أمتى السلام وفى الحديث الذى تقدم من رواية أبى يعلى الموصلى وقد تقدم اسناده عن على بن الحسين انه رأى رجلا يجىء الى فرجة كانت عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها فنهاه وقال ألا أحدثكم حديثا سمعته من أبى عن جدى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيتى عيدا ولا بيوتكم قبورا فان تسليمكم يبلغنى أينما كنتم فهذه الاحاديث المعروفة عند أهل العلم التى جاءت من وجوه حسان فصدق بعضها بعضا وهى متفقة على أن من صلى على النبى صلى الله عليه وسلم من أمته فان ذلك يبلغه ويعرض عليه وليس فى شىء منها أنه يسمع صوت المصلى عليه والمسلم بنفسه انما فيها ان ذلك يعرض عليه ويبلغه صلى الله عليه وسلم تسليما ومعلوم أنه أراد بذلك الصلاة والسلام الذى أمر الله به سواء صلى عليه وسلم فى مسجده أو مدينته أو مكان آخر فعلم أن وأمر الله به من ذلك فانه يبلغه وليس فيها من سلم عليه عند قبره فانه يرد عليه وذلك كالسلام على سائر المؤمنين ليس هو من خصائصه ولا هو السلام المأمور به الذى يسلم الله على صاحبه عشرا كما يصلى على من صلى عليه عشرا فان هذا هو الذى أمر الله به فى القرآن وهو لا يختص بمكان دون مكان وقد تقدم حديث أبى هريرة أنه يرد السلام على من سلم عليه والمراد عند قبره لكن النزاع فى معنى كونه عند القبر هل المراد فى بيته كما يراد مثل ذلك فى سائر

ما أخبر به من سماع الموتى اياهم ولمن كان عند قبورهم قريبا منها أو براد به من كان فى الحجرة كما قاله طائفة من السلف والخلف وهل يستحب ذلك عند الحجرة لمن قدم من سفر أو لمن أراده من أهل المدينة أو لا يستحب بحال وليس الاعتماد فى سماعه ما يبلغه من صلاة أمته وسلامهم الا على هذه الاحاديث الثابتة فاما ذا الحديث وان كان معناه صحيحا فاسناده لا يحتج به وانما يثبت معناه باحاديث اخر فانه لا يعرف الا من حديث محمد بن مروان السدى الصغير عن الاعمش كما ظنه البيهقى وما ظنه فى هذا هو متفق عليه عند أهل المعرفة وهو عندهم موضوع على الاعمش قال عباس الدورى عن يحيى بن معين محمد بن مروان ليس بثقة وقال البخارى سكتوا عنه لا يكتب حديثه البتة وقال الجوزجانى ذاهب الحديث وقال النسائى متروك الحديث وقال صالح جزرة كان يضع الحديث وقال أبو حاتم الرازى والازدى متروك الحديث وقال الدارقطنى ضعيف وقال ابن حبان لا يحل كتب حديثه الا اعتبارا ولا الاحتجاج به بحال وقال ابن عدى عامة ما يرويه غير محفوظ والضعف على رواياته بين فهذا الكلام على ما ذكره من الحديث مع أنا قد بينا صحة معناه بأحاديث أخر وهو لو كان صحيحا فانما فيه أنه يبلغ صلاة من صلى ثانيا ليس فيه أنه يسمع ذلك كما قد وجدنه منقولا عن هذا المعترض فان هذا لم يقله أحد من أهل العلم ولا يعرف فى شئ من الحديث انما يقوله بعض الجهال يقولون انه يوم الجمعة وليلة الجمعة يسمع بأذنيه صلاة من صلى عليه فالقول بأنه يسمع ذلك من نفس المصلى باطل وانما فى الاحاديث المعروفة أنه يبلغ ذلك ويعرض عليه وكذلك تبلغه اياه الملائكة وقول القائل انه يسمع الصلاة من بعيد ممتنع فانه ان أراد وصول صوت المصلى اليه فهذه مكابرة وان أراد انه هو بحيث يسمع اصوات الخلائق من البعد فليس هذا الا لله رب العالمين الذى يسمع أصوات العباد كلهم قال تعالى

Marfat.com

أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم بلى ورسلنا لديهم يكتبون وقال
مايكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم الى قوله ولا أكثر الا وهو معهم أينما
كانوا الى قوله ان الله بكل شئ عليم وليس أحد من البشر بل ولا من الخلق
يسمع أصوات العباد كلهم ومن قال هذا في بشر فقوله من جنس قول
النصارى الذين يقولون ان المسيح هو الله وانه يعلم مايفعله العباد ويسمع
أصواتهم ويجيب دعاءهم قال تعالى لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح
ابن مريم وقال المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم انه من يشرك بالله
فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من انصار لقد كفر الذين
قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من اله الا اله واحد وان لم ينتهوا عما يقولون
ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه والله
غفور رحيم ما المسيح بن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه
صديقة كانا يأكلان الطعام انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى
يؤفكون قل أتعبدون من دون الله مالا يملك لكم ضرا ولا نفعا والله هو
السميع العليم فلا المسيح ولا غيره من البشر ولا أحد من الخلق يملك لأحد من
الخلق ضرا ولا نفعا بل ولا لنفسه وان كان أفضل الخلق قال تعالى قل اني
لا أملك لكم ضرا ولا رشدا وقال تعالى قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا
أعلم الغيب الآية وقال تعالى قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا الا ما شاء الله
ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء ان انا الا نذير
وبشير لقوم يؤمنون وقوله الا ما شاء الله فيه قولان قيل هو استثناء متصل
وانه يملك من ذلك ما ملكه الله وقيل هو منقطع والمخلوق لا يملك لنفسه نفعا
ولا ضرا بحال فقوله الا ما شاء الله استثناء منقطع أي لكن يكون من ذلك
ما شاء الله كقول الخليل ولا أخاف ما تشركون به الا ان يشاء ربي شيئا أي
لا أخاف ان يفعلوا شيئا لكن ان شاء ربي شيئا كان والا لم يكن والا فهم لا

يفعلون شيأ وكذلك قوله ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة ثم قال الا من شهد بالحق وهم يعلمون تنفعه الشهادة وتنفع شهادته كقوله لا تنفع الشفاعة عنده الا لمن أذن له وقال قل لله الشفاعة جميعا وبسط هذا له موضع آخر قال الشيخ وأما ما ذكره من تضافر النقول عن السلف بالحض على ذلك واطباق الناس عليه قولا وعملا فيقال الذى اتفق عليه السلف والخلف وجاءت به الاحاديث الصحيحة هو السفر الى مسجده والصلاة والسلام عليه فى مسجده وطلب الوسيلة له وغير ذلك مما أمر الله به ورسوله فهذا السفر مشروع باتفاق المسلمين سلفهم وخلفهم وهذا هو مراد العلماء الذى قالوا يستحب السفر الى زيارة قبر نبينا صلى الله عليه وسلم فان مرادهم بالسفر لزيارته هو السفر الى مسجده وذكروا فى مناسك الحج انه يستحب زيارة قبره وهذا هو مراد من ذكر الاجماع على ذلك كما ذكر القاضى عياض قال وزيارة قبره سنة من المسلمين مجتمع عليها وفضيلة مرغب فيها فمرادهم الزيارة التى بينوها وشرحوها كما ذكر ذلك القاضى عياض فى هذا الفصل فصل زيارته قال وقال اسحق بن ابراهيم الفقيه ومما يزل شأن من حج المرور بالمدينة والقصد الى الصلاة فى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم والتبرك برؤية روضته ومنبره وقبره ومجلسه وملامس يديه ومواطئ قدميه والعمود الذى كان يستند اليه ونزل جبريل بالوحى عليه فيه وعن عمره وقصده من الصحابة والتابعين وائمة المسلمين والاعتبار بذلك كله (قلت) وذلك ان لفظ زيارة قبره ليس المراد به ما نظير المراد بزيارة قبر غيره يوصل اليه ويجلس عنده ويتمكن الزائر مما يفعله الزائرون للقبور عندها من سنة وبدعة وأما هو صلى الله عليه وسلم فلا سبيل لاحد ان يصل الا الى مسجده لا يدخل أحد بينه ولا يصل الى قبره بل دفنوه فى بيته بخلاف غيره فانهم دفنوه فى الصحرا

Marfat.com

كما في الصحيحين عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته
لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا
قالت عائشة ولولا ذلك لابرز قبره ولكن كره ان يتخذ مسجدا فقد فن في بيته
لئلا يتخذ قبره مسجدا ولا وثنا ولا عبدا فان في سنن أبي داود من حديث
أحمد بن صالح عن عبد الله بن نافع أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا
ولا تجعلوا قبري عيدا وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم وفي الموطأ
عنه انه قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم
اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وفي صحيح مسلم عنه انه قال قبل ان يموت
بخمس ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد الا فلا تتخذوا
القبور مساجد فاني أنهاكم عن ذلك فلما امن من يتخذ القبور مساجد
تحذيرا لامته من ذلك ونهاهم عن ذلك ونهاهم أن يتخذوا قبره عيدا دفن في
حجرته لئلا يمكن أحد من ذلك وكانت عائشة ساكنة فيها فلم يكن في
حياتها أحد يدخل لذلك انما يدخلون اليها هي وما توفيت لم يبق بها أحد ثم
لما أدخلت في المسجد سدت وبني الجدار البراني عليها فما بقي أحد يمكن
من زيارة قبره كالزيارة المعروفة عند قبر غيره سواء كانت سنية أو بدعية
بل انما يصل الناس الى مسجده ولم يكن السلف يطلقون على هذا زيارة
لقبره ولا يعرف عن أحد من الصحابة لفظ زيارة قبره البتة ولم يتكلموا بذلك
وكذلك عامة التابعين لا يعرف هذا في كلامهم فان هذا المعنى ممتنع عندهم
فلا يعبروا عن وجوده وهو قد نهى عن اتخاذ بيته وقبره عيدا وسأل الله
تعالى ان لا يجعل وثنا ونهى عن اتخاذ القبور مساجد فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
ولهذا كره مالك وغيره ان يقال زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان

Marfat.com

السلف ينطقون بهذا لم يكرهه مالك وقد باشر التابعين بالمدينة وهم أعلم الناس بمثل ذلك ولو كان في هذا حديث معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم لعرفه هؤلاء ولم يكرهه مالك وامثاله من علماء المدينة الاخيار بلفظ تكلم به الرسول صلى الله عليه وسلم فقد كان رضي الله عنه يتحرى ألفاظ الرسول في الحديث فكيف يكره النطق بلفظه لكن طائفة من العلماء سموا هذا زيارة لقبره وهم لا يخالفون مالكا ومن معه في المعنى بل الذي يستحبه أولئك من الصلاة والسلام وطلب الوسيلة ونحو ذلك في مسجده يستحبه هؤلاء لكن هؤلاء سموا هذا زيارة لقبره وأولئك كرهوا أن يسموا هذا زيارة لقبره وقد حدث من بعض المتأخرين في ذلك بدع لم يستحبها أحد من الائمة الاربعة كسؤاله الاستغفار وزاد بعض جهال العامة ما هو محرم أو كفر باجماع المسلمين كالسجود للحجرة والطواف بها وامثال ذلك مما ليس هذا موضعه وبعد أذلك من الذين ظنوا ان هذا زيارة لقبره وظن هؤلاء ان الانبياء والصالحين تزار قبورهم لدعائهم والطلب منهم واتخاذ قبورهم أوثانا حتى قد يفضلون تلك البقعة على المساجد وان بنى عليها مسجد فضلوه على المساجد التي بنيت لله وحتى قد يفضلون الحج الى قبر من يعظمونه على الحج الى البيت العتيق الى غير ذلك مما هو كفر وردة عن الاسلام باتفاق المسلمين فالذي تضافرت به النقول عن السلف فاطبقت وأطبقت عليه الامة قولا وعملا هو النهي عن قصد المجاورة لقبره والقيام بما أمر الله به من حقوقه في مسجده كما يقام بذلك في غير مسجده لكن مسجده أفضل المساجد بعد المسجد الحرام عند الجمهور وقيل انه أفضل مطلقا كما نقل عن مالك وغيره ولم يتطابق السلف والخلف على اطلاق زيارة قبره ولا ورد بذلك حديث صحيح ولا نقل معروف عن أحد من الصحابة ولا كان الصحابة المقيمون بالمدينة من المهاجرين

والانصار

Marfat.com

والانصار اذا دخلوا المسجد وخرجوا منه يجيؤن الى القبر ويقفون
عنده ويزورونه فهذا لم يعرف عن أحد من الصحابة وقد ذكر مالك
وغيره ان هذا من البدع التى لم تنقل عن السلف وان هذا مما نهى عنه
وهذا الذى قاله مالك مما يعرفه أهل العلم الذين لهم عناية بهذا الشأن
يعرفون أن الصحابة لم يكونوا يزورون قبره لعلمهم بأنه قد نهى عن ذلك ولو
كان قبره يزار كما تزار القبور وقبور أهل البقيع والشهداء شهداء أحد لكان
الصحابة يفعلون ذلك اما بالدخول الى حجرته واما بالوقوف عند قبره اذا
دخلوا المسجد وهم لم يكونوا يفعلون لا هذا ولا هذا بل هذا من البدع كما بين
ذلك أئمة العلم وهذا كما ذكره القاضى عياض وهو الذى قال زيارة قبره سنة
مجمع عليها رفضيلة مرغب فيها وهو فى هذا الفصل ذكر عن مالك انه كره
ان يقال زرنا قبر النبى صلى الله عليه وسلم وذكر فيه أيضا قال مالك فى
المبسوط وليس يلزم من دخل المسجد وخرج منه من أهل المدينة الوقوف
بالقبر وانما ذلك للغرباء وقال مالك فى المبسوط أيضا ولا بأس لمن قدم من
سفر ان يقف على قبر النبى صلى الله عليه وسلم ويدعو له ولابى بكر وعمر قيل
له فان ناسا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك فى
اليوم مرة أو أكثر وربما وقفوا فى الجمعة أو الايام المرة والمرتين أو أكثر
عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال لم يبلغنى هذا عن أهل الفقه ببلدنا
وتركه واسع وان يصلح آخر هذه الامة الا ما أصلح أولها ولم يبلغنى عن أول
هذه الامة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك ويكره الا لمن جاء من سفر أو
اراده فقد بين مالك انه لم يبلغه عن السلف من الصحابة المقيمين بالمدينة انهم
كانوا يقفون بالقبر عند دخول المسجد الا لمن قدم من سفر مع ان الذى
يقصد السفر فيه نزاع مذكور فى غير هذا الموضع وقد ذكر القاضى
عياض عن أبى الوليد الباجى انه احتج لما كرهه مالك فقال أهل المدينة

Marfat.com

مفعون بها لما صدر منها من أجل القبر والتسليم وقال صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وقال لا تجعلوا قبري عيدا قلت فهذا يبين ان وقوف أهل المدينة بالقبر هو الذي يسمى زيارة قبره من البدع التي لم يفعلها الصحابة وان ذلك منهي عنه بقوله اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وقوله لا تتخذوا قبري عيدا واذا كانت هذه الزيارة مما نهي عنها في الاحاديث فالصحابة اعلم بنهيه واما وقوع له فلهذا لم يكن بالمدينة منهم من يزور قبره باتفاق العلماء وهذا الوقوف الذي يسميه غير مالك زيارة لقبره الذي بين مالك وغيره انه بدعة لم يفعلها السلف هي زيارة مقصود صاحبها الصلاة والسلام عليه كما بين ذلك في السؤال لمالك لكن لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبري عيدا وصلوا علي حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغني وروى مثل ذلك في السلام علم انه كره تخصيص تلك البقعة بالصلاة والسلام بل يصلى عليه ويسلم في جميع المواضع وذلك واصل اليه فاذا كان مثل هذه الزيارة للقبر بدعة منهيا عنها فكيف بمن يقصد ما يقصده من قبور الانبياء والصالحين ليدعوهم ويستغيث بهم ليس قصده الدعاء لهم ومعلوم ان هذا أعظم في كونه بدعة وضلالة فالسلف والخلف اتفقوا على زيارة قبره بالمعنى المجمع عليه من قصد مسجده والصلاة فيه كما تقدم وهذا فرق بينه وبين سائر قبور الانبياء والصالحين فانه يشرع السفر الى عند قبره لمسجده الذي أسس على التقوى فهذا السفر مشروع باتفاق المسلمين والصلاة مقصودة فيه باتفاق المسلمين ومن قال ان هذا السفر لا تقصر فيه الصلاة فانه يستتاب فان تاب والا قتل وليس ذلك سفر المجرد الزيارة بل لا بد ان يقصد البنيان المسجد والصلاة فيه واذا لم يقصد الا القبر فهذا يندرج في كلام المجيب

حيث

Marfat.com

حيث قال اما من سافر لمجرد زيارة قبور الانبياء والصالحين فهل يجوز له قصر
الصلاة على قولين معروفين وذكر القولين فمن سافر لمجرد قصد زيارة
القبور أما من سافر لقصد الصلاة فى مسجده عند حجرته التى فيها قبره فهذا
سفر مشروع مستحب باتفاق المسلمين وقد تقدم قول مالك للسائل
الذى سأله عن نذر أن يأتى قبر النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان أراد
مسجد النبى صلى الله عليه وسلم فلا بأنه وليصل فيه وان كان انما أراد القبر
فلا يفعل للحديث الذى جاء لا تعمل المطى الا الى ثلاثة مساجد فالسائل سأله
عمن نذر ان يأتى الى قبر النبى صلى الله عليه وسلم ففصل مالك فى الجواب
بين ان يريد القبر او المسجد مع ان اللفظ انما هو نذر ان يأتى القبر فعلم ان لفظ
اتيان القبر وزيارة القبر والسفر الى القبر ونحو ذلك يتناول من يقصد المسجد
وهذا مشروع ويتناول من لم يقصد الا القبر وهذا منهى عنه كما دلت عليه
النصوص وبينه العلماء مالك وغيره فمن نقل عن السلف انهم استحبوا السفر
لمجرد القبر دون المسجد بحيث لا يقصد المسافر المسجد ولا الصلاة فيه بل
انما يقصد القبر كالصورة التى نهى عنها مالك فهذا لا يوجد فى كلام أحد من
العلماء السلف استحباب ذلك فضلا عن اجماعهم عليه وهذا الموضع
يجب على المسلمين عامة وعلمائهم تحقيقه ومعرفة ما هو المشروع والمأمور
به الذى هو عبادة الله وحده وطاعته ولرسوله وبر وتقوى وقيام بحق الرسول
وما هو شرك وبدعة وضلالة منهى عنها لئلا يلتبس هذا بهذا فان السفر
الى مسجد المدينة مشروع باتفاق المسلمين لكن انما الاعمال بالنيات
وانما لكل امرئ ما نوى وقد تقدم عن مالك وغيره انه اذا نذر اتيان
المدينة ان كان قصده الصلاة فى المسجد والا لم يوف بنذره وأما اذا نذر
اتيان المسجد لزمه لانه انما يقصد الصلاة فلم يجعل السفر الى المدينة سفرا
مأمورا به الا سفرا من قصد الصلاة فى المسجد وهو الذى يؤمر به الناذر

Marfat.com

بخلاف غيره لقوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الاقصى وجعل من سافر الى المدينة أو الى بيت المقدس لغير العبادة الشرعية فى المسجدين سفرا منهيا عنه لا يجوز ان يفعله وان نذره وهذا قول جمهور العلماء فمن سافر الى مدينة الرسول أو بيت المقدس لقصد زيارة ما هنالك من القبور أو من آثار الانبياء والصالحين كان سفره محرما عند مالك والاكثرين وقيل انه سفر مباح ليس بقربة كما قاله طائفة من أصحاب الشافعى وأحمد وهو قول ابن عبد البر وما علمنا أحدا من علماء المسلمين المجتهدين الذين تذكر أقوالهم فى مسائل الاجماع والنزاع ذكر ان ذلك مستحب فدعوى من ادعى ان السفر الى مجرد القبور مستحب عند جميع علماء المسلمين كذب ظاهر وكذلك ان ادعى ان هذا قول الائمة الاربعة أو جمهور علماء المسلمين فهو كذب بلا ريب وكذلك ان ادعى ان هذا قول عالم معروف من الائمة المجتهدين وان قال هذا قول المتأخرين أمكن ان يصدق فى ذلك وهو بعد ان تعرف صحة نقله نقل قولا شاذا مخالفا الاجماع السلف مخالفا لنصوص الرسول فيكفى بقوله فسادا ان يكون قولا مبتدعا فى الاسلام مخالفا للسنة والجماعة لما سنه الرسول ولما أجمع عليه سلف الامة وأئمتها والنقل عن علماء السلف يوافق ما قاله مالك فمن نقل عنهم ضد ذلك فقد كذب وأقل ما فى الباب ان يجعل ممن طوابه بصحة نقله والالفاظ المجملة التى يقولها طائفة قد عرف مرادهم وعياض نفسه الذى ذكر ان زيارته سنة مجمع عليها قد بين الزيارة المشروعة فى ذلك وقد ذكر عياض فى قوله لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد ما هو ظاهر مذهب مالك ان السفر الى غيرها محرم فهو أيضا يقول ان السفر لمجرد زيارة القبور كما قاله مالك وسائر أصحابه مع ما ذكره من استحباب الزيارة الشرعية مع ما ذكر

من

من كراهة مالك ان يقول القائل زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم (قال المعترض)

(الحديث التاسع) من حج حجة الاسلام وزار قبري وغزا غزوة وصلى على في بيت المقدس لم يسأله الله فيما افترض عليه رواه الحافظ أبو الفتح الازدي في الثاني من فوائده أخبرنا به أبو النجم شهاب بن على الحسني قراءة عليه وأنا أسمع بالقرافة الصغرى في سنة سبع وسبعمائة وأبو الفتح ابن ابراهيم بقراءتي عليه سنة ثلاث وعشرين قالا أنبأنا أبو محمد عبد الوهاب بن ظافر ابن على بن فتوح الازدي المعروف بابن رواج قال الاول سماعا وقال الثاني اجازة قال أنبأنا الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن ابراهيم بن سلفة السلفي الاصبهاني قراءة عليه وانا أسمع أنبأنا أبو طالب عبد القادر ابن محمد بن يوسف ببغداد أنبأنا أبو اسحق ابراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي أنبأنا أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد الازدي الحافظ حدثنا النعمان بن هارون بن أبي الدلهاث حدثنا أبو سهل بدر بن عبد الله المصيصي حدثنا الحسن بن عثمان الزيادي حدثنا عمار بن محمد حدثني خالي سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج حجة الاسلام وزار قبري وغزا غزوة وصلى على في بيت المقدس لم يسأله الله عز وجل فيما افترض عليه قال عمار بن محمد ابن أخت سفيان الثوري روى له مسلم والحسن بن عثمان الزيادي قال الخطيب كان أحد العلماء الافاضل من أهل المعرفة والثقة والامانة ولي قضاء الشرقية في خلافة المتوكل وذكره غير الخطيب أيضا وكان صالحا دينا مهما قد عمل الكتب وكانت له معرفة بايام الناس وله تاريخ حسن وكان كريما واسعا مفضالا وأبو سهل بدر بن عبد الله المصيصي ما علمت من حاله شيأ والنعمان بن هارون بن أبي الدلهاث حدث ببغداد عن جماعة

من الحسين بن احمد ابو الفتح الازدي ضعيف منكر الحديث
تاريخ بغداد جلد ٣ صـ ٤٤٣ / ٧٧٧ المنتظم ج ٧ صـ ٢٥

Marfat.com

كثير وروى عنه محمد بن المظفر وعلى بن عمر الحكرى قال الخطيب وما علمت من حاله الا خيرا وصاحب الجزء أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد ابن الحسين بن عبد الله بن يزيد بن النعمان الازدى الموصلى من أهل العلم والفضل كان حافظا صنف كتابا فى علوم الحديث ذكره الخطيب فى التاريخ وابن السمعانى فى الانساب أثنى عليه محمد بن جعفر بن علان وذكره بالحفظ وحسن المعرفة بالحديث وقال أبو النجيب الارموى رأيت أهل الموصل يوهنونه جدا ولا يعدونه شيأ وسئل البرقانى عنه فاشار الى أنه كان ضعيفا وذكر غيره كلاما أشد من هذا انتهى ما ذكره المعترض ﴿والجواب﴾ أن يقال هذا الحديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا شك ولا ريب عند أهل المعرفة بالحديث ولم يحدث به عبد الله ابن مسعود قط ولا علقمة ولا ابراهيم ولا منصور ولا سفيان الثورى وأدنى من يعد من طلبة هذا العلم يعلم ان هذا الحديث مختلق مفتعل على سفيان الثورى وانه لم يطرق سمعه قط وما كنت أظن ان الجهل بلغ بالمعترض الى أن يروى مثل هذا الحديث الموضوع المكذوب ولا يبين انه من الموضوعات المكذوبات بل يذكره فى مقام الاحتجاج والاعتماد والاستشهاد ويأخذ فى ذكر الثناء على بعض رواته ومدحهم بما لا يغنى شيأ وقد اقتضح واضح هذا الحديث حيث جعله عن سفيان الثورى عن منصور عن ابراهيم ولو جعله عن سفيان عن بعض شيوخه الضعفاء كان استرله وعمار بن محمد هو أبو اليقظان الكوفى وهو ابن أخت سفيان وهو برىء من عهدة هذا الحديث وان كان فيه كلام لبعض الائمة قال ابن حبان فى كتاب المجروحين عمار بن محمد بن أخت سفيان الثورى كنيته أبو اليقظان من أهل الكوفة يروى عن الاعمش والثورى روى عنه الحسن بن عرفة والعراقيون كان ممن كثر خطؤه وكثر وهمه حتى استحق

اترك من أجله هكذا قال ابن حبان وفي كلامه مبالغة وقد أثنى على عمار
جماعة أعلم من ابن حبان وتكلم فيه بعضهم بكلام قريب وروى له مسلم
في صحيحه قال ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني سيف وعمار ابنا أخت سفيان
ليسا بالقويين في الحديث قال الخطيب في التاريخ أما سيف فقد ذكره غير
واحد بالضعف وأما عمار فوثقوه ثم روى عن البخاري أنه قال قال لي
عمرو بن محمد حدثنا عمار بن محمد أبو اليقظان وكان أوثق من سيف وروى
عن يزيد بن الهيثم قال سمعت يحيى بن معين يقول سيف بن أخت سفيان
ليس بشيء وهو سيف بن محمد أخو عمار لم يكن به بأس وعن أحمد
ابن علي الابار حدثنا علي بن حجر قال كان عمار بن محمد ثبتا ثقة وقال الابار
سمعت عباد بن موسى يقول بلغني عن سفيان الثوري قال ان لهما أحدا من
أهل بيتي بعمار وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم سمعت الحسن بن عرفة
وذكر عمار بن محمد فقال كان لا يضعل وكنا لا نشك انه من الابدال
وقال محمد بن سعد عمار بن محمد ابن أخت سفيان الثوري توفي في المحرم
سنة اثنتين وثمانين ومائة في خلافة هارون وكان ثقة قال ابن أبي حاتم
سألت أبي عنه فقال ليس به بأس يكتب حديثه قال وسألت أبا زرعة عنه
فقال ليس بقوي وهو أحسن حالا من سيف فقد تبين بما ذكرناه عن
هؤلاء الائمة ان عمار بن محمد صدوق وانه لا يستحق الترك وظهر ان كلام ابن
حبان فيه مشتمل على المبالغة وتجاوز الحد فهو بري من عهدة هذا
الحديث الموضوع الذي لم يصل اليه بل الحمل فيه على غيره وكذلك الحسن
ابن عثمان أبو حسان الزيادي بري من عهدته أيضا فانه معروف بالصدق
والامانة والحمل في هذا الحديث على بدر بن عبد الله المصيصي الذي لم
يعرف بثقة ولا عدالة ولا أمانة أو على صاحب الجزء أبي الفتح محمد بن
الحسين الازدي فانه متهم بالوضع وان كان من الحفاظ قال الشيخ أبو

Marfat.com

الفرج بن الجوزى فى كتاب الضعفاء محمد بن الحسين بن أحمد أبو الفتح الازدى الموصلى حدث عن أبى يعلى وابن جرير وغيرهما وكان حافظا ولكن فى حديثه مناكير وكانوا يضعفونه أخبرنا الفرار أنبأنا الخطيب قال حدثنى محمد بن صدقة الموصلى ان أبا الفتح وضع حديثا وقد ذكره الخطيب فى تاريخه وذكر ان فى حديثه مناكير وان البرقانى ضعفه وان أهل الموصل كانوا يضعفونه ولا يعدرونه شيأ وانه انتهم بوضع الحديث ومن هذه حاله لا يعتمد على روايته ولا يحتج بحديثه ولا يخفى ان هذا الحديث الذى رواه فى فوائد موضوع مركب مفتعل الاعلى من لا يدرى علم الحديث ولا شم رائحته والله الموفق (قال المعترض)

(الحديث العاشر) من زارنى بعد موتى فكانما زارنى وأنا حى رواه أبو الفتوح سعيد بن محمد بن اسمعيل اليعقوبى فى جزء له فيه فوائد مشتملة على بعض شمائل سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثاره وما ورد فى فضل زيارته ودرجة زواره وهذا الجزء رواية المحدث اسمعيل بن عبد الله بن عبد المحسن الانصارى المالكى المشهور بابن الانماطى ونقلت من خطه قال أنبأنا أبو عبد الله محمد بن عدلوان بن هبة الله بن ريحان الحولى التكريتى الصوفى قراءة عليه وأنا اسمع عنه بالحرم الشريف على دكة الصوفية بجانب باب بنى شيبة تجاه الكعبة المعظمة زادها الله شرفا قال حدثنا أبو الفتوح سعيد بن محمد بن اسمعيل اليعقوبى فى ربيع الاول سنة اثنتين وخمسين وخمسمائة قال حدثنا الامام السمعانى أبو سعد أحمد بن محمد بن أحمد بن الحسن الحافظ املاء فى الروضة بين قبر النبى صلى الله عليه وسلم ومنبره فى الزورة الثانية أنبأنا أبو الحسين أحمد بن عبد الرحمن الذكوانى أنبأنا أحمد بن موسى بن مردويه الحافظ حدثنا الحسن بن محمد السوسى أنبأنا أحمد بن سهل بن أيوب حدثنا خالد بن يزيد

حدثنا خيثمة بن سليمان الطرابلسى حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا مروان بن معاوية الفزارى عن يزيد بن كيسان عن أبى حازم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارنى متعمدا كان فى جوارى يوم القيامة ومن مات بأحد الحرمين بعثه الله من الآمنين يوم القيامة وهذا حديث غريب من هذا الوجه لم نكتبه الا من حديث خيثمة وقد تكلم فيه الدارقطنى وغيره وقال ابن عدى أرجو أنه لا بأس به وقال الخطيب فى تاريخه حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا أحمد بن عبد الله بن الجارود حدثنا أبو الربيع الزهرانى حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبرى بعد وفاتى كان كمن زارنى فى حياتى وهذا حديث غريب من حديث حماد عن أيوب تفرد به أبو الربيع الزهرانى عنه وقال الخطيب فى تاريخه أخبرنا أبو الفضل بن خيرون أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعى حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبو الربيع الزهرانى حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبرى بعد وفاتى كان كمن زارنى فى حياتى وهذا حديث غريب من حديث حماد عن أيوب تفرد به أبو الربيع الزهرانى عنه وقال الخطيب فى تاريخه أخبرنا أبو الفضل بن خيرون أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعى حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا

Marfat.com

حدثنا عبد الله بن عمر العمري قال سمعت سعيدا المقبري يقول سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني بعد موتي فكأنما زارني وأنا حي ومن زارني كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة قال المعترض خالد بن يزيد ان كان هو العمري فقد قال ابن حبان انه منكر الحديث وأحمد بن سهل بن أيوب اهوازي قال العسكري مات بالاهواز يوم التروية سنة احدى وتسعين ومائتين (والجواب) ان يقال هذا حديث منكر لا أصل له واسناده مظلم بل هو حديث موضوع على عبد الله العمري الصغير المكبر المضعف والحسن بن محمد السوسي وأحمد بن سهل الاهوازي رويان المنكر لا يحتج بخبرهما ولا يعتمد على روايتهما وخالد بن يزيد هو العمري بلا شك وهو متروك الحديث متهم بالكذب قال ابن أبي حاتم خالد بن يزيد العمري المكي أبو الوليد روى عن سفيان الثوري واسحق بن يحيى بن طلحة وعبد الله العمري وأبي العسكر ثابت بن قيس سمعت أبي يقول ذلك روى عنه علي بن حرب الموصلي وكتب عنه أبو زرعة وترك الرواية عنه حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني قال سمعت يحيى بن معين يقول خالد بن يزيد العمري كذاب سئل أبي عنه فقال كان كذابا أتيته بمكة ولم أكتب عنه وكان ذاهب الحديث وقال أبو حاتم بن حبان في كتاب المجروحين خالد بن يزيد العمري أبو الوليد شيخ كان يسكن مكة ينحل مذهب الرأي يروي عن الثوري منكر الحديث جدا أكثر من كتب عنه أصحاب الرأي لا يشتغل بذكره لانه يروي الموضوعات عن الاثبات ثم ذكر له حديثا في غزو البحر وقال العقيلي خالد بن يزيد العمري الحذاء مولى لهم يحدث بالخطأ يحكى عن الثقات ما لا أصل له وقال الازدي متروك الحديث وقال الدارقطني والبيهقي ضعيف وقال الحاكم أبو أحمد في الكنى أبو الوليد خالد بن يزيد العمري المكي ذاهب الحديث

Marfat.com

ميزان الاعتدال جلد ١ ص ٣٨٩ لسان ج ٢ ص ٣٠-٣٣

ثم روى عن محمد بن سليمان عن محمد يعني ابن اسمعيل البخاري قال خالد ابن يزيد العمري مكي ذاهب الحديث وقال أبو أحمد بن عدي في الكامل خالد بن يزيد العدوي أبو الوليد وكان بمكة ثم ذكر له أحاديث وقال ومقدار ما يرويه عمن رواه لا يتابع عليه ثم ذكر روايته عن الثوري وابراهيم بن سعد وعمر بن صهبان وأبي العمر ثابت بن قيس ثم قال بعده خالد بن يزيد العمري المكي يكنى أبا الهيثم ثم ذكر له أحاديث يرويها عن الثوري وابن جريج وابن أبي ذئب ثم قال وله غير ما ذكرت أحاديث وعامتها مناكير هكذا فرق بينهما وهو رجل واحد كنيته أبو الوليد على الاصح وهو ساقط الحديث منكره وقال ابن عدي سمعت ابراهيم بن محمد بن عيسى الجهني يقول سمعت موسى بن هارون الحمال يقول مات العمري بمكة وهو ضعيف الحديث سنة تسع وعشرين ومائتين فاذا كانت هذه حال خالد بن يزيد العمري عند أئمة هذا الشأن فكيف يعتمد على حديث رواه أو يحتج بخبره وفي طريقه هذا لو كان الاسناد اليه واضحا فكيف وهو اسناد مظلم وقد ذكر له ابن عدي وغيره من الحفاظ أحاديث منكرة يستدل بها على ضعف روايته وسقوط خبره منها قال ابن عدي حدثنا مكي بن عبدان حدثنا وطن بن ابراهيم حدثنا خالد بن يزيد حدثنا ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولد له ثلاثة فلم يسم أحدهم محمدا فهو من الجفاء واذا سميتموه محمدا فلا تسبوه ولا تجبهوه ولا تضربوه وشرفوه وأكرموه وبروا قسمه قال ابن عدي هذا حديث منكر ومنها قال عبد الله بن محمد بن المنهال حدثنا أحمد بن بكر أبو سعيد البالسي حدثنا خالد بن يزيد حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حفظ على أمتي أربعين حديثا من السنة كنت له شهيدا يوم القيامة قال ابن عدي روى هذا

الحديث

Marfat.com

الحديث عن ابن جريج مع خالد بن يزيد اسحق بن نجيح الملطى وهو شر منه ومنها قال ابن عدى أخبرنا محمد بن منير حدثنا على بن حرب حدثنا خالد بن يزيد العدوى حدثنا ابراهيم بن سعد عن أبيه عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال طلع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين أبى بكر وعمر قال على حسبته قال يده اليمنى على أبى بكر ويده اليسرى على عمر فقال هكذا أبعث يوم القيامة بين هذين قال ابن عدى وهذا عن ابراهيم بن سعد عن أبيه بهذا الاسناد منكر وليس برويه عن ابراهيم غير خالد بن يزيد وذكر له ابن عدى أحاديث منكرة غير هذه وفيما ذكر كفاية ودليل على رد حديثه وعدم قبول روايته والله سبحانه وتعالى أعلم (قال المعترض)

﴿الحديث الحادى عشر﴾ من زارنى بالمدينة محتسبا كنت له شهيدا أو شفيعا وفى رواية من زارنى محتسبا الى المدينة كنت فى جوارى يوم القيامة أنبأنا الدمياطى وابن هارون وغيرهما قالوا انبأنا محمد بن هبة الله قال أنبأنا على بن الحسن الحافظ سماعا أنبأنا زاهر أنبأنا البيهقى أنبأنا أبو سعيد بن أبى عمرو ح قال الحافظ وأنبأنا أبو سعد بن البغدادى أنبأنا أبو نصر محمد بن أحمد بن سيبويه أنبأنا أبو سعيد الصيرفى أنبأنا محمد بن عبد الله الصفار حدثنا ابن أبى الدنيا حدثنى سعيد بن عثمان الجرجانى حدثنا محمد بن اسمعيل بن أبى فديك أخبرنى أبو المثنى سليمان بن يزيد الكعبى وفى حديث زاهر العتكى ح قال الحافظ وأخبرنا ابن السمرقندى أنبأنا ابن مسعدة أنبأنا حمزة حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن اسمعيل بجرجان حدثنا أبو عوانة موسى بن يوسف القطان حدثنا عباد بن موسى الختلى حدثنا ابن أبى فديك عن سليمان بن يزيد الكعبى عن أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من زارنى بالمدينة محتسبا كنت له شفيعا وشهيدا وفى حديث من كنت له شهيدا أو شفيعا وقال يوم القيامة وذكر ابن الجوزى

نسخہ سلیمانیہ (١١ - صادم) حدیث مصطفیٰ
مقدمہ کریمہ : تہذیب التہذیب ج ١٢ ص ٢٢١ میزان ج ١ ص ٤٢٥

Marfat.com

فى هـذا الخبر الذى رواه حجة على جواز شـد الرحال واعمال المطى الى مجرد زيارة القبر بل انما فيه ذكر الزيارة فقط والمراد بها الزيارة الشرعية وتلك لا ينكرها شيخ الاسلام بل يندب اليها ويحض عليها كما تقـدم ذكره غير مرة وبالله التوفيق (قال المعترض)

(الحديث الثانى عشر) مامن أحد من أمتى له سعة ثم لم يزرنى فليس له عذر قال الحافظ أبو عبد الله محمد بن محمود البخارى فى كتاب (الدرة الثمينة فى فضائل المدينة) أنبأنا أبو محمد بن على أنبأنا أبو يعلى الازدى أنبأنا أبو اسحق البجلى أنبأنا سـعيد بن أبى سعيد النيسابورى أنبأنا ابراهيم بن محمد المؤدب أنبأنا ابراهيم بن محمد حـدثنا محمد بن محمد حـدثنا محمد بن مقاتل حـدثنا جعفر بن هارون حـدثنا سليمان بن المهـدى عن أنس قال قال رسول الله صـلى الله عليـه وسـلم من زارنى ميتا فكانما زارنى حيا ومن زار قبرى وجبت له شفاعتى يوم القيامة ومامن أحـد من أمتى له سعة ثم لم يزرنى وليس له عذر هكذا ذكر المعترض هذا الحديث وخرس بعد ذكره فلم ينطق بكلمة وهو حديث موضوع مكذوب مختلق مصنوع من النسخة الموضوعة المكذوبة الملصقة بسليمان المهدى قبح الله واضعها واسناده الى سليمان ظلمات بعضها فوق بعض وأما سليمان فهو من الحيوانات التى لاندرى هـل أوجـدت أم لا وهـذا المعترض ان كان لايدرى ان هـذا الحـديث من أقبح الموضوعات فهو من أجـهـل الناس وان كان يعـلم انه موضوع ثم يذكره فى معـرض الاحتجاج ويتـكثر به ولا يبـين حاله فهو داخل فى قوله صلى الله عليه وسلم من حدث عنى بحديث وهو يرى انه كذب فهو أحـد الكاذبين فهو اما جاهـل مفرط فى الجهل أو معاند صاحب هوى متبع لهواه نعوذ بالله من الخذلان قال أبو حاتم بن حبان البستى حـدثنا عبـد الله بن محمد حـدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلى حـدثنا النضر بن شميل

حدثنا

سليمان بن المهدى ضعيف لسان الميزان ج ٣ ص ١١٢ وفيه جعفر

حدثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت قال سمعت ميمون بن أبي شبيب يحدث
عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من روى عني
حديثا وهو يرى انه كاذب فهو أحد الكاذبين حدثنا عمران بن موسى بن
مجاشع حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن الحكم عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حدث عني حديثا وهو يرى انه كذب فهو أحد الكاذبين قال
أبو حاتم في هذا الخبر دليل على صحة ماذكرنا ان المحدث اذا روى ما لم يسمع
عن النبي صلى الله عليه وسلم مما تقول عليه وهو يعلم ذلك يكون كاحد
الكاذبين على ان ظاهر الخبر ماهو أشد وذلك انه قال صلى الله عليه وسلم من
روى عني حديثا وهو يرى انه كذب ولم يقل انه يتيقن أنه كذب فكل شاك
فيما روى انه صحيح أو غير صحيح داخل في ظاهر خطاب هذا الخبر ولولم
يتعلم التاريخ وأسماء الثقات والضعفاء ممن يجوز الاحتجاج بأخبارهم
ممن لا يجوز الا لهذا الخبر الواحد لكان الواجب على كل من ينتحل
السنن ان لا يقصر في حفظ التاريخ حتى لا يدخل في جملة الكذبة على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكر ابن حبان قبل هذا حديث
جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نضر الله عبدا سمع مقالتي
فوعاها ثم أداها الى من لم يسمعها وحديث عبد الله بن عمرو قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني اسرائيل
ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ثم قال ابن
حبان في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته بالتبليغ عنه من
بعدهم مع ذكره ايجاب النار للكاذب عليه دليل على انه انما أمر
بالتبليغ عنه ماقاله صلى الله عليه وسلم وما كان من سنته فعلا أو سكوتا
عند المشاهدة لانه يدخل في قوله صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ

ن صارون موضوع لسان الميزان ج ١ ص ١٣١

Marfat.com

المحدثون بأسرهم بل لايدخل فى ظاهر هذا الخطاب الامن أدى صحيح حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم دون سقيمه وانى خائف على من روى ماسمع من الصحيح والسقيم ان يدخل فى جملة الكذبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان عالما بما روى ثم قال ابن حبان حدثنا أحمد ابن يحيى بن زهير بتستر حدثنا محمد بن الحسين بن اشكاب حدثنا على بن حفص المدائنى حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ماسمع قال أبو حاتم فى هذا الخبر زجر للمرء ان يحدث بكل ماسمع حتى يعلم على اليقين صحته ثم يحدث به دون مالا يصح على حسب ماذكرناه قبل (قال المعترض)

(الحديث الثالث عشر) من زارنى حتى ينتهى الى قبرى كنت له يوم القيامة شهيدا أوقال شفيعا ذكره الحافظ أبو جعفر العقيلى فى كتاب الضعفاء فى ترجمة فضالة بن سعيد بن زميل المازنى قال حدثنا سعيد بن محمد الحضرمى حدثنا فضالة بن سعيد بن زميل المازنى حدثنا محمد بن يحيى المازنى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارنى فى مماتى كان كمن زارنى فى حياتى ومن زارنى حتى ينتهى الى قبرى كنت له يوم القيامة شهيدا أوقال شفيعا وذكره الحافظ ابن عساكر من جهته أيضا أنبأ نا به أبو محمد الدمياطى عن ابن هبة الله بسماعه منه قال أنبأنا أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك الانماطى أنبأ نا أبو بكر محمد بن المظفر الشامى أنبأنا أبو الحسن أحمد بن محمد العتيقى أنبأنا أبو يعقوب يوسف بن أحمد الصيدلانى حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلى فذكره باسناده الا انه قال من زارنى فى المنام كان كمن زارنى فى حياتى والباقى سواء ووقع فى روايته أيضا شعيب بن محمد الحضرمى ولعله تصحيف وفضالة بن سعيد قال العقيلى فى

ترجمہ
میزان الاعتدال جلد ۲ ص ۳۲۸ و نیز
Marfat.com

ترجمته حديثه غير محفوظ لا يعرف الا به هكذا رأيته في كتاب العقيلي
وذكر الحافظ ابن عساكر عنه انه قال لا يتابع على حديثه من جهة تثبت
ولا يعرف الا به ومحمد بن يحيي المازني ذكره ابن عدي في كتاب الكامل
وقال ان أحاديثه مظلمة منكرة ولم يذكر ابن عدي هذا الحديث في
أحاديثه ولم يذكر فيه ولا العقيلي في فضالة شيئ من الجرح سوى التفرد
والنكارة انتهى ما ذكره المعترض على هذا الحديث * وهو حديث منكر
جدا ليس بصحيح ولا ثابت بل هو حديث موضوع على ابن جريج وقد وقع
التصحيف في متنه وفي اسناده أما التصحيف في متنه فقوله من زارني من
الزيارة وانما هو من رآني في المنام كان كمن زارني في حياتي هكذا رواية
في كتاب العقيلي في نسخة ابن عساكر من رآني من الرؤية وعلى هذا يكون
معناه معنى الحديث الصحيح من رآني في المنام فقد رآني لان الشيطان
لا يتمثل في رؤيا رواية من رآني في المنام فسيراني في اليقظة أو فكأنما رآني
في اليقظة لا يتمثل الشيطان بي وأما التصحيف في اسناده فقوله سعيد بن
محمد الحضرمي والصواب شعيب بن محمد كما في رواية ابن عساكر والحديث
ليس بثابت على كل حال سواء كان بلفظ الزيارة أو الرؤية وراويه فضالة بن
سعيد بن زميل المازني شيخ مجهول لا يعرف له ذكر الا في هذا الخبر الذي
تفرد به ولم يتابع عليه وأما محمد بن يحيي المازني فانه شيخ معروف لكنه
مختلف في عدالته وقد ذكره ابن عدي في كتاب الضعفاء وقال وهو
منكر الحديث ثم قال حدثنا محمد بن هارون بن حميد حدثنا محمد بن ابان
البلخي حدثنا خطاب بن عمرو الهمداني الصنعاني قال حدثني محمد بن يحيي
المازني عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أربع محفوظات وسبع ملعونات فأما المحفوظات فمكة والمدينة
وبيت المقدس ونجران وأما الملعونات فبرذعة وصهب أو صهر وصعدة

محمد بن يحيي المازني ضعيف مرفوع - لسان ج ٥ ص ٢٤١
ميزان ج ٣ ص ١٢٧

Marfat.com

وبافث وبكلاودلان وعدن قال ابن عدى وهذا منكر بهذا الاسناد وروى له حديثا آخر ثم قال واغا ذكرت محمد بن يحيى لان أحاديثه مظلمة منكرة ولم يذكر ابن عدى فى ترجمته هذا الحديث الذى ذكره العقيلى فى ترجمة فضالة بن سعيد والاولى ذكره فى ترجمة فضالة كما فعل ولا نعلم احدا روى هذا الحديث غير العقيلى فى كتاب الضعفاء أو من ذكره من طريقه والله أعلم (قال المعترض)

(الحديث الرابع عشر) من لم يزر قبرى فقد جفانى قال أبو الحسن يحيى بن الحسن بن جعفر الحسينى فى اخبار المدينة حدثنا محمد بن اسمعيل حدثنى أبو أحمد الهمدانى حدثنا النعمان بن شبل حدثنا محمد بن الفضل المدينى سنة ست وسبعين عن جابر عن محمد بن على عن على رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبرى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتى ومن لم يزرنى فقد جفانى وقال الحافظ أبو عبد الله بن النجار (فى الدرة الثمينة) روى عن على رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يزر قبرى فقد جفانى وقال أبو سعيد عبد الملك بن محمد بن ابراهيم النيسابورى الحركوشى الواعظ فى كتاب (شرف المصطفى) صلى الله عليه وسلم روى عن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبرى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتى ومن لم يزر قبرى فقد جفانى وهذا الكتاب فى ثمان مجلدات ومصنفه عبد الملك النيسابورى صنف فى علوم الشريعة كتبا توفى سنة ست وأربعمائة بنيسابور وقبره بها مشهور يزار ويتبرك به وشيخه فى الفقه أبو الحسن الماسرجسى انتهى ماذكره المعترض (والجواب) ان يقال هذا الحديث من الموضوعات المكذوبة على على بن أبى طالب رضى الله عنه والنعمان ابن شبل ليس بشئ ولا يعتمد عليه ومحمد بن الفضل بن عطية كذاب

Marfat.com

مشهور بالكذب و وضع الحديث و جابر هو الجعفي ولم يكن بثقة ومحمد بن
علي هو أبو جعفر الباقر ولم يدرك جده علي بن أبي طالب فلو كان
الاسناد صحيحا اليه كانت روايته عن علي منقطعة فكيف والاسناد اليه
ساقط مظلم وقد تقدم ذكر هذا الحديث وبيان حاله وكلام الائمة في روايته بما
فيه كفاية والله أعلم ثم قال المعترض وقد روى حديث علي رضي الله عنه من
طريق أخرى ليس فيها تصريح بالرفع ذكر هذا ابن عساكر أنبأنا عبد
المؤمن وآخرون عن ابن الشيرازي أنبأنا ابن عساكر حدثنا أبو المزاحم
ابن عبيد الله أنبأنا أبو محمد الجوهري أنبأنا علي بن محمد بن أحمد بن بصير
ابن عرفة حدثنا محمد بن ابراهيم الصلحي حدثنا منصور بن قدامة الواسطي
حدثنا المضي بن الجارود حدثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن
جده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال من سأل لرسول الله صلى الله
عليه وسلم الدرجة الوسيلة حلت له الشفاعة يوم القيامة ومن زار قبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان في جوار رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت
وهذا من المكذوبات أيضا على علي رضي الله عنه وعبد الملك بن هارون
ابن عنترة متهم بالكذب ووضع الحديث قال أبو حاتم بن حبان في كتاب
المجروحين كان يضع الحديث لا يحل كتب حديثه الا على جهة الاعتبار
وهو الذي روى عن أبيه عن جده عن علي قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أربعة أبواب من أبواب الجنة مفتحة في الدنيا أولها الاسكندرية
وعسقلان وقزوين وعباداذ وفضل جده على هؤلاء كفضل بيت الله
الحرام على سائر البيوت قال البخاري في تاريخه عبد الملك بن هارون بن
عنترة بن عبد الرحمن الشيباني منكر الحديث وهكذا قال في كتاب
الضعفاء ثم روى له حديث من حفظ على أمتي أربعين حديثا من أمر دينها
بعثه الله يوم القيامة فقيها شافعا وشهيدا وقال عبد الله بن الامام أحمد بن

ذكر محمد بن العقيلي بن عطية كذاب
عبد الملك بن هارون
ذاب دجال
تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٣٠٧ لسان ج ٤ ص ٢٧٦

Marfat.com

حنبل سمعت أبي يقول عبد الملك بن هارون بن عنترة ضعيف الحديث
وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين عبد الملك بن هارون بن عنترة
كذاب وقال أبو حاتم الرازي متروك الحديث ذاهب الحديث وقال
الجوزجاني دجال كذاب وقال أبو عبد الرحمن النسائي وأبو بشر الدولابي
متروك الحديث وقال الحاكم روى عن أبيه أحاديث موضوعة وقال
أبو بكر البرقاني سألت الدارقطني عن عبد الملك بن هارون بن عنترة قال
متروك يكذب وأبوه وجده يعتبر بحديث عن علي وقال ابن عدي في
ترجمة عبد الملك بن هارون حدثنا محمد بن أبي علي الحوارزمي حدثنا الحسن
ابن محمد بن رافع البغدادي عن عبد الملك بن هارون بن عنترة عن سفيان
الثوري عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال للمسكين تبا له فقد وجبت له الجنة
قال ابن عدي وهذا حديث باطل بهذا الاسناد قال وعبد الملك بن هارون له
أحاديث عن أبيه عن جده عن الصحابة لا يتابعه عليها أحد فقد تبين أن
ما روى عن علي في هذا الباب مرفوعا وموقوفا ليس له أصل بل هو من
الكذب المفتري عليه والله أعلم (قال المعترض)

(الحديث الخامس عشر) من أتى المدينة زائرا قال يحيى الحسيني في أخبار
المدينة في باب ما جاء في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وفي السلام عليه
حدثنا محمد بن يعقوب حدثنا عبد الله بن وهب عن رجل عن بكير بن عبد
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أتى المدينة زائرا لي وجبت له
شفاعتي يوم القيامة ومن مات في أحد الحرمين بعث آمنا قال وقد وردت
أحاديث أخر في ذلك منها من لم يمكنه زيارتي فليزر قبر ابراهيم الخليل عليه
السلام وسأذكر ذلك ان شاء الله تعالى في الكلام على زيارة سائر الانبياء
والصالحين انتهى ما ذكره المعترض وهذه آخر الاحاديث التي ذكرها

Marfat.com

فى الباب الاول وهو حديث باطل لا أصل له وخبر معضل لا يعتمد على مثله
وهو من أضعف المراسيل وأوهى المنقطعات ولو فرض انه من الاحاديث
الثابتة لم يكن فيه دليل على محل النزاع أما ماذكره من قوله من لم يعكمه
زيارتى فليزر قبر ابراهيم الخليل فانه من الاحاديث المكذوبة والاخبار
الموضوعة وأدنى من يعد من طلبة العلم يعلم انه حديث موضوع وخبر
مفتعل مصنوع وان ذكر مثل هذا الحديث المكذوب من غير تبيين
لحاله لقبيح بمن ينتسب الى العلم فقد تبين ان جميع الاحاديث التى ذكرها
المعترض فى هذا الباب ليس فيها حديث صحيح بل كلها ضعيفة أو موضوعة
لا أصل لها وكم من حديث له طرق أضعاف الطرق التى ذكرها المعترض
وهو موضوع عند أهل هذا الباب فلا يعتبر بكثرة الطرق وتعددها وانما
الاعتماد على ثبوتها وصحتها والحاصل ان مسلكه المعترض من جمع
الطرق فى هذا الباب وتصحيح بعضها واعتماده عليه وجعل بعضها شاهدا
لبعض ومتابعا له هو مما يتبين خطؤه فيه وظهر تعصبه وتحامله فى فعله
وان ماذهب اليه شيخ الاسلام من تضعيفها وردها وعدم قبولها هو
الصواب وقد قال فى كتاب (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب
الجحيم) ولم يثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم حديث واحد فى زيارة قبر
مخصوص ولا روى فى ذلك شيأ لا أهل الصحاح ولا السنن ولا الائمة
المصنفون فى المسند كالامام أحمد وغيره وانما روى ذلك من جمع الموضوع
وغيره وأجل حديث روى فى ذلك رواه الدارقطنى وهو ضعيف باتفاق
أهل العلم بل الاحاديث المروية فى زيارة قبره كقوله من زارنى وزار أبى
ابراهيم الخليل فى عام واحد ضمنت له على الله الجنة ومن زارنى بعد مماتى
فكانما زارنى فى حياتى ومن حج ولم يزرنى فقد جفانى ونحو هذه الاحاديث
كلها مكذوبة موضوعة ولكن النبى صلى الله عليه وسلم رخص فى زيارة

Marfat.com

القبور مطلقا بعد ان كان قد نهى عنها كما ثبت عنه فى الصحيح انه قال كنت
نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وفى الصحيح انه قال استأذنت ربى فى
ان استغفر لامى فلم يأذن لى واستأذنته فى ان أزور قبرها فاذن لى فزوروا
القبور فانها تذكركم الآخرة فهذه زيارة لاجل تذكر الآخرة ولهذا
يجوز زيارة قبر الكافر لاجل ذلك وكان النبى صلى الله عليه وسلم يخرج
الى البقيع ويسلم على موتى المسلمين ويدعو لهم فهذه زيارة مختصة
بالمسلمين كما ان الصلاة على الجنازة تختص بالمؤمنين وقد استفاض عنه
فى الصحيح انه قال لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
يحذر ما فعلوا قالت عائشة ولولا ذلك لابرز قبره ولكن كره ان يتخذ مسجدا
وفى الصحيح انه ذكر له كنيسة بأرض الحبشة وذكر حسنها وتصاويرها
فقال أولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد بنوا على قبره مسجدا
وصوروا فيه تلك التصاوير أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة وفى
صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم قبل
أن يموت بخمس وهو يقول انى أبرأ الى الله أن يكون لى منكم خليل فان
الله قد اتخذنى خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا ولو كنت متخذا من أمتى خليلا
لاتخذت أبا بكر خليلا الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم
مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد فانى أنهاكم عن ذلك وفى السنن
عنه انه قال لا تتخذوا قبرى عيدا وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغنى
وفى الموطأ وغيره عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم لا تجعل قبرى وثنا
يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وفى المسند
وصحيح أبى حاتم عن ابن مسعود عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ان من شرار
الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد
ومعنى هذه الاحاديث متواتر عنه صلى الله عليه وسلم بابى هو وأمى وكذلك

من

عن أصحابه فهذا الذى نهى عنه من اتخاذ القبور مساجد مفارق لما أمر
به وشرعه من السلام على الموتى والدعاء لهم فالزيارة المشروعة من جنس
الثانى والزيارة المبتدعة من جنس الاول فان نهيه عن اتخاذ القبور
مساجد يتضمن النهى عن بناء المساجد عليها وعن قصد الصلاة عندها
وكلاهما منهى عنه باتفاق العلماء فانهم قد نهوا عن بناء المساجد على
القبور بل صرحوا بتحريم ذلك كما دل عليه النص واتفقوا أيضا على انه
لا يشرع قصد الصلاة والدعاء عند القبور ولم يقل أحد من أئمة المسلمين ان
الصلاة عندها والدعاء عندها أفضل منه فى المساجد الخالية عن القبور
بل اتفق علماء المسلمين على ان الصلاة والدعاء فى المساجد التى لم تبن عند
القبور أفضل من الصلاة والدعاء فى المساجد التى بنيت على القبور بل
الصلاة والدعاء فى هذه منهى عنه مكروه باتفاقهم وقد صرح كثير منهم
بتحريم ذلك بل وبابطال الصلاة فيها وان كان فى هذا نزاع ثم بسط الشيخ
القول فى ذلك بسطا شافيا والله سبحانه الموفق للصواب (قال المعترض)
(الباب الثانى فيما ورد من الاخبار والاحاديث الا على فضل الزيارة وان
لم يكن فيه لفظ الزيارة) روينا فى سنن أبى داود السجستانى عن أبى هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من أحد يسلم على الا رد الله على
روحى حتى أرد عليه السلام ثم ذكر المعترض اسناده الى أبى داود فى
صفحة وانه رواه عن محمد بن عوف حدثنا المقرى حدثنا حيوة عن أبى صخر
حميد بن زياد عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبى هريرة قال وهذا اسناد
صحيح فان محمد بن عوف شيخ أبى داود جليل حافظ لا يسئل عن مثله وقد رواه
معه عن المقرى عباس بن عبد الله الترقفى رواه من جهته أبو بكر البيهقى
والمقرى وحيوة ويزيد بن عبد الله بن قسيط متفق عليهم وحميد بن زياد
روى له مسلم وقال أحمد لا بأس به وكذلك قال أبو حاتم وقال يحيى بن معين

ثقة ليس به بأس وروى عن ابن معين فيه رواية انه ضعيف ورواية التوثيق تترجح عليها لموافقتها أحمد وأبا حاتم وغيرهما وقال ابن عدى هو عندى صالح الحديث وانما أنكرت عليه حديثين المؤمن مألف ومؤلف القدرية وسائر حديثه أرجو ان يكون مستقيما وأما قول الشيخ زكى الدين فيه انه أنكر عليه شئ من حديثه فقد بينا عن ابن عدى تعيين ما أنكر عليه وليس منه هذا الحديث وبمقتضى هذا يكون هذا الحديث صحيحا ان شاء الله وقد اعتمد جماعة من الائمة على هذا الحديث فى مسئلة الزيارة وصدر به أبو بكر البيهقى فى باب زيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم وهو اعتماد صحيح واستدلال مستقيم لان الزائر المسلم على النبى صلى الله عليه وسلم يحصل له فضيلة رد النبى صلى الله عليه وسلم السلام عليه وهى رتبة شريفة ومنقبة عظيمة ينبغى التعرض لها والحرص عليها ايثال بركة سلامه صلى الله عليه وسلم فان قيل ليس فى الحديث تخصيص بالزائر فقد يكون هذا حاصلا لكل مسلم قريبا كان أو بعيدا وحينئذ تحصل هذه الفضيلة بالسلام من غير زيارة والحديث عام قلت قد ذكره ابن قدامة من رواية أحمد وافظه ما من أحد يسلم على عند قبرى وهذا زيارة مقتضاها التخصيص فان ثبت فذاك وان لم يثبت فلا شك ان القريب من القبر يحصل له ذلك لانه فى منزلة المسلم بالقبة التى تستدعى الرد كما فى حال الحياة فهو بحضوره عند القبر قاطع بنيل هذه الدرجة على مقتضى الحديث متعرض لخطاب النبى صلى الله عليه وسلم له برد السلام عليه وفى المواجهة بالخطاب فضيلة زائدة على الرد على الغائب انتهى ما ذكره المعترض (وقد) روى الامام أحمد بن حنبل حديث أبى هريرة هذا فى مسنده وليس فيه هذه الزيارة المضافة الى روايته فقال حدثنا عبد الله بن يزيد هو أبو عبد الرحمن المقرئ حدثنا حيوة حدثنا أبو صخر ان يزيد بن عبد

Marfat.com

الله بن قسيط أخبره عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من أحد يسلم علي الا رد الله عز وجل علي روحي حتى أرد عليه السلام هكذا رواه في هذا اللفظ ليس فيه عند قبري وما أضيف اليه من هذه الزيادة فهو على سبيل التفسير منه لانه مذكور في روايته واعلم ان هذا الحديث هو الذي اعتمد عليه الامام أحمد وأبو داود وغيرهما من الائمة في مسئلة الزيارة وهو أجود ما استدل به في هذا الباب ومع هذا فانه لا يسلم من مقال في اسناده ونزاع في دلالته أما المقال في اسناده فمن جهة تفرد أبي صخر به عن ابن قسيط عن أبي هريرة ولم يتابع ابن قسيط أحد في روايته عن أبي هريرة ولا يتابع أبا صخر أحد في روايته عن ابن قسيط وأبو صخر هو حميد بن زياد وهو ابن أبي المخارق المدني الخراط صاحب العباء سكن مصر ويقال حميد بن صخر وقال ابن حبان حميد ابن زياد مولى بني هاشم وهو الذي روى عنه حاتم بن اسمعيل ويقول حميد بن صخر انما هو حميد بن زياد أبو صخر وقال البخاري في تاريخه حميد بن زياد أبو صخر الخراط المدني مولى بني هاشم سمع نافعا ومحمد بن كعب وعمارا الدهني وابن قسيط وقال بعضهم حماد سمع منه ابن وهب وحيوة بن شريح وقال بعضهم حميد بن صخر وقال أبو مسعود الدمشقي حميد بن صخر أبو مودود الخراط ويقال انهما اثنان والصحيح انه واحد وهو حميد بن زياد أبو صخر واختلف الائمة في عدالته فوثقه بعضهم وتكلم فيه آخرون واختلفت الرواية عن يحيى بن معين فيه فقال أحمد بن سعيد بن أبي مريم عنه أبو صخر حميد بن زياد الخراط ضعيف الحديث وقال اسحق بن منصور عنه أبو صخر حميد بن زياد ضعيف وروى عثمان بن سعيد الدارمي عنه حميد بن زياد الخراط ليس به بأس وقال في موضع آخر قلت ليحيى فأبو صخر قال ثقة وقال عبد الله ابن الامام أحمد بن حنبل سئل أبي عن أبي صخر

Marfat.com

فقال ليس به بأس وروى عن الامام أحمد رواية أخرى انه ضعيف قال العقيلي في كتاب الضعفاء حدثنا محمد بن عبدي حدثنا حمدان بن علي الوراق قال سألت أحمد بن حنبل عن حميد بن صخر فقال ضعيف وقال النسائي حميد بن صخر ضعيف هكذا حكاه غير واحد عنه والذي رأيته في كتاب الضعفاء له حميد بن صخر يروي عنه حاتم بن اسمعيل ليس بالقوي وقال في كتاب الكنى أبو صخر حميد بن زياد المدني ليس بالقوي ثم قال أخبرنا محمد ابن عبد الله بن يزيد عن أبيه حدثنا حيوة بن شريح قال أخبرني أبو صخر حميد بن زياد وقال أبو عمر بن عبد البر أبو صخر الخراط حميد بن زياد المصري وهو حميد بن أبي الخارق الذي رأى سهل بن سعد الساعدي وروى عن نافع ومحمد بن كعب القرظي ويزيد بن قسيط وعمار الدهني روى عنه حيوة بن شريح والمفضل بن فضالة وحاتم بن اسمعيل وابن لهيعة وابن وهب وصفوان بن عيسى ليس به بأس عندهم وقال أبو أحمد بن عدي حميد بن زياد أبو صخر الخراط مدني وروى له ثلاثة أحاديث أحدها حديثه عن أبي حازم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن مألف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف رواه عن أبي بكر بن أبي داود عن أبي الربيع عن ابن وهب عن أبي صخر وذكره قال أبو صخر وحدثني صفوان بن أبي سليم وزيد بن أسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال ابن عدي ورواه عن أبي حازم عن أبي صالح عن أبي هريرة خالد بن الوضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة عن الزبير بن بكار عنه عن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن أبي سهل والثاني عن الحسن بن محمد المدني عن يحيى بن بكير عن ابن لهيعة عن أبي صخر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون في أمتي مسخ وقذف يعني الزندقة والقدرية والثالث عن الحسن بن الفرج عن عمرو بن خالد

الحرانى عن ابن لهيعة عن أبى صخر عن نافع عن ابن عمر انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول لمن الملك اليوم فيقول لله الواحد القهار فيرمى السموات والارض الحديث ثم قال وأبو صخر هذا حميد بن زياد له أحاديث صالحة روى عن ابن لهيعة نسخة حدثناه الحسن بن محمد المدينى عن يحيى بن بكير عنه وروى عنه ابن وهب نسخة أطول من نسخة ابن لهيعة حدثنا ابراهيم بن عمر بن ثور الزوقى عن أحمد بن صالح عنه وروى عنه جيوة أحاديث وهو عندى صالح الحديث وانما أنكر عليه هذان الحديثان المؤمن مألف وفى القدرية وسائر حديثه أرجو ان يكون مستقيما ثم قال فى موضع آخر حميد بن صخر سمعت بن حماد يقول حميد بن صخر يروى عنه حاتم بن اسمعيل ضعيف قاله أحمد بن شعيب النسائى وروى له ثلاثة أحاديث أيضا أحدها عن المقبرى عن أبى هريرة بعث النبى صلى الله عليه وسلم بعثا فاعظموا الغنيمة واسرعوا الكرة الحديث والثانى عن المقبرى عن أبى هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء مسجدى هذا لم يأت الا لخير يتعلمه أو يعلمه فهو بمنزلة المجاهد فى سبيل الله ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر الى متاع غيره والثالث عن يزيد الرقاشى عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة الغداة فأصيب دمه فقد استجير بحى الله وذمته وأنا طالب بدمه رواها عن القاسم بن مهدى عن أبى مصعب عن حاتم عنه ثم قال ولحاتم بن اسمعيل عن حميد بن صخر أحاديث غير ما ذكرته وفى بعض هذه الاحاديث عن المقبرى ويزيد الرقاشى ما لا يتابع عليه هكذا فرق ابن عدى بينهما وجعلهما رجلين والصحيح انهما رجل واحد وهو أبو صخر حميد بن زياد لكن حاتم بن اسمعيل كان يسميه حميد بن صخر وسماه بعضهم حمادا وقد روى له الجماعة كلهم أما البخارى فى كتاب الادب وأما النسائى ففى مسند على

Marfat.com

وقد عرف اختلاف الائمة فى عدالته والاختلاف فى خبره مع الاضطراب
فى اسمه وكنيته واسم أبيه فما تفرد به من الحديث ولم يتابعه عليه أحد
لا ينهض الى درجة الصحيح ولا ينتهى الى درجة الحسن بل يستشهد به ويعتبر
به وأما ابن قسيط شيخ أبى مصعب فهو يزيد بن عبد الله بن قسيط بن اسامة
ابن عمير الليثى أبو عبد الله المدنى الاعرج وقد روى له البخارى ومسلم فى
صحيحيهما حديثه عن عطاء بن يسار وروى له مسلم أيضا من روايته عن
عروة بن الزبير وعبيد بن جريج وداود بن عامر بن سعد بن أبى وقاص ولم
يخرج له فى الصحيح شيئا من روايته عن أبى هريرة بل هو قليل الحديث عن
أبى هريرة روى له أبو داود فى سننه حديثين من روايته عنه قال اسحق
ابن منصور عن يحيى بن معين يزيد بن عبد الله بن قسيط صالح ليس به بأس
وقال محمد بن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال النسائى ثقة وقال ابراهيم
ابن سعد عن محمد بن اسحق حدثنى يزيد بن عبد الله بن قسيط وكان ثقة فيما
وكان ممن يستعان به على الاعمال لامانته وفقهه وقال ابن أبى حاتم سئل أبى
عن يزيد بن عبد الله بن قسيط فقال ليس بقوى وقال ابن حبان فى كتاب
الثقات روى عنه مالك وابن أبى ذئب وابن اسحق ربما اخطأ وذكره فى
كتاب التاريخ فى مشاهير التابعين فى المدينة فقال يزيد بن عبد الله بن
قسيط الليثى أبو عبد الله مات سنة اثنين وعشرين ومائة وكان ردى الحفظ
وذكره فى التاريخ أيضا فى مشاهير اتباع التابعين بالمدينة فقال يزيد بن
عبد الله بن قسيط من بنى ليث من جلة أهل المدينة وقدماء شيوخهم مات
سنة اثنين وعشرين ومائة هكذا ذكره فى موضعين فى التابعين وفى اتباعهم
وقال فى أحد الموضعين كان ردى الحفظ وقال فى الآخر من جلة أهل المدينة
وقال ابن أبى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل حدثنا على بن الحسين بن الجنيد
حدثنا اسمعيل بن يحيى بن كيسان حدثنا عبد الرزاق قال قلت لمالك ما شأنك

Marfat.com

لانحدثني بحديث يزيد بن عبدالله بن قسيط عن ابن المسيب عن عمر وعثمان في الملطاة قال العمل عندنا على غير هذا والرجل ليس هناك عندنا يزيد بن قسيط وقال أبو أحمد بن عدى في الكامل يزيد بن عبدالله بن قسيط مدني ثم روى عن عبدالله بن محمد بن المنهال وغيره عن الرمادي حدثنا عبدالرزاق أنبأنا ابن جريج حدثنا سفيان الثوري عن مالك بن أنس عن يزيد بن عبدالله بن قسيط عن سعيد بن المسيب ان عمر وعثمان قضيا في الملطاة وهي السمحاق بنصف ما في الموضحة قال عبدالرزاق ثم قدم علينا الثوري فسألناه فحدثنا عن مالك قال عبدالرزاق ثم لقيت مالكا فقلت ان الثوري حدثنا عنك عن ابن قسيط عن ابن المسيب ان عمر وعثمان قضيا في الملطاة بنصف الموضحة فقال صدق أنا حدثته فقلت حدثني فأبى ان يحدثني فقال له مسلم بن خالد يا أبا عبدالله الا تحدثه قال لا العمل ببلدنا بخلافه ورجله عندنا ليس هناك يعني يزيد بن عبدالله بن قسيط ثم قال ابن عدى حدثنا الفضل بن الحباب حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد ابن بكر أنبأنا ابن جريج عن سفيان عن مالك بن أنس عن يزيد بن قسيط عن سعيد بن المسيب عن عمر وعثمان أنهما قضيا في الملطاة بنصف عقل الموضحة وهي السمحاق وقال ابن عدى حدثنا محمد بن علي المروذي حدثنا عثمان بن سعيد قال سألت يحيى بن معين عن يزيد بن قسيط ما حاله قال صالح وقال ابن عدى ويزيد بن عبدالله بن قسيط مدني مشهور عندهم بالرواية وقد حدث عنه ابن عجلان ومالك بن أنس وجماعة معهما وقد روى عنه مالك غير حديث وهو صالح الروايات فقد تبين ان هذا الحديث الذي تفرد به أبو صخر عن ابن قسيط عن أبي هريرة لا يخلو من مقال في اسناده وانه لا ينتهي به الى درجة الصحيح وقد ذكر بعض الائمة انه على شرط مسلم وفي ذلك نظر فان ابن قسيط وان كان مسلم قد روى في صحيحه من رواية أبي صخر

Marfat.com

عنه لكنه لم يخرج من روايته عن أبي هريرة شيأ فلو كان قد أخرج في
الاصول حديثا من رواية أبي صخر عن ابن قسيط عن أبي هريرة أمكن ان
يقال في هذا الحديث انه على شرطه واعلم ان كثيرا مما روى أصحاب
الصحيح حديث الرجل عن شيخ معين لصق به وصيته به ومعرفته بحديثه
وضبطه له ولا يخرجون حديثه عن غيره لكونه غير مشهور بالرواية عنه
ولا معروف بضبط حديثه أو لغير ذلك فيجيء من لا تحقيق عنده فيرى ذلك
الرجل المخرج له في الصحيح قد روى حديثا عمن خرج له في الصحيح من غير
طريق ذلك الرجل فيقول هذا على شرط الشيخين أو على شرط البخاري
أو على شرط مسلم لانهما احتجا بذلك الرجل في الجملة وهذا فيه نوع تساهل
فان صاحبي الصحيح لم يحتجا به الا في شيخ معين لا في غيره فلا يكون على
شرطهما وهذا كما يخرج البخاري ومسلم حديث خالد بن مخلد القطواني
عن سليمان بن بلال وعلي بن مسهر وغيرهما ولا يخرجان حديثه عن
عبد الله بن المثنى وان كان البخاري قد روى لعبد الله بن المثنى من غير
رواية خالد عنه فاذا قال قائل في حديثه عن عبد الله بن المثنى هذا على شرط
البخاري كما قاله بعضهم في حديثه عنه عن ثابت البناني عن أنس بن مالك
قال أول ما كرهت الحجامة للصائم ان جعفر بن أبي طالب احتجم وهو صائم
فمر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال افطر هذان ثم رخص النبي صلى الله
عليه وسلم بعد في الحجامة للصائم وكان أنس يحتجم وهو صائم كان في
كلامه نوع مساهلة فان خالدا غير مشهور بالرواية عن عبد الله بن المثنى
والحديث فيه شذوذ وكلام منكور في غير هذا الموضع وكما يخرج مسلم
حديث حماد بن سلمة عن ثابت في الاصول دون الشواهد ويخرج حديثه
عن غيره في الشواهد ولا يخرج حديثه عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن
مالك وعامر الاحول وهشام بن حسان بن يزيد بن أنس بن مالك وغيرهم

Marfat.com

وذلك لان حماد بن سلمة من اثبت من روى عن ثابت أو اثبتهم قال يحيى بن معين أثبت الناس فى ثابت البنانى حماد بن سلمة وكما يخرج مسلم أيضا حديث سويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة الصنعانى مع ان سويدا ممن تكلم فيه واشتهر لان نسخة حفص ثابتة عند مسلم من طريق غير سويد لكن بنزول وهى عنده من رواية سويد بعلو فلذلك رواها عنه قال ابراهيم بن أبى طالب قلت لمسلم كيف استخرجت الرواية عن سويد فى الصحيح فقال ومن أين كنت آتى بنسخة حفص بن ميسرة فليس لقائل أن يقول فى كل حديث رواه سويد بن سعيد عن رجل روى له مسلم من غير طريق سويد عنه هذا على شرط مسلم فاعلم ذلك وقد روى مسلم فى صحيحه حدثنا من رواية أبى صخر عن يزيد بن عبد الله بن قسيط لكن ابن قسيط لا يرويه عن أبى هريرة وانما يرويه عن داود بن عامر بن سعد بن أبى وقاص قال فى صحيحه حدثنى محمد بن عبد الله بن غير حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنى حيوة حدثنى أبو صخر عن يزيد بن عبد الله بن قسيط انه حدثه ان داود بن عامر بن سعد بن أبى وقاص حدثه عن أبيه انه كان قاعدا عند عبد الله بن عمر اذ طلع حباب صاحب المقصورة فقال يا عبد الله بن عمر ألا تسمع ما يقول أبو هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خرج مع جنازة وصلى عليها ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من أجر كل قيراط مثل أحد ومن صلى عليها ثم رجع كان له من الاجر مثل أحد فارسل ابن عمر حبابا الى عائشة يسألها عن قول أبى هريرة ثم يرجع اليه فيخبره ما قالت وأخذ ابن عمر قبضة من حصى المسجد بقلبها فى يده حتى رجع اليه الرسول فقال قالت عائشة صدق أبو هريرة فضرب ابن عمر بالحصى الذى كان فى يده الارض ثم قال لقد فرطنا فى قراريط كثيرة هكذا روى مسلم هذا الحديث فى صحيحه من رواية أبى صخر عن ابن قسيط بعد ان ذكره من

طرق عن أبي هريرة من رواية سعيد بن المسيب والاعرج وأبي صالح
وأبي حازم وغيرهم عنه ورواه أيضا من حديث معدان بن أبي طلحة
اليعمري عن ثوبان فرواية أبي صخر متابعة لهذه الروايات وشاهدة
لها وهكذا عادة مسلم غالبا اذا روى لرجل قد تكلم فيه ونسب الى ضعف
سوء حفظه وقلة ضبطه انما يروى له في الشواهد والمتابعات ولا يخرج له
شيأ انفرد به ولم يتابع عليه فعلم ان هذا الحديث الذي تفرد به أبو صخر
عن ابن قسيط عن أبي هريرة لا ينبغي ان يقال هو على شرط مسلم وانما هو
حديث اسناده مقارب وهو صالح ان يكون متابعا لغيره وعاضدا له والله
أعلم وأما النزاع في دلالة الحديث فمن جهة احتمال لفظه فان قوله ما من
أحد يسلم على يحتمل أن يكون المراد به عند قبره كما فهمه جماعة من الائمة
ويحتمل ان يكون معناه على العموم وانه لا فرق في ذلك بين القريب
والبعيد وهذا هو ظاهر الحديث وهو الموافق للاحاديث المشهورة التي
فيها فان تسليمكم يبلغني أينما كنتم وان صلاتكم تبلغني حيثما كنتم يشير
بذلك صلى الله عليه وسلم الى ان ما بيننا الى منكم من الصلاة والسلام يحصل
مع قربكم من قبري وبعدكم منه فلا حاجة بكم الى اتخاذه عيدا كما قال ولا
تجعلوا قبري عيدا وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيثما كنتم والاحاديث
عنه بأن صلاتنا وسلامنا تبلغه وتعرض عليه كثيرة قد تقدم ذكر بعضها
وقد روى أبو يعلى الموصلي عن موسى بن محمد بن حيان حدثنا أبو بكر
الحنفي حدثنا عبد الله بن نافع أنبأنا الملاء بن عبد الرحمن قال سمعت
الحسن بن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا في
بيوتكم ولا تتخذوها قبورا ولا تتخذوا بيتي عيدا وصلوا علي وسلموا فان
صلاتكم وسلامكم يبلغني أينما كنتم وقد تقدم الحديث الذي رواه أبو
يعلى في مسنده أيضا عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن الحباب حدثنا

Marfat.com

جعفر بن ابراهيم من ولد ذى الجناحين حدثنا على بن حسين انه رأى رجلا
يجىء الى فرجة كانت عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها فيدعو
فنهاه فقال ألا أحدثكم حديثا سمعته من أبى عن جدى عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا قبرى عيدا ولا بيوتكم قبورا فان تسليمكم
يبلغنى أينما كنتم روى هذين الحديثين من طريق أبى يعلى الموصلى
الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسى فيما اختاره من الاحاديث
الجياد الزائدة على الصحيحين وشرطه فيه أحسن من شرط الحاكم فى
صحيحه وقال سعيد فى سننه حدثنا حيان بن على حدثنى محمد بن عجلان عن
أبى سعيد مولى المهرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا
بيتى عيدا ولا بيوتكم قبورا وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغنى
وروى عبد الرزاق فى مصنفه عن الثورى عن ابن عجلان عن رجل يقال
له سهل عن الحسن بن الحسن بن على انه رأى قوما عند القبر فنهاهم وقال
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا قبرى عيدا ولا تتخذوا بيوتكم
قبورا وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغنى وقال سعيد حدثنا عبد
العزيز بن محمد أخبرنى سهيل بن أبى سهيل قال رآنى الحسن بن الحسن بن
على بن أبى طالب عند القبر فناداني وهو فى بيت فاطمة يتعشى فقال هلم الى
العشاء فقلت لا أريده فقال مالى رأيتك عند القبر فقلت سلمت على النبى
صلى الله عليه وسلم فقال اذا دخلت المسجد فسلم ثم قال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيتى عيدا ولا تتخذوا بيوتكم قبورا لعن الله
اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وصلوا على فان صلاتكم تبلغنى ما أنتم
ومن بالاندلس الا سواء فانظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة
وأهل البيت رضى الله عنهم من رواية على بن أبى طالب وابنه الحسن
وابنى ابنيه على بن الحسين زين العابدين والحسن بن الحسن شيخ بنى هاشم

فى

Marfat.com

فى زمانه الذين اهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم قرب النسب وقرب الدار وهذان المرسلان مرسل أبى سعيد مولى المهرى أحد ثقات التابعين ومرسل الحسن بن الحسن من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث لاسيما وقد احتج من أرسله به وذلك يقتضى ثبوته عنده لو لم يكن روى من وجوه مسندة غير هذين فكيف وقد جاء مسندا من غير وجه قال أبو داود فى سننه حدثنا أحمد بن صالح قال قرأت على عبد الله بن نافع أخبرنى ابن أبى ذئب عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قبرى عيدا وصلوا على فان صلاتكم تبلغنى حيثما كنتم صلى الله عليه وسلم تسليما وقال الشيخ وهذا اسناد حسن فان رواته كلهم ثقات مشاهير لكن عبد الله بن نافع الصائغ المدنى صاحب مالك فيه لين لا يقدح فى حديثه قال يحيى بن معين هو ثقة وحسبك بابن معين موثقا وقال أبو زرعة لا بأس به وقال أبو حاتم الرازى ليس بالحافظ هو لين تعرف من حفظه وتنكر فان هذه العبارات منهم تنزل حديثه مرتبة الحسن اذ لا خلاف فى عدالته وفقهه وان الغالب عليه الضبط لكن قد يغلط احيانا ثم هذا الحديث مما يعرف من حفظه ليس مما ينكر لانه سنة مدنية هو محتاج اليها فى فقهه ومثل هذا يضبطه الفقه وللحديث شواهد من غير طريقه فان هذا الحديث روى من جهات أخرى فما بقى منكرا وكل جملة من هذا الحديث رويت عن النبى صلى الله عليه وسلم بأسانيد معروفة وقد ذكر الشيخ هذه الاحاديث وغيرها فى الصلاة والسلام على النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال فهذه الاحاديث المعروفة عند أهل العلم التى جاءت من وجوه حسان يصدق بعضها بعضا وهى متفقة على ان من صلى عليه وسلم من أمته فان ذلك يبلغه ويعرض عليه وليس فى شئ منها انه يسمع صوت

المصلى والمسلم بنفسه انما فيها ان ذلك يعرض عليه و يبلغه صلى الله عليه
وسلم تسليما ومعلوم انه أراد بذلك الصلاة والسلام الذى أمر الله به سواء
صلى عليه وسلم فى مسجده أو مدينته أو مكان آخر فعلم ان ما أمر الله به من
ذلك فانه يبلغه وأما من سلم عليه عند قبره فانه يرد عليه وذلك كالسلام على
سائر المؤمنين ليس هو من خصائصه ولا هو السلام المأمور به الذى يسلم
الله على صاحبه عشرا كما يصلى على من صلى عليه عشرا فان هذا هو الذى
أمر الله به فى القرآن وهو لا يختص بمكان دون مكان وقد ذكرنا كلام
الشيخ مستوفى فيما تقدم على قوله ما من أحد يسلم على وهل هو عام
لا يختص بمكان أو المراد به عند قبره وأى شئ معنى كونه عند القبر بما فيه
كفاية فغنينا عن اعادته فى هذا الموضع والله أعلم ومن الاحاديث
المروية فى تبليغه صلى الله عليه وسلم سلام من يسلم عليه من أمته
ما أخبرنا به قاضى القضاة تقى الدين أبو الفضل مشافهة قال حدثنا الحافظ
أبو عبد الله المقدسى سماعا أنبأنا أبو عبد الله محمد بن معمر بأصبهان الى
جعفر بن عبد الواحد أخبرهم اجازة أنبأنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد
ابن أحمد بن عبد الرحمن الهمدانى أنبأنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن
حيان حدثنا اسحق بن اسمعيل حدثنا آدم بن أبى اياس حدثنا محمد بن بشر
حدثنا محمد بن عامر حدثنا أبو قرصافة جندرة وكان لابى قرصافة صحبة وكان
النبى صلى الله عليه وسلم قد كساه برنسا وكان الناس يأتونه فيدعو لهم
ويبارك فيهم فتعرف البركة فيهم وكان لابى قرصافة ابن فى بلاد الروم غازيا
وكان أبو قرصافة اذا أصبح فى السحر بعقلان نادى بأعلى صوته يا قرصافة
الصلاة فيقول قرصافة من بلاد الروم لبيك يا أبتاه فيقول أصحابه ويحك
لمن تنادى فيقول لابى و رب الكعبة يوقظنى للصلاة قال أبو قرصافة سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من آوى الى فراشه ثم قرأ سورة تبارك

Marfat.com

ثم قال اللهم رب الحل والحرام ورب البلد الحرام ورب الركن والمقام
ورب المشعر الحرام وبحق كل آية أنزلتها في شهر رمضان بلغ روح محمد
تحية مني وسلاما أربع مرات وكل الله به ملكين حتى يأتيا محمدا فيقولان
له ذلك فيقول صلى الله عليه وسلم وعلى فلان بن فلان مني السلام ورحمة الله
وبركاته هكذا أخرجه الحافظ أبو عبد الله في الاحاديث المختارة وقال
لا أعرف هذا الحديث الا بهذا الطريق وهو غريب جدا وفي رواته من
فيه بعض المقال وقال أبو القاسم الطبراني حدثنا عبيد الله بن محمد العمري
حدثنا أبو مصعب حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يسلم علي في
شرق ولا غرب الا رأنا وملائكة ربي رد عليه السلام فقال له قائل يا رسول
الله ما بال أهل المدينة فقال له وما يقال الكريم في جيرته وجيرانه انه مما أمر
به من حفظ الجوار وحفظ الجيران قال الحافظ أبو عبد الله المقدسي قيل
غريب من حديث مالك تفرد به أبو مصعب قلت بل هو حديث موضوع
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس له أصل من حديث أبي هريرة ولا
حديث الاعرج ولا حديث أبي الزناد ولا حديث مالك ولا حديث أبي
مصعب بل هو موضوع كله والمتهم بوضعه هذا الشيخ العمري المدني
الذي روى عنه الطبراني ويكفي في افتضاحه روايته هذا الحديث بمثل
هذا الاسناد الذي كالشمس ويجوز ان يكون وضع له وأدخل عليه فحدث
به نعوذ بالله من الخذلان ثم ذكر المعترض ان السلام على نوعين نوع
يقصد به الدعاء ونوع يقصد به التحية وتكلم في ذلك بكلام عليه في بعضه
مناقشات ومؤاخذات يطول الكتاب بذكرها ثم قال

﴿فصل في علم النبي صلى الله عليه وسلم بمن يسلم عليه﴾ روى عن عبد الله
ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملائكة سياحين في

الارض

Marfat.com

لارض يبلغونى عن أمتى السلام رواه النسائى واسمعيل القاضى
غيرهما من طرق مختلفة بأسانيد صحيحة لاريبة فيها الى سفيان الثورى
عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله وصرح الثورى بالسماع
فقال حدثنى عبد الله بن السائب هكذا فى كتاب القاضى اسمعيل وعبد
الله بن السائب وزاذان روى لهما مسلم ووثقهما ابن معين فالاسناد اذا
صحيح ورواه أبو جعفر محمد بن الحسن الاسدى عن سفيان الثورى عن
عبد الله بن السائب عن زاذان عن على عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان
لله ملائكة يسيحون فى الارض يبلغونى صلاة من صلى على من أمتى قال
الدارقطنى المحفوظ عن زاذان عن ابن مسعود يبلغونى عن أمتى السلام
قلت وقد روى الامام أحمد بن حنبل حديث عبد الله بن مسعود هذا فى
مسنده فقال حدثنا ابن نمير أنبأنا سفيان عن عبد الله بن السائب عن
زاذان قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله فى الارض
ملائكة سياحين يبلغونى من أمتى السلام ورواه أبو يعلى الموصلى عن ابى
خيثمة عن وكيع عن سفيان ورواه أبو بكر بن أبى عاصم عن أبى بكر
عن وكيع ورواه النسائى من رواية ابن المبارك وعبد الرزاق ومعاذ بن
معاذ أربعتهم عن سفيان ورواه الحاكم فى المستدرك من رواية أبى اسحق
الفزارى عن الاعمش وسفيان عن عبد الله بن السائب وحكم له بالصحة
ورواه أبو حاتم بن حبان البستى فى كتاب الانواع والتقاسيم عن أبى يعلى
عن أبى خيثمة وقد سئل الدارقطنى فى كتاب العلل عن حديث زاذان
عمر الكندى عن على عن النبى صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة يسيحون
فى الارض يبلغونى من أمتى صلاة من صلى على فقال هو حديث رواه
محمد بن الحسن بن الزبير الاسدى المعروف بالتل عن الثورى عن عبد
الله بن السائب عن زاذان عن على وهم فيه وانما رواه أصحاب الثورى

منهم يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدى ومعاذ بن معاذ وفضيل بن عياض وغيرهم عن الثورى عن عبد الله بن مسعود وكذلك رواه الاعمش والحسين الحلقانى حدثناه الحاملى حدثنا يوسف بن موسى القطان حدثنا جرير عن حسين الحلقانى بذلك ومحمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى والعوام بن حوشب وشعبة قال ذلك داود بن عبد الجبار عن العوام وشعبة عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن ابن مسعود وهو الصحيح (قال المعترض) (وقال بكر بن عبد الله المزنى) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حياتى خير لكم تحدثون ويحدث لكم فاذا انا مت كانت وفاتى خير لكم تعرض على أعمالكم فان رأيت خيرا حمدت الله وان رأيت غير ذلك استغفرت الله لكم (قلت) هذا خبر مرسل رواه القاضى اسمعيل بن اسحق فى كتاب فضل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن غالب القطان عن بكر بن عبد الله وهذا اسناد صحيح الى بكر المزنى وبكر من ثقات التابعين وأئمتهم وقال القاضى اسمعيل حدثنا حجاج ابن المنهال حدثنا حماد بن سلمة عن كثير بن الفضل عن بكر بن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال حياتى خير لكم ووفاتى خير لكم تحدثون فيحدث لكم فاذا أنا مت عرضت على أعمالكم فان رأيت خيرا حمدت الله وان رأيت شرا استغفرت الله لكم وقال أيضا حدثنا ابراهيم بن الحجاج حدثنا وهيب عن أيوب قال بلغنى والله أعلم ان ملكا وكل بكل من صلى على النبى صلى الله عليه وسلم حتى يبلغه النبى صلى الله عليه وسلم (قال المعترض)

وفى كتاب فضل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم للقاضى اسمعيل عن النبى صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا على وسلموا حيثما كنتم فسيبلغنى سلامكم وصلاتكم وهذا الحديث فى سنن أبى داود من غير

ذكر

Marfat.com

ذكر السلام وفى هذه الرواية زيادة السلام ﴿قلت﴾ أما الذى فى سنن
ابى داود فحديث ابن أبى ذئب عن المقبرى عن أبى هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قبرى عيدا وصلوا
على فان صلاتكم تبلغنى حيث كنتم هكذا رواه من حديث أبى هريرة
وأما ذكره من كتاب القاضى اسمعيل فانه رواه من حديث على بن
الحسين عن أبيه عن جده فقال حدثنا اسمعيل بن أبى اويس حدثنا جعفر
بن ابراهيم بن محمد بن على بن عبد الله بن جعفر بن أبى طالب عمن أخبره من
أهل بيته عن على بن الحسين بن على ان رجلا كان يأتى كل غداة فيزور قبر
النبى صلى الله عليه وسلم ويصلى عليه ويصنع من ذلك ما اشتهر عليه على
بن الحسين فقال له على بن الحسين هل لك ان أحدثك حديثا عن أبى قال
نعم فقال له على بن الحسين أخبرنى أبى عن جدى قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تجعلوا قبرى عيدا ولا بيوتكم قبورا وصلوا على وسلموا حيث
ما كنتم فسيبلغنى سلامكم وصلاتكم هكذا رواه من حديث أهل البيت
والذى رواه أبو داود هو من حديث أبى هريرة وكان ينبغى للمعترض
التنبيه على هذا وقد ذكرنا هذا الحديث الذى رواه القاضى اسمعيل فيما
تقدم من رواية أبى يعلى الموصلى عن أبى بكر بن أبى شيبة عن زيد بن
الحباب عن جعفر بن ابراهيم وفى رواية أبى يعلى يسميه من أخبر جعفر بن
ابراهيم من أهل بيته وهو على بن عمر بن على بن الحسين أخبره به عن أبيه
عمر عن جده على بن الحسين زين العابدين والله أعلم (قال المعترض)
وروى ابن عساكر من طرق مختلفة عن نعيم بن مضمضم العامرى عن
عمران بن حميرى الجعفى قال سمعت عمار بن ياسر يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان الله أعطانى ملكا من الملائكة يقوم على قبرى اذا أنا
مت فلا يصلى على عبد صلاة الا قال احمد فلان بن فلان يصلى عليك باسمه

Marfat.com

واسم أبيه فيصلى الله عليه مكانها عشرا وفى رواية ان الله أعطى ملكا من الملائكة أسماء الخلائق وفى رواية اسماع الخلائق فهو قائم على قبرى الى يوم القيامة وذكر الحديث (قلت) هذا ليس بثابت وعمران بن حبيرى مجهول وقد ذكر البخارى انه لا يتابع على حديث هذا ونعيم بن ضمضم ويقال ابن جهضم لم يشتهر من حاله ما يوجب قبول خبره قال ابن عدى فى كتاب الكامل فى الضعفاء عمران بن حبيرى قال لى عمار قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل أعطانى لا يتابع عليه سمعت ابن حماد يذكره عن البخارى وقال البخارى فى تاريخه عمران بن حبيرى قال لى عمار ابن ياسر قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يعطى ملكا اسماع الخلائق قائم على قبرى قاله أبو أحمد الزبيرى حدثنا نعيم بن جهضم عن عمران لا يتابع عليه وقال ابن أبى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل عمران بن حبيرى ويقال عمران الحبيرى قال قال لى عمار بن ياسر قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل اعطى ملكا من الملائكة اسماع الخلائق قائم على قبرى يبلغنى صلاة أمتى على ورواه عنه نعيم بن ضمضم سمعت أبى يقول ذلك هكذا ذكره ولم يزد على تعريفه بأكثر من روايته له ذا الحديث ولم يذكر نعيما فى حرف النون وقال عيسى بن على الوزير قرئ على أبى القاسم بدر بن الهيثم وأنا أسمع قيل له حدثكم عمرو بن النصر العزال حدثنا عصمة بن عبد الله الاسدى حدثنا نعيم بن ضمضم عن عمران بن الحبيرى قال قال لى عمار بن ياسر وأنا وهو مقبلان ما بين الحيرة والكوفة يا عمران بن الحبيرى ألا أخبرك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت بلى فاخبرنى قال ان الله أعطى ملكا من الملائكة اسماع الخلائق فهو قائم على قبرى الى يوم القيامة لا يصلى على أحد صلاة الا سماه باسمه واسم أبيه وقال يا أحمد صلى عليك فلان بن فلان

Marfat.com

وتكفل لى الرب تبارك وتعالى ان أرد عليه بكل صلاة عشرا وقال عثمان
ابن خرزاد حدثنى سعيد بن محمد الجرمى حدثنا على بن القاسم الكندى عن
نعيم بن ضمضم عن عمران بن حبيرى قال قال لى عمار بن ياسر ألا أحدثك عن
حبيبى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النبى صلى الله عليه وسلم يا عمار
ان الله عز وجل اعطى ملكا من الملائكة اسماع الخلائق فهو على قبرى
اذا أنا مت فليس أحد من أمتى يصلى على صلاة الا سماه باسمه واسم أبيه
هذا فلان قد صلى عليك يوم كذا وكذا بكذا وتكفل لى الرب تبارك
وتعالى أن يصلى على ذلك العبد عشرا بكل واحدة وقد روى هذا الحديث
أيضا محمد بن هارون الرويانى فى مسنده عن أبى كريب عن قبيصة عن
نعيم بن ضمضم وهو حديث غريب تفرد به نعيم عن عمران عن عمار والله
أعلم (قال المعترض)
وعن ابن عباس قال ليس أحد من أمة محمد صلى الله عليه وسلم يصلى عليه
صلاة الا وهى تبلغه يقول له الملك فلان يصلى عليك كذا وكذا صلاة قال وما
تضمنته هذه الاحاديث والآثار من تبليغ الملائكة للنبى صلى الله عليه
وسلم يبين ما ورد من كون الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم تعرض عليه كما
جاء ذلك فى أحاديث منها فى سنن أبى داود والنسائى وابن ماجه عن أوس بن
أوس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من أفضل
أيامكم يوم الجمعة فأكثروا على من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة على
قال فقالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت قال يقولون
بليت قال ان الله حرم على الارض أجساد الانبياء قال الشيخ الحافظ زكى
الدين المنذرى رحمه الله وله علة دقيقة أشار اليها البخارى وغيره وقد جمعت
طرقه فى جزء الحديث المذكور من رواية حسين الجعفى عن عبد الرحمن
ابن يزيد بن جابر عن أبى الاشعث الصنعانى عن أوس بن أوس وهؤلاء ثقات

مشهور وروى وعلته ان حسين بن على الجعفى لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد
ابن جابر وانما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فلما حدث به الجعفى غلط
فى اسم الجد فقال ابن جابر (قال المعترض)
قلت وقد رواه أحمد فى مسنده عن حسين الجعفى عن عبد الرحمن بن يزيد
ابن جابر هكذا بالعنعنة وروى حديثين آخرين بعد ذلك قال فيهما حسين
حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وذلك لا ينافى الغلط ان صح انه لم يسمع منه
قلت ذكر ابن أبى حاتم هذا الحديث فى كتاب العلل فقال سمعت أبى يقول
عبد الرحمن بن يزيد بن جابر لا أعلم أحدا من أهل العراق يحدث عنه
والذى عندى ان الذى روى عنه أبو أسامة وحسين الجعفى واحد وهو
عبد الرحمن بن يزيد بن تميم كلاهما أبا أسامة روى عن عبد الرحمن بن يزيد عن
القاسم عن أبى أمامة خمسة أحاديث أو ستة أحاديث منكرة لا يحتمل ان
يحدث عبد الرحمن بن جابر مثله ولا أعلم أحدا من أهل الشام روى عن
ابن جابر من هذه الاحاديث شيأ وأما حسين الجعفى فانه روى عن
عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبى الاشعث الصنعانى عن أوس بن أوس
عن النبى صلى الله عليه وسلم فى يوم الجمعة أنه قال أفضل الايام يوم الجمعة
فيه الصعقة وفيه النفخة وفيه كذا وهو حديث منكر لا أعلم أحدا رواه
غير حسين الجعفى وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فهو ضعيف الحديث
وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة وقال البخارى فى تاريخه عبد الرحمن بن
يزيد بن تميم السلمى الشامى عن مكحول سمع منه الوليد بن مسلم عنده
مناكير ويقال هو الذى روى عنه أهل الكوفة أبو أسامة وحسين فقالوا
عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وقال فى كتاب الضعفاء عبد الرحمن بن يزيد بن
تميم السلمى يعد فى الشاميين مرسل روى عنه الوليد بن مسلم وعنده مناكير
يقال هو الذى روى عنه أهل الكوفة أبو أسامة وغيره فقالوا عبد الرحمن

ابن

Marfat.com

يقول زيد بن أسلم عن أبي هريرة مرسل أدخل بينه وبينه عطاء بن يسار
وقال عبد الرزاق في مصنفه أنبأنا يحيى بن العلاء عن ابن عجلان عن زيد بن
أسلم قال مر أبو هريرة وصاحب له على قبر فقال أبو هريرة سلم فقال الرجل
أسلم على قبر فقال أبو هريرة ان كان رآك في الدنيا يوما قط انه ليعرفن الآن
يحيى بن العلاء الرازي شيخ عبد الرزاق لا يحتج بروايته وقال ابن أبي الدنيا
حدثنا محرز بن عون حدثنا يحيى بن يمان عن عبد الله بن زياد بن سمعان
عن زيد بن أسلم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من
رجل يزور قبر أخيه ويجلس عنده الا استأنس ورد عليه حتى يقوم هذا
اسناد ضعيف جدا وابن سمعان أحد المتروكين وقال أبو بكر محمد بن
عبد الله بن ابراهيم الشافعي حدثني الربيع بن أحمد بن الربيع الدمياطي
حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا بشر بن بكر عن عبد الرحمن بن زيد بن
أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما من رجل يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا عرفه
ورد عليه السلام هكذا روي مرفوعا وهو ضعيف والمحفوظ موقوف
وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم لا يحتج به وقد سقط ذكر أبيه بينه وبين عطاء
ابن يسار وقال أبو أحمد بن عدي في الكامل حدثنا محمد بن أبان بن ميمون
السراج وأحمد بن محمد بن خالد البراني قالا حدثنا يحيى الحماني حدثنا عبد
الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلموا على اخوانكم هؤلاء الشهداء فانهم يردون عليكم وهذا لا يثبت وعبد
الرحمن بن زيد في طريقه وقد روي في هذا الباب آثار كثيرة ولذكرها
موضع آخر وفي الجملة رد الروح على الميت في البرزخ ورد السلام على
من يسلم عليه لا يستلزم الحياة التي يظنها بعض الغالطين وان كانت نوع
حياة برزخية وقول من زعم انها نظير الحياة المعهودة مخالف للمنقول

Marfat.com

والمعقول ويلزم منه مفارقة الروح للرفيق الاعلى وحصولها تحت التراب
فردا بعد فرد والبدن حي مدرك سميع بصير تحت اطباق التراب والحجارة
ولوازم هذا الباطلة مما لا يخفى على العقلاء وبهذا يعلم بطلان تأويل قوله
الا رد الله على روحي بأن معناه الا رد رد الله على روحي وان ذلك الرد
مستمر وأحياء الله قبل يوم النشور وأقره تحت التراب والآبن فيا ليت
شعري هل فارقت روحه المكرمة الرفيق الاعلى واتخذت بيتا تحت
الارض مع البدن أم في الحال الواحد هي في المكانين وهذا التأويل
المنقول عن البيهقي في هذا الحديث قد تلقاه عنه جماعة من المتأخرين
والتزموا الاجل اعتقادهم له أمور اظاهرة البطلان والله الموفق للصواب
﴿وأما الجواب الثاني﴾ وهو ان هذا رد معنوي فان الروح مشغولة بالحضرة
الشريفة والملأ الاعلى عن هذا العالم فاذا سلم المسلم عليه التفتت لرد سلامه
فهذا الجواب فيه نوع من الحق لكن صاحبه قصر فيه غاية التقصير مع انه
لا يصح على أصل شيوخه ومتبوعه في علم الكلام فان الروح ليست
عندهم ذاتا قائمة بنفسها منفصلة عن البدن حتى تكون في الملأ الاعلى
والبدن في القبر بل هي عندهم عرض من اعراض البدن كحياته وقدرته
وسمعه وبصره وسائر صفاته وحياة البدن مشروطة بها وموته قطع هذه
الصفة عنه وزعم كثير منهم أن العرض لا يبقى زمانين فعلى هذا لا تزال روح
متجددة فتعدم روح وتحدث أخرى بدلها وهذا قول باينوا به سائر العقلاء
كما خالفوا به المعلوم يقينا من أدلة الشرع وانما يجيء هذا على قول جمهور
العقلاء سواهم وقول أهل السنة من الفقهاء والمحدثين وغيرهم ان الروح
ذات قائمة بنفسها لها صفات تقوم بها وانها تفارق البدن وتصعد وتنزل
وتقبض وتنعم وتعذب وتدخل وتخرج وتذهب وتجيء وتسئل وتحاسب
ويقبضها الملك ويعرج بها الى السماء ويشيعها ملائكة السموات ان كانت

طيبة وان كانت خبيثة طرحت طرحا وانها تحس وتدرك وتأكل وتشرب فى
البرزخ من الجنة كما دلت عليه السنة الصحيحة فى أرواح الشهداء خصوصا
والمؤمنين عموما ومع هذا فلها شأن آخر غير شأن البدن فانها تكون فى الملأ
الاعلى فوق السموات وقد تعلقت بالبدن تعلقا يقتضى رد السلام على من
سلم وهى فى مستقرها فى عليين مع الرفيق الاعلى وقد مر النبى صلى الله عليه
وسلم ليلة الاسراء على موسى قائما يصلى فى قبره ثم رآه فى السماء السادسة ولا
ريب ان موسى لم يرفع من قبره تلك الليلة لا هو ولا غيره من الانبياء الذين
رآهم فى السموات بل لم تزل تلك منازلهم من السموات وانما رآهم النبى صلى
الله عليه وسلم ليلة الاسراء فى منازلهم التى كانوا فيها من حين رفعهم الله
سبحانه اليها ولم تكن صلاة موسى فى قبره بموجبة مفارقة روحه للسماء
السادسة وحلولها فى القبر بل هى فى مستقرها ولها تعلق بالبدن قوى حتى
رد عليه السلام واذا كان النائم تقوى نفسه وقواها فى حال النوم حتى
تحرك البدن وتقيمه وتؤثر فيه فما الظن بأرواح الانبياء وقد ثبت فى الصحيح
ان أرواح الشهداء فى حواصل طير خضر تأكل من ثمار الجنة وتشرب من
أنهارها وتسرح فيها حيث شاءت ثم تأوى الى قناديل معلقة تحت العرش
وهذا شأنها حتى يبعثها الله سبحانه الى اجسادها ومع هذا فاذا زارهم المسلم
وسلم عليهم عرفوا به ورد وا عليه السلام بل ونسمة المؤمن كذلك مع كونها
طائرا تعلق فى شجر الجنة ترد على صاحبها وتشعر به اذا سلم عليه المسلم وقد
قال أبو الدرداء اذا نام العبد عرج بروحه حتى يؤتى بها الى العرش فان كان
طاهرا أذن لها بالسجود ذكره الحافظ أبو عبد الله بن منده فى كتاب الروح
وروى ابن المبارك فى كتاب الزهد والرقائق عن ابن لهيعة حدثنى هشام بن
نسيم الرعينى عن أبى هشام الاصبحى عن ابى الدرداء قال اذا نام الانسان
عرج بنفسه حتى يؤتى بها الى العرش فان كان طاهرا أذن لها بالسجود وان

كان جنبا لم يؤذن لها بالسجود وروى الامام أحمد فى كتاب الزهد عن
الحسن البصرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نام العبد وهو
ساجد يباهى الله به الملائكة يقول انظروا الى عبدى روحه عندى وهو
ساجد لى وهذا مرسل وقال أبو الطيب محمد بن حميد الحورانى فى جزئه
الذى رواه تمام عنه حدثنا أحمد بن محمد بن نصر الانطاكى حدثنا أحمد بن
عبد الله بن أبى حمار القطان حدثنا عبد الرحمن بن مغراء عن الازهر بن
عبد الله الاودى عن محمد بن عجلان عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه
عن على بن أبى طالب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من
عبد ولا أمة ينام فيستثقل نوما الا عرج بروحه الى العرش فالذى لا يستيقظ
دون العرش فتلك الرؤيا التى تصدق والذى يستيقظ دون العرش فتلك
التى تكذب هكذا روى مرفوعا وليس بمحفوظ والمعروف وقفه على على
قال ابن مردويه فى تفسيره حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا جعفر بن محمد
حدثنا عمرو بن عثمان حدثنا بقية قال حدثنى صفوان بن عمرو قال حدثنى
سليم بن عامر ان عمر بن الخطاب قال اتعجب من رؤيا الرجل انه يبيت
فيرى الشئ لم يخطر له على بال فتكون رؤياه كأخذ باليد ويرى الرجل رؤيا
فلا تكون رؤياه شيأ قال فقال على أفلا أخبرك بذلك يا أمير المؤمنين لان الله
يقول الله يتوفى الانفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها فيمسك التى قضى
عليها الموت ويرسل الاخرى الى أجل مسمى فالله تبارك وتعالى يتوفى
الانفس كلها فما رأت وهى عنده فى السماء فهى الرؤيا الصادقة وما رأت اذا
ارسلت فى أجسادها تلقتها الشياطين فى الهواء فكذبتها وأخبرتها
بالاباطيل فكذبت فيها فعجب عمر من قوله وقد رواه ابن منده أيضا فى
كتاب الروح والنفس من رواية بقية بن الوليد حدثنا صفوان بن عمرو عن
سليم بن عامر الحضرمى قال قال عمر بن الخطاب عجبت لرؤيا الرجل يرى

الشئ

Marfat.com

الشئ لم يخطر له على بال فيكون كاخذه باليد ورى الشئ فلا يكون شيأ
فقال على بن أبى طالب رضى الله عنه ياأمير المؤمنين يقول الله عز وجل الله
يتوفى الانفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها فيمسك التى قضى عليها
الموت ويرسل الاخرى الى أجل مسمى قال والارواح بها فى منامها فما رأت
وهى فى السماء فهو الحق واذا ردت الى اجسادها تلقتها الشياطين فى الهواء
وكذبتها فما رأت من ذلك فهو الباطل قال فجعل عمر يتعجب من قول على
قال ابن منده هذا خبر مشهور عن صفوان بن عمرو وغيره وروى عن أبى
الدرداء فهذه روح النائم متعلقة ببدنه وهى فى السماء تحت العرش وترد
الى البدن فى أقصر وقت فروح النائم مستقرها البدن تصعد حتى تبلغ
السماء وترى ماهنالك ولم تفارق البدن فراقا كليا وعكسه أرواح الانبياء
والصديقين والشهداء مستقرها فى عليين وترد الى البدن احيانا ولم تفارق
مستقرها ومن لم ينشرح صدره افهم هذا والتصديق به فلا يبادر الى رده
وانكاره بغير علم فان للارواح شأنا آخر غير شأن الابدان وقد صح عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال أقرب مايكون العبد من ربه وهو ساجد
وهذا قرب الروح نفسها من الرب ولم تفارق البدن والرب تعالى فوق
سمواته على عرشه ولا يلتفت الى كثافة طبع الجهمى وغلظ قلبه ورقة
ايمانه ومبادرته الى تكذيب مالم يحط بعلمه فالروح تقرب حقيقة بنفسها
فى حال السجود من ربها تبارك وتعالى لاسيما فى النصف الاخير من الليل
حين يجتمع القربان اذ أقرب مايكون العبد من ربه وهو ساجد وأقرب
مايكون من عبده فى جوف الليل حين ينزل الى السماء الدنيا ويدنو من عباده
فتحس الروح بقربها حقيقة من ربها سبحانه ومع هذا فهى فى بدنها وهو
فوق سمواته على عرشه وقد دنا من عباده ونزل الى السماء الدنيا فان علوه
سبحانه على خلقه أمر ذاتى له معلوم بالعقل والفطرة واجماع الرسل فلا يكون

Marfat.com

فوقه شئ البتة ومع هذا فيدنو عشية عرفة من أهل الموقف وينزل الى سماء الدنيا وهذا الذى ذكرناه من دنو الرب تبارك وتعالى من عباده مع كونه عاليا على خلقه هو قول كثير من المحققين من أهل السنة قالوا واذا كان شأن الروح ماذكرنا وهى مخلوقة محصورة متحيزة فكيف بالخالق الذى يحيط ولا يحاط به علما واعلم ان السلف الصالح ومن سلك سبيلهم من الخلف متفقون على اثبات نزول الرب تبارك وتعالى كل ليلة الى سماء الدنيا وكذلك هم مجمعون على اثبات الاتيان والمجئ وسائر ماورد من الصفات فى الكتاب والسنة من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل ولم يثبت عن أحد من السلف انه تأول شيأ من ذلك وأما المعتزلة والجهمية فانهم يردون ذلك ولا يقبلونه وحديث النزول متواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عثمان بن سعيد الدارمى هو أغيظ حديث للجهمية وقال أبو عمر بن عبد البر هو حديث ثابت من جهة النقل صحيح الاسناد لا يختلف أهل الحديث فى صحته وقال سليمان بن حرب سأل بشر بن السرى حماد ابن زيد فقال يا أبا اسمعيل الحديث الذى جاء ينزل الله الى السماء الدنيا يتحول من مكان الى مكان فسكت حماد ثم قال هو فى مكانه يقرب من خلقه كيف يشاء وقال اسحق بن راهويه جهمى وهذا المبتدع يعنى ابراهيم ابن صالح مجلس الامير عبد الله بن طاهر فسألنى الامير عن أخبار النزول فسردتها فقال ابراهيم كفرت برب ينزل من سماء الى سماء فقلت آمنت برب يفعل مايشاء قال فرضى عبد الله كلامى وانكر على ابراهيم وسأل رجل عبد الله بن المبارك عن النزول فقال يا أبا عبد الرحمن كيف ينزل فقال عبد الله كد خداى خويش كد ينزل كيف يشاء وقال أبو الطيب أحمد بن عثمان حضرت عند أبى جعفر الترمذى فسأله سائل عن حديث النبى صلى الله عليه وسلم ان الله ينزل الى سماء الدنيا

فالنزول

Marfat.com

فالنزول كيف يكون يبقى فوقه هلوفقال أبو جعفر الترمذى النزول معقول والكيف مجهول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة وأبو جعفر هذا اسمه محمد بن أحمد بن نصر وكان من كبار فقهاء الشافعية ومن أهل العلم والفضل والزهد فى الدنيا اثنى عليه الدارقطنى وغيره وقد قال فى النزول كما قال مالك فى الاستواء وهكذا القول فى سائر الصفات وقد اختلف المثبتون للنزول هل يلزم منه خلو العرش منه أم لا ونحن نشير الى ذلك اشارة مختصرة فنقول قالت طائفة لا يلزم منه خلو العرش بل ينزل الى سماء الدنيا وهو فوق العرش قالوا وكذلك كلام موسى من الشجرة وهو فوق عرشه وكذلك يحاسب الناس يوم القيامة ويجىء ويأتى وينطلق وهو مع ذلك كله فوق العرش لانه سبحانه أكبر من كل شئ كما دل عليه السمع والعقل وهو العلى العظيم فلا يزال سبحانه على المخلوقات كلها العرش وغيره فى كل وقت وفى كل حال من نزول واتيان وقرب وغير ذلك فلو خلى العرش حال نزوله لكان فوقه شئ وكان غير عال وهذا ممتنع فى حقه سبحانه لان علوه من لوازم ذاته فلا يكون غير عال أبدا ولا يكون فوقه شئ أصلا وقالت طائفة أخرى بل خلو العرش من لوازم نزوله فنقول ينزل الى سماء الدنيا ويخلو منه العرش اذا نزل لان النزول الحقيقى يستلزم ذلك والقول باثبات النزول مع كونه فوق العرش غير معقول وكذلك القول بأنه يحاسب الناس يوم القيامة فى الارض وانه يجىء ويقبل ويأتى وينطلق ويتبعونه وانه بين أيديهم وانه يطوف فى الارض ويحيط عن عرشه الى كرسيه أو غيره ثم ينفع الى عرشه كما ورد هذا كله فى الحديث وانه كلم موسى عليه السلام من الشجرة حقيقة وهو مع ذلك كله فوق عرشه أمر لا يتصوره العقل ولم يدل عليه النقل فيجب القول به والانقياد له بل هو شئ لا يخطر ببال من سمع الاحاديث فى ذلك وكان سليم الفطرة الا ان يوقفه عليه من يعتقده فيقرره

فى ذهنه وقد علم ان نزول الرب تبارك وتعالى أمر معلوم معقول كما نتوانه
وباقى صفاته وان كانت الكيفية مجهولة غير معقولة وهو ثابت حق حقيقة
لا يحتاج الى تحريف ولكن يصان عن التلعوب الكاذبة ومالزم الحق فهو
عين الحق قال هؤلاء ونحن أقرب الى الحق وأولى بالصواب ممن خالفنا لانا
قلنا بالنصوص كلها ولم نرد منها شيأ ولم نتأوله بل أثبتنا نزول الرب تبارك
وتعالى حقيقة مع اقرارنا بأنه العلى العظيم الكبير المتعال فلا شئ أعلى منه
ولا أعظم منه ولا اله غيره ولا رب سواه هو الاول الذى ليس قبله شئ
والآخر الذى ليس بعده شئ والظاهر الذى ليس فوقه شئ والباطن الذى
ليس دونه شئ وكونه عليا عظيما لا ينافى نزوله حقيقة عند من عقل معنى
النصين وفهم معنى الخطابين قالوا فنحن قلنا بوجوب النصين فاثبتنا العلو
والنزول وأما مخالفنا القائل بأنه ينزل ولا يخلو منه العرش فحقيقة قوله اما
نفى معنى النزول بالكلية واثبات مجرد لفظه واما حمله على أمر لا يعقل
أصلا واما تفسيره بما يخالف ظاهر اللفظ وحقيقته وهو القول بنزول بعض
الذات ثم انه يرد على قائل هذا ما أورده علينا من انه يبقى شئ من المخلوقات
فوق بعض الذات وذلك ينافى العلو المطلق الذى هو من لوازم ذاته فمخالفنا
يلزمه أمر ان أحدهما ما أورده علينا والآخر مخالفته ظاهر اللفظ وحمله
على المجاز دون الحقيقة من غير دليل ونحن لا يلزمنا محذور أصلا فانا جمعنا
بين نصوص الكتاب والسنة وقلنا بها كلها وحملناها على الحقيقة دون المجاز
لم نتأول منها شيأ برأينا ولا صرفنا منها شيأ عن ظاهره بعقلنا قالت
الطائفة الاولى القائلة بعدم الخلو بل نحن أولى بالحق منكم فانا نحن
القائلون بالنصوص كلها الجامعون بين الادلة العقلية والسمعية وأما أنتم
فيلزمكم مخالفة ما ورد من نصوص العظمة وان يكون المخلوق محيطا بالخالق
وما ذكرتموه من استلزام النزول بخلو العرش هو عين الجهل وانما ذلك

لازم

Marfat.com

لازم فى نزول المخلوق والله تعالى ليس كمثله شئ لا فى ذاته ولا فى صفاته ولا
فى أفعاله وهو العالى فى دنوه القريب فى علوه ليس فوقه شئ ولا دونه شئ بل
هو العالى على جميع خلقه فى حال نزوله وفى غير حال نزوله وهو الواسع
العليم أكبر من كل شئ وأعظم من كل شئ وهو المحيط بكل شئ
ولا يحيط به شئ ما السموات السبع والارضون السبع وما فيهن وما بينهن فى
يده الا كخردلة فى يد أحدكم وهو الموصوف بالعلو المطلق ولم يزل عاليا ولا
يكون الا عاليا سبحانه وتعالى وفى هذا كله ما يبطل قولكم انه اذا نزل
يخلو منه العرش فان ذلك يلزم منه أمور ممتنعة منها احاطة المخلوق
بالخالق وان لا يكون الخالق أكبر من كل شئ ولا أعظم من كل شئ وذلك
محال قالوا واما نحن فنقول لا يخلو منه العرش اذ نزل بل هو فوق عرشه
بغير من خلقه كيف شاء وان كنا قد نقول انه غير موصوف بالاستواء
حال النزول فان الاستواء علو خاص وهو أمر معلوم بالسمع وأما مطلق
العلو فانه معلوم بالعقل وهو من لوازم ذاته فقربه الى خلقه حال نزوله
لا ينافى مطلق علوه على عرشه قالوا وما ذكره مخالفنا من انا ننفى
معنى النزول بالكلية أو نفسره بأمر لا يعقل باطل بل النزول عندنا
أمر معلوم معقول غير مجهول وهو قرب الرب تبارك وتعالى من خلقه
كيف يشاء وقول المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ينزل ربنا
كقوله تعالى فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وقد ثبت ان الذى تجلى منه
مثل الخنصر أو مثل طرف الخنصر مع اضافة التجلى اليه فكذلك
النزول من غير فرق ولا يلزمنا على هذا ما لزمكم من احاطة المخلوق بالخالق
وكونه غيره لى عظيم وقد ثبت ان جبريل عليه السلام كان يأتى النبى
صلى الله عليه وسلم فى صورة دحية مع العلم بان صورته التى خلق عليها
لم تزل ولم تعدم فى تلك الحال بل تمثل له بعضها فى صورة دحية فخاطبه

Marfat.com

وليس فى الشرع ولا فى العقل ما ينفى ذلك قالت الطائفة الاخرى القائلة
بالحلول الواجب علينا كلنا اتباع النصوص كلها والجمع بينها وان لا يضرب
بعضها ببعض ولا يخفى ان جميع ما ورد من نصوص العظمة نحن به
مصدقون واليه منقادون وبه موقنون وما ذكروه من العلو والعظمة
لا ينافى حقيقة ونحن لا نمثل نزول الرب تبارك وتعالى بنزول المخلوق
ولا استوائه باستوائه وكذلك سائر الصفات نعوذ بالله من التمثيل والتعطيل
لكن اثبات القدر المشترك لا بد منه كما فى الوجود وباقى الصفات والالزم
التعطيل المحض فنحن نثبت النزول على وجه يليق بجلال الله وعظمته
من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل ونقول قد أخبر
الصادق وما أخبر به فهو حق بين الحق وما لزم الحق فهو حق ونقول
ان النزول الحقيقى يستلزم ما ذكرناه وما استروح اليه مخالفنا من أن
المراد نزول بعض الذات كما فى قوله فلما تجلى ربه للجبل والمراد تجلى
البعض أمر غير مقبول منه والفرق بين الموضعين ظاهر والدليل
هناك دل على ارادة البعض فلا يلزم من الحمل على ارادة البعض فى
مكان بدليل الحمل على ارادة البعض فى مكان آخر من غير دليل وما
ذكر من أمر جبريل وتمثل بعضه للنبى صلى الله عليه وسلم فى صورة دحية
أمر لم يدل عليه عقل ولا شرع فلا يجوز المصير اليه بمجرد الرأى بل الذى
كان يأتى النبى صلى الله عليه وسلم فى صورة دحية هو جبريل حقيقة
ولعظيم مرتبته وعلو منزلته أقدره الله تعالى على ان يتحول من صورة الى
صورة ومن حال الى حال فيرى مرة كبيرا ومرة صغيرا كما رآه النبى صلى الله
عليه وسلم ولله سبحانه وتعالى المثل الاعلى فى السموات والارض وقد دل
العقل والنقل على قيام الافعال الاختيارية به فهو الفاعل المختار يفعل
ما يشاء ويختار ذو القدرة التامة والحكمة البالغة والكمال المطلق وقد

Marfat.com

ثبت فى الصحيح انه يتحول من صورة الى صورة وثبت انه يبدى لهم فى صورة غير الصورة التى رأوه فيها أول مرة ثم يعود فى الصورة التى رأوه فيها أول مرة وهذا كله حق لان الصادق المصدوق المعصوم الذى لا ينطق عن الهوى قد أخبر به وليس فى العقل ما ينفيه بل جميع ما أخبر به صاحب الشرع يوافقه العقل الصحيح ويؤيده وينصره ولا يخالفه أصلا واذا عرف هذا فقد يقال ما ورد من الادلة الدالة على العظمة وكبر الذات ليس بينها وبين ما قيل انه يعارضها منافاة ولا معارضة بل جميع ذلك حق والجمع بين ذلك كله سهل يسير بعد العلم باثبات الافعال الاختيارية وان الله هو الفعال لما يريد وهو الفاعل المختار يفعل ما يشاء ويختار لا اله غيره ولا رب سواه وقالت طائفة ثالثة نحن لا نوافق الطائفة الاولى ولا الثانية بل نقول ينزل كيف يشاء غير مثبتين للخلو ولا نافين له بل مقتصرين على ما جاء فى الحديث سالكين فى ذلك طريقة السلف الصالح وقد روى الشيخ عن اسحق بن راهويه قال سألنى ابن طاهر عن حديث النبى صلى الله عليه وسلم يعنى فى النزول فقلت له النزول بلا كيف وروى الاوزاعى عن الزهرى ومكحول انهما قالا امضوا الاحاديث على ما جاءت وقال الاوزاعى ومالك والثورى والليث بن سعد وغيرهم من الائمة أمروا الاحاديث كما جاءت بلا كيف وابسط الكلام فى هذا موضع آخر والله سبحانه وتعالى أعلم (قال المعترض)

(الباب الثالث فيما ورد فى السفر الى زيارته صلى الله عليه وسلم صريحا وبيان ان ذلك لم يزل قديما وحديثا) وممن روى ذلك عنه من الصحابة بلال بن رباح مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم سافر من الشام الى المدينة لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم روينا ذلك باسناد جيد اليه وهو نص فى الباب وممن ذكره الحافظ أبو القاسم بن عساكر بالاسناد الذى

Marfat.com

سنذكره وذكره الحافظ أبو محمد عبد الغني المقدسي في الكمال في ترجمة بلال فقال ولم يؤذن لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى الا مرة واحدة في خلافة عمر بها المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم طلب اليه الصحابة ذلك فاذن ولم يتم الاذان وقيل انه أذن لابي بكر الصديق رضي الله عنه في خلافته ومن ذكر ذلك أيضا الحافظ أبو الحجاج المزي وها أنا أذكر اسناد ابن عساكر في ذلك أنبأنا عبد المؤمن بن خلف وعلي بن محمد ابن هارون وغيرهما قالوا أنبأنا القاضي أبو نصر محمد بن هبة الله بن محمد ابن معيل الشيرازي اذنا أنبأنا الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي قراءة عليه وأنا أسمع قال أنبأنا أبو القاسم زاهر ابن طاهر أنبأنا أبو سعيد محمد بن عبد الرحمن أنبأنا أبو أحمد محمد بن محمد أنبأنا أبو الحسن محمد بن الفيض الغساني بدمشق حدثنا أبو اسحق ابراهيم ابن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء حدثني أبي محمد بن سليمان عن أبيه سليمان بن بلال عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال لما دخل عمر بن الخطاب رضي الله عنه من فتح بيت المقدس وسار الى الجابية سأله بلال ان يقره بالشام ففعل ذلك فقال وأخي أبو رويحة الذي آخى بيني وبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دارنا في خولان فاقبل هو وأخوه الى قوم من خولان فقال لهم قد أتيناكم خاطبين وقد كنا كافرين فهدانا الله ومملوكين فأعتقنا الله وفقيرين فأغنانا الله فان تزوجونا فالحمد لله وان تردونا فلا حول ولا قوة الا بالله فزوجوهما ثم ان بلالا رأى في منامه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول له ما هذه الجفوة يا بلال أما آن لك ان تزورني يا بلال فانتبه حزينا وجلا خائفا فركب راحلته وقصد المدينة فاتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يبكي عنده ويمرغ وجهه عليه فاقبل الحسن والحسين فجعل يضمهما ويقبلهما فقالا له يا بلال نشتهي نسمع اذانك الذي كنت تؤذن

به لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ففعل فعلا سطح المسجد فوقف
موقفه الذي كان يقف فيه فلما أن قال الله أكبر ارتجت المدينة فلما أن قال
أشهد أن لا اله الا الله ازدادت رجتها فلما أن قال أشهد أن محمدا رسول الله
خرجن العواتق من خدورهن وقالوا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
فما رؤي يوما أكثر باكيا ولا باكية بالمدينة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ذلك اليوم كذا ذكره ابن عساكر في ترجمة بلال وذكره أيضا في ترجمة
ابراهيم بسند آخر الى محمد بن الفيض أنبأنا جماعة عن جماعة عن ابن
عساكر قال أنبأنا أبو محمد بن الاكفاني حدثنا عبد العزيز بن أحمد حدثنا
تمام بن محمد حدثنا محمد بن سليمان حدثنا محمد بن الفيض فذكره سواء الا
أنه اسقط منه من فتح بيت المقدس وقال آخى بيني وبينه ولم يقل خاطب بن
أبو رويحة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن الخثعمي وفي الطبقات ان مؤاخاته
لبلال لم يثبتها محمد بن عمر واثبتها ابن اسحق وغيره واختار أنس أن يجعل
ديوانه معه فضمه عمر اليه وضم ديوان الحبشة الى خثعم لمكان بلال منهم
وسليمان بن بلال بن أبي الدرداء روى عن جدته وأبيه بلال روى عنه ابنه
محمد وأيوب بن مدرك الحنفي وذكره ابن عساكر حديثا ولم يذكر فيه
تجريحا وابنه محمد بن سليمان بن بلال ذكره مسلم في الكنى وأبو بشر
الدولابي والحاكم أبو أحمد وابن عساكر كنيته أبو سليمان قال ابن أبي حاتم
سألت أبي عنه فقال ما بحديثه بأس وابنه ابراهيم بن محمد بن سليمان أبو
اسحق ذكره الحاكم أبو أحمد وقال كما ذا محمد بن الفيض وذكره ابن عساكر
وذكر حديثه ثم قال قال ابن الفيض توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائتين
ومحمد بن الفيض بن محمد بن الفيض أبو الحسن الغساني الدمشقي روى عن
خلائق وروى عنه جماعة منهم أبو أحمد بن عدي وأبو أحمد الحاكم وأبو
بكر بن المقرئ في معجمه وذكره ابن زبر وابن عساكر في التاريخ توفي

سنة خمس عشرة وثلثمائة ومولده سنة تسع عشرة ومائتين ومدار هذا
الاسناد عليه فلا حاجة الى النظر في الاسنادين اللذين رواهما ابن
عساكر بما وان كان رجالهما معروفين مشهورين وليس اعتمادنا في
الاستدلال بهذا الحديث على رؤيا المنام فقط بل على فعل بلال وهو صحابي
لا سيما في خلافة عمر رضي الله عنه والصحابة متوافرون ولا يخفى عنهم
هذه القصة ومنام بلال ورؤياه للنبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتمثل به
الشيطان وليس فيه ما يخالف ما ثبت في اليقظة فيتأكد به فعل الصحابي
انتهى ما ذكره المعترض ﴿والجواب﴾ ان يقال هذا الاثر المذكور عن
بلال ليس بصحيح عنه ولو كان صحيحا عنه لم يكن فيه دليل على محل النزاع
وقوله ان اسناده جيد خطأ منه وكذلك قوله انه نص في الباب وقد ذكر هذا
الاثر الحاكم أبو أحمد محمد بن أحمد بن اسحاق النيسابوري الحافظ في الجزء
الخامس من فوائده ومن طريقه ذكره ابن عساكر في ترجمة بلال وهو أثر
غريب منكر واسناده مجهول وفيه انقطاع وقد تفرد به محمد بن الفيض
الغساني عن ابراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال عن أبيه عن جده وابراهيم
ابن محمد هذا شيخ لم يعرف بثقة ولا أمانة ولا ضبط وعدالة بل هو مجهول غير
معروف بالنقل ولا مشهور بالرواية ولم يرو عنه غير محمد بن الفيض روى
عنه هذا الاثر المنكر ولما ذكره الحاكم أبو أحمد في الكنى قال كتبه لنا أبو
الحسن محمد بن الفيض الغساني الدمشقي وأخبرنا عنه بحديث ولم يذكره
وأشار الى هذا الخبر الذي رواه من طريقه في غير الكنى وروى بعضه في
الكنى في ترجمة أبي رويحة وقدم أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان ومحمد بن
مسلم بن وارة ويعقوب بن سفيان الفسوي وغيرهم من الحفاظ الى دمشق
وكان هذا الشيخ موجودا في ذلك الوقت ولم يروه عنه أحد منهم وهو من ولد
أبي الدرداء فلو كان من أهل الحديث أو كان عنده علم أو له رواية لرووا

Marfat.com

عنه وسمعوا منه وقد كان أبو حاتم الرازى من أحرص الناس على لقاء الشيوخ كما ذكر ذلك عن نفسه وقد كتب بعضهم عن ابراهيم بن هشام بن يحيى الغسانى الدمشقى كما روى عنه يعقوب الفسوى والحسن بن سفيان وجماعة من أهل الحديث وابراهيم بن هشام فى طبقة ابراهيم بن محمد بن سليمان كانا جميعا فى وقت واحد ودور وابنهما متقاربة وقد علم ان ابراهيم بن هشام شيخ متهم بالكذب لا يعرف الحديث ولا يدريه ولا يحتج بروايته وقد روى عنه غير واحد من أهل الحديث من الرحالة وغيرهم ولم يرو أحد منهم عن ابراهيم بن محمد فلو كان من أهل النقل والرواية أو عنده علم أو حديث لأخذوا عنه وسمعوا منه كما أخذوا عن ابراهيم بن هشام فلما لم يرووا عنه دل تركوه وأعرضوا عنه مع حرصهم على لقاء الشيوخ وشدة اعتنائهم بالرواية دل على انه عندهم أسوء حالا من ابراهيم بن هشام وقد ذكر أبو حاتم الرازى وغيره عن ابراهيم بن هشام ما يدل على انه لا يعى الحديث ولا قال ابن أبى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل سمعت أبى يقول قلت لابى زرعة لا تحدث عن ابراهيم بن هشام بن يحيى قال ذهبت الى قريته وأخرج الى كتابا زعم أنه سمعه من سعيد بن عبد العزيز فنظرت فيه فاذا فيه أحاديث ضمرة عن رجاء بن أبى سلمة وعن ابن شوذب وعن يحيى بن أبى عمرو الشيبانى فنظرت الى حديث فاستحسنته من حديث ليث بن سعد عن عقيل فقلت له اذكر هذا فقال حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن ليث بن سعد عن عقيل بالكسر ورأيت فى كتابه أحاديث عن سويد بن عبد العزيز عن مغيرة وحصين وقد قلبها على سعيد بن عبد العزيز واظنه لم يطلب العلم وهو كذاب قال فقلت هذه احاديث سويد بن عبد العزيز قال فقال صدقت نعم حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن سويد قال ابن أبى حاتم ذكرت لعلى بن الحسين بن الجنيد بعض هذا الكلام من أبى فقال صدق أبو حاتم ينبغى أن لا يحدث

Marfat.com

عنه قلت وابراهيم بن هشام هذا هو صاحب حديث أبي ذر الطويل الذي تفرد به عن أبيه عن جده وقد رواه أبو القاسم الطبراني وأبو حاتم بن حبان البستي في كتاب الانواع والتقاسيم وهو حديث مجموع من أحاديث كثيرة بعضها في الصحاح وبعضها في المسانيد والسنن وبعضها لا أصل له وقد ذكر ابن أبي حاتم ابراهيم بن هشام في كتاب الجرح والتعديل وذكر عنه ما حكيناه ولم يذكر ابراهيم بن محمد بن سليمان فيه ولم يرو عنه أحد ممن رحل من الحفاظ وأهل الحديث ولم يأخذ عنه من أهل بلده غير محمد بن الفيض روى عنه هذا الخبر الذي لم يتابع عليه فعلم انه ليس بمحل للرواية عنه ونحن نطالب هذا المعترض الذي يتكلم بلا علم فنقول له لم قلت ان هذا الاثر الذي تفرد به ابراهيم بن محمد اسناده جيد ومن قال هذا قبلك ومن وثق ابراهيم بن محمد هذا أو احتج بروايته أو اثنى عليه من أهل العلم والحديث والحجة بالحديث عليه أن يبين صحة اسناده ودلالته على ما طلب به وأنت لم تذكر في ابراهيم المنفرد بهذا الخبر شيأ يقتضي الاحتجاج بروايته والرجوع الى قبول خبره فعولك فيما تفرد به لم يتابع عليه ان اسناده جيد دعوى مجردة مقابلة بالمنع والرد وعدم القبول والله علم وأما محمد بن سليمان بن بلال والد ابراهيم فانه شيخ قليل الحديث لم يشتهر من حاله ما يوجب قبول اخباره وقد ذكره البخاري في تاريخه وذكر له حديثا يرويه عن أمه عن جدته هار واه عنه هشام بن عمار وهو الذي أشار اليه أبو حاتم وأما أبوه سليمان بن بلال فانه رجل غير معروف بل هو مجهول الحال قليل الرواية لم يشتهر بحمل العلم ونقله ولم يوثقه أحد من الائمة فيما علمناه ولم يذكره البخاري ترجمة في كتابه وكذلك ابن أبي حاتم ولا يعرف له سماع من أم الدرداء ونحن نطالب المستدل بروايته والمحتج بخبره فنقول له من وثقه من الائمة واحتج بحديثه من الحفاظ أو اثنى عليه من العلماء حتى يصار الى

روايته

Marfat.com

أبو عثمان من أشراف قريش وأفاضل أهل المدينة ومتقنيهم مات سنة أربع أو خمس وأربعين ومائة فقد تبين ان عبيد الله بن عمر كان من كبار علماء أهل المدينة وقد أخذ العلم عن خلق من التابعين وأتباعهم وقد أدرك جماعة من كبار التابعين وأدرك ما كان عليه السلف وهو من أقارب عبد الله بن عمر وقد قال فيما فعله ابن عمر ما نعلم أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك الا ابن عمر فلو كان ما فعله ابن عمر مأثورا عن غيره أو منقولا عن أحد من الصحابة لم يخف على عبيد الله بن عمر وغيره من العلماء أهل المدينة الذين هم أعلم الناس بهذا الشأن والله أعلم (قال المعترض) وروى عبد الرزاق في هذا الباب أيضا ان سعيد بن المسيب رأى قوما يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما مكث نبي في الارض أكثر من أربعين يوما ثم روى عبد الرزاق فيه قوله صلى الله عليه وسلم مررت بموسى ليلة اسري بي وهو قائم يصلي في قبره كانه قصد بذلك رد ما روى عن سعيد ابن المسيب وهو رده صحيح وما ورد عن ابن المسيب ورد فيه حديث نذكره في باب حياة الانبياء وقد روى عن عثمان بن عفان انه لما حضر أشار بعض الصحابة عليه بأن يلحق بالشام فقال لن أفارق دار هجرتي ومجاورة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مخالف لما قال ابن المسيب وهو الصحيح وبذلك ماذكرناه عن ابن عمر ثم لو صح قول ابن المسيب لم يمنع من استحباب زيارة القبر لشرفه بحلوله فيه ونسبته اليه كما قال الشاعر

أمر على الديار ديار ليلى * أقبل ذا الجدار وذا الجدارا
وما حب الديار شغفن قلبي * ولكن حب من سكن الديارا

(قلت) هذا الذي رواه عبد الرزاق عن ابن المسيب لم يتابع عليه ابن المسيب بل في صحته عنه نظر وما بناه المعترض عليه على تقدير صحته عنه ليس بمقبول منه بل هو بناء ضعيف على ضعيف ولم يذكر البيهقي في

Marfat.com

الجزء الذى جمعه فى حياة الانبياء بعد وفاتهم قول ابن المسيب وانما روى
باسناد ضعيف غير ثابت عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان
الانبياء لا يتركون فى قبورهم بعد أربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدى الله
عز وجل حتى ينفخ فى الصور وقد روى نحو هذا الحديث من وجه آخر
بزيادة يختلف بها المعنى قال أبو حاتم بن حبان البستى فى كتاب المجروحين
أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا هشام بن خالد الازرق حدثنا الحسن بن
يحيى الخشنى عن سعيد بن عبد العزيز عن يزيد بن أبى مالك عن أنس بن
مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبى يموت فيقيم فى قبره
الا أربعين صباحا حتى ترد اليه روحه هكذا رواه بهذه الزيادة وقال هذا خبر
باطل موضوع والحسن بن يحيى الخشنى منكر الحديث جدا يروى عن
الثقات مالا أصل له وعن المتقنين مالا يتابع عليه وقال النسائى الحسن
ابن يحيى الخشنى ليس بثقة وقال الدارقطنى متروك وقال عبد الغنى بن
سعيد المصرى ليس بشئ وذكر أبو الحسن بن الزاغونى فى بعض كتبه
حديثا منه ان الله لا يترك نبيا فى قبره مبتا أكثر من نصف يوم وحكى
عن بعضهم انه قال اراد به نصف يوم من أيام الدنيا ثم يعيد أرواحهم الى
أجسادهم فيكونون أحياء فى قبورهم وعن بعضهم ان المراد به نصف يوم
من أيام الآخرة وهذا الحديث الذى ذكره ابن الزاغونى حديث
منكر غير صحيح وسنذكر ما ورد فى هذا الباب والكلام عليه فيما بعد ان
شاء الله تعالى وسعيد بن المسيب رضى الله عنه وان كان من سادات
التابعين علما وعملا وزهدا وورعا فهذا الذى رواه عبد الرزاق عنه
لا يعرف عن غيره من الصحابة والتابعين وأتباعهم وعبد الرزاق يرويه عن
الثورى عن أبى المقدام عنه ولم يذكر الثورى السماع فى روايته وأبو
المقدام هو ثابت بن هرمز الكوفى الحداد والد عمرو بن أبى المقدام وهو شيخ

صالح

Marfat.com

صالح لكن ما تفرد به ولم يتابعه غيره عليه لا ينبغي أن يقبل منه والله أعلم
(قال المعترض)
فان قلت قد كره مالك رحمه الله تعالى أن يقال زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم (قلت) قال القاضي عياض وقد اختلف في معنى ذلك فقيل كراهية الاسم لما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور وهذا يرده قوله كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وقوله من زار قبري فقد أطلق اسم الزيارة وقيل لان ذلك لما قيل ان الزائر أفضل من المزور وهذا أيضا ليس بشئ اذ ليس كل زائر يرجى هذه الصفة وليس عموما وقد ورد في حديث أهل الجنة زيارتهم لربهم ولم يمنع هذا اللفظ في حقه والاولى عندي ان منعه وكراهة مالك له لاضافته الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم وانه لو قال زرنا النبي صلى الله عليه وسلم لم يكرهه لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد فمنى اضافة هذا اللفظ الى القبر والتشبيه بفعل أوائل قطعا للذريعة وحسما للباب والله أعلم (قال المعترض) هذا كلام القاضي وما اختاره يشكل عليه قوله من زار قبري فقد أضاف الزيارة الى القبر الا أن يكون هذا الحديث لم يبلغ مالكا فهذا يحسن ما قاله القاضي في الاعتذار عنه لا في اثبات هذا الحكم في نفس الامر ولعله يقول ان ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم لا محذور فيه والمحذور انما هو في قول غيره
(قلت) هذا الاشكال الذي ذكره المعترض على كلام القاضي ليس بشئ وما ذكره من الخبر الذي فيه اضافة الزيارة الى قبره ليس بثابت عند مالك ولا في نفس الامر بل هو حديث ضعيف غير ثابت عند أهل العلم بالحديث كما قد بينا ذلك فيما تقدم ولو كان ثابتا لم يحسن من عالم ان يفرق في اطلاق لفظه بين كونه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم أو من قول غيره

Marfat.com

كما ذكره * ثم قال وقد قال عبد الحق الصقلي عن أبي عمران المالكي انه قال انما كره مالك أن يقال زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم لان الزيارة من شاء فعلها ومن شاء تركها وزيارة قبره صلى الله عليه وسلم واجبة قال عبد الحق يعني من السنن الواجبة ينبغي أن لا نذكر الزيارة فيه كما نذكر في زيارة الاحياء الذين من شاء زارهم ومن شاء تركه والنبي صلى الله عليه وسلم أشرف وأعلى من أن يعمى انه يزار (قال المعترض) وهذا الجواب بينه وبين جواب القاضي بون في شيئين أحدهما انه يقتضي تأكد نسبة معنى الزيارة الى القبر وانه يجتنب لفظها وجواب القاضي يقتضي عدم نسبتها الى القبر والثاني انه يقتضي التسوية في كراهة اللفظ بين قوله زرت القبر وزرت النبي صلى الله عليه وسلم وجواب القاضي يقتضي الفرق بينهما (قلت) هذا الذي قاله أبو عمران المالكي لم يتابع عليه بل هو متضمن للغلو والكلام بغير حجة ولم يذهب أحد من أهل العلم المتقدمين منهم والمتأخرين الى القول بوجوب الزيارة وانما كره مالك والله أعلم اطلاق هذا اللفظ لانه لم يثبت عنده فيه حديث ولم يصح فيه عنده خبر بخصوصه وقد ذكرنا الاحاديث المروية في ذلك وبينا علتها وسبب ضعفها وعدم ثبوتها ولان هذا اللفظ قد صار يستعمل في عرف كثير من الناس في الزيارة الشرعية ولان زيارة قبره لا يتمكن منها أحد كما يتمكن من الزيارة المعروفة عند قبر غيره * قال الشيخ رحمه الله تعالى في كتاب (اقتضاء الصراط المستقيم) بعد ان ذكر قول مالك وما تأوله القاضي عياض به (قلت) غلب في عرف كثير من الناس استعمال لفظ زرنا في زيارة قبور الانبياء والصالحين استعمال لفظ زيارة القبور في الزيارة البدعية الشركية لا في الزيارة الشرعية ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث واحد في زيارة قبر مخصوص ولا روى في ذلك شيأ لا أهل الصحاح ولا أهل السنن ولا

الائمة المصنفون فى المسند كالامام أحمد وغيره وانما روى ذلك من جمع الموضوع وغيره وأجل حديث روى فى ذلك حديث رواه الدارقطنى وهو ضعيف باتفاق أهل العلم بل الاحاديث المروية فى زيارة قبره كقوله من زارنى وزار أبى ابراهيم فى عام واحد ضمنت له على الله الجنة ومن زارنى بعد مماتى فكانما زارنى فى حياتى ومن حج ولم يزرنى فقد جفانى ونحو هذه الاحاديث كلها مكذوبة موضوعة ولكن النبى صلى الله عليه وسلم رخص فى زيارة القبور مطلقا بعد ان كان قد نهى عنها كما ثبت عنه فى الصحيح انه قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وفى الصحيح عنه انه قال استأذنت ربى فى ان أستغفر لامى فلم يأذن لى واستأذنته فى ان أزور قبرها فاذن لى فزوروا القبور فانها تذكركم الآخرة فهذه زيارة لاجل تذكر الآخرة وهذا تجوز زيارة قبر الكافر لاجل ذلك وكان النبى صلى الله عليه وسلم يخرج الى البقيع فيسلم على موتى المسلمين ويدعو لهم فهذه زيارة مختصة بالمسلمين كما ان الصلاة على الجنازة تختص بالمؤمنين وقال أيضا فى أثناء كلامه فى بعض مصنفاته المتأخرة وذلك ان لفظ زيارة قبره ليس المراد بها نظير المراد بزيارة قبر غيره فان قبر غيره يوصل اليه ويجلس عنده ويتمكن الزائر مما يفعله الزائرون للقبور عندها من سنة وبدعة وأما هو صلى الله عليه وسلم فلا سبيل لاحد ان يصل الا الى مسجده لا يدخل أحد بيته ولا يصل الى قبره بل دفنوه فى بيته بخلاف غيره فانهم دفنوه فى الصحراء كما فى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى مرض موته لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا قالت عائشة ولولا ذلك لابرز قبره لكن كره أن يتخذ مسجدا فدفن فى بيته لئلا يتخذ قبره مسجدا ولا وثنا ولا عيدا فان فى سنن أبى داود من حديث أحمد بن صالح عن عبد الله بن نافع أخبرنى ابن أبى ذئب

Marfat.com

عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قبري عيدا وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم وفي الموطأ وغيره عنه انه قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وفي صحيح مسلم عنه انه قال قبل أن يموت بخمس ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني أنهاكم عن ذلك ونهاهم ان يتخذوا قبره عيدا دفن في حجرته لئلا يتمكن أحد من ذلك وكانت عائشة ساكنة فيها فلم يكن في حياتها يدخل أحد لذلك انما يدخلون اليها هي ولما توفيت لم يبق بها أحد ثم لما أدخلت في المسجد سدت وبني الجدار الذي عليها فما بقي أحد يتمكن من زيارة قبره كالزيارة المعروفة عند قبر غيره سواء كانت سنية أو بدعية بل انما يصل الناس الى مسجده ولم يكن السلف يطلقون على هذا زيارة لقبره ولا يعرف عن أحد من الصحابة لفظ زيارة قبره البتة ولم يتكلموا بذلك وكذلك عامة التابعين لا يعرف هذا في كلامهم فان هذا المعنى ممتنع عندهم فلا يعبر عن وجوده وهو قد نهى عن اتخاذ بيته وقبره عيدا وسأل الله ان لا يجعل وثنا ونهى عن اتخاذ القبور مساجد فقال اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ولهذا كره مالك وغيره أن يقال زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان السلف ينطقون بهذا لم يكرهه مالك وقد باشر التابعين بالمدينة وهم أعلم الناس بمثل ذلك ولو كان في هذا حديث معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم لعرفه هؤلاء ولم يكره مالك وأمثاله من علماء المدينة الاخبار بلفظ تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم فقد كان رضي الله عنه يتحرى ألفاظ الرسول في الحديث فكيف يكره النطق بلفظه ولكن طائفة من العلماء رأوا هذا زيارة لقبره وهم لا يخالفون مالكا ومن معه في المعنى بل الذي يشبه أولئك من الصلاة والسلام وطلب

Marfat.com

الوسيلة ونحو ذلك في مسجده بسببه هؤلاء لكن هؤلاء سموا هذا زيارة لقبره وآخرون كرهوا ان يسموا هذا زيارة وقد ذكرنا كلام الشيخ هذا وامثاله في هذا المعنى فيما تقدم والله أعلم (قال المعترض)

وقد قال أبو الوليد محمد بن رشد في البيان والتحصيل قال مالك أكره أن يقال الزيارة لزيارة البيت الحرام وأكره ما يقول الناس زرت النبي وأعظم ذلك أن يكون صلى الله عليه وسلم يزار قال محمد بن رشد ما كره مالك هذا والله أعلم الا من جهة ان كلمة أعلى من كلمة فلما كانت الزيارة تستعمل في الموتى وقد وقع فيها من الكراهة ما وقع كره ان يذكر مثل هذه العبارة في النبي صلى الله عليه وسلم كما كره أن يقال أيام التشريق واستحب أن يقال الأيام المعدودات كما قال الله تعالى وكما كره أن يقال العتمة ويقال العشاء الآخرة ونحو هذا وكذلك طواف الزيارة كانه استحب أن يسمى بالافاضة كما قال الله تعالى في كتابه فاذا أفضتم من عرفات فاستحب أن يشتق له الاسم من هذا وقيل انه كره لفظ الزيارة في الطواف بالبيت والمضي الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم لان المضي الى قبره عليه السلام ليس ليصلي به ذلك ولا لينفعه به وكذلك الطواف بالبيت وانما يفعل تأدية لما يلزمه من فعله ورغبة في الثواب على ذلك من عند الله عز وجل وبالله التوفيق انتهى كلام ابن رشد وقد وقع فيه كراهة مالك قول الناس زرت النبي صلى الله عليه وسلم وهو رد ما قاله القاضي عياض فاما كراهة اسناده الزيارة الى القبر فيحتمل أن يكون العلة فيه ما قاله القاضي عياض ويحتمل أن يكون العلة ما قاله أبو عمران وابن رشد واما اضافة الزيارة الى النبي صلى الله عليه وسلم ان ثبت عن مالك فيتعين أن يكون العلة فيه ما قاله أبو عمران وابن رشد والمختار في تأويل كلام مالك رحمه الله ما قاله ابن رشد دون ما قاله القاضي عياض لان ابن المواز حكى في كتابه في كتاب الحج في باب ما جاء في الوداع

Marfat.com

قال أشهب قيل لمالك فمن قدم معتمرا ثم أراد أن يخرج الى رباط أعليه أن يودع قال هو من ذلك فى سعة ثم قال انه لا يعجبنى أن يقول أحد الوداع وليس هو من الصواب وانما هو الطواف قال الله تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق قال وأكره ما يقال الزيارة وأكره ما يقول الناس زرت النبى صلى الله عليه وسلم وأعظم ذلك أن يكون النبى صلى الله عليه وسلم يزار وقال مالك فى وداع البيت ما يعرف فى كتاب الله ولا سنة نبيه صلى الله عليه وسلم الوداع انما هو الطواف بالبيت قلت لمالك افترى هذا الطواف الذى يودع به أهو الالتزام قال بل الطواف وانما قال فيه آخر الثلث الطواف بالبيت قيل لمالك فالذى يلتزم أترى له ان يتعلق باستار الكعبة عند الوداع قال لا ولكن يقف ويدعو قيل له وكذلك عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم قال نعم انتهى ما أردت نقله من الموازية وهى من أجل كتب المالكية القديمة المعتمد عليها وسياقه حكاية أشهب عن مالك ترشد الى المراد وان مالكا انما كره اللفظ كما كرهه فى طواف الوداع افترى يتوهم مسلم أو عاقل ان مالكا كره طواف الوداع وانظر فى آخر كلام مالك كيف اقتضى انه يقف ويدعو عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم كما يقف ويدعو عند الكعبة فى طواف الوداع فاى دليل أبين من هذا فى ان اتيان قبر النبى صلى الله عليه وسلم والوقوف والدعاء عنده من الامور المعلومة التى لم تزل قبل مالك وبعده ولو عرف مالك رحمه الله ان أحدا يتوهم عليه ذلك من هذا اللفظ لما نطق به ولا لام على مالك فى لفظه لا ايهام فيه وانما يلتبس على جاهل أو متجاهل والمختار عندنا انه لا يكره اطلاق هذا اللفظ أيضا كقوله من زار قبرى وقد تقدم الاعتذار عن مالك فيه ولا يرد عليه قوله زوروا القبور لان زيارة قبور غير الانبياء لينفعهم ويصلحهم بها وبالدعاء والاستغفار ولهذا قال أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن عمر المالكى المعروف بالشارمساحى فى كتاب

(تلخيص

(تلخيص محصول المدونة) من الاحكام الملقب بنظم الدرفى كتاب الجامع
فى الباب الحادى عشر فى السفر اى قصد الانتفاع بالميت بدعة الا فى زيارة
قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم وقبور المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين
وهذا الذى ذكره فى الانتفاع بقبور المرسلين صحيح وكذلك سائر الانبياء
وأما ماذكره فى غير الانبياء فسنتكلم عليه ان شاء الله تعالى فى زيارة قبور
غير الانبياء وأما زيارة أهل الجنة لله تعالى فان صح الحديث فيها فلا يرد
على شئ من المعانى التى قالها عبد الحق وابن رشد لانها ليست واجبة فان
الآخرة ليست دار تكليف وقد انقطع الالحاف بزيارة الموتى فى توهم
الكراهة فقد باء لك بهذا وجه كلام مالك رحمه الله وانه على جواب
القاضى عياض انما كره زيارة القبر لا زيارة النبى صلى الله عليه وسلم وعلى
جواب غيره انما كره اللفظ فيها دون المعنى وكذلك أكثر ما حكيناه من
كلام أصحابه أتوافيه بمعنى الزيارة دون لفظها فمن نقل عن مالك ان
الحضور عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم ازيارة المصطفى والسلام عليه
والدعاء عنده ليس بقربة فقد كذب عليه ومن فهم عنه ذلك فقد أخطأ فى
فهمه وضل وحاشى مالكا وسائر علماء الاسلام بل رعوامهم ممن وقر الايمان
فى قلبه انتهى ماذكره المعترض من النقل والتصرف فيه ولا يخفى مافى
كلامه وتصرفه فى كلام غيره من الخطأ والتلبيس والقصور فى الفهم
والتقصير فى النظر كفهمه من كلام العلماء مالم يريدوه ومخالفته لهم فيما
قصدوه والزامه لهم مالم يعتقدوه وحكمه عليهم بالظن الكاذب وقد قال
النبى صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن أكذب الحديث بل
دأب هذا المعترض التمسك بالامور المتشابهة الخفية والاعراض عن
الاشياء المحكمة الواضحة كعادته الاعتماد على حديث ضعيف
أو مكذوب أو خبر متشابه لا يدل على المطلوب وليس هذا طريق العلماء

القاصدين لايضاح الدين وارشاد المسلمين نعوذ بالله من اتباع الهوى
ولاريب ان زيارة القبور منقسمة فنها شرعى ومنها بدعى ولم ينقل
احد من العلماء لاشيخ الاسلام ولاغيره عن مالك انه كره معنى الزيارة
الشرعية لاقبر النبى صلى الله عليه وسلم ولاغيره من القبور وانما الذى
نقل عنه أشياء منها كراهية قول القائل زرنا قبر النبى صلى الله
عليه وسلم وانما كره ذلك لشدة تمسكه بالاحاديث والآثار فانه لم يكن
عنده فى اطلاقه حديث صحيح ولا أثر ثابت ولا له فيه سلف ولاغير ذلك
من المعانى التى سبق ذكرها واما قول المعترض والمختار عندنا انه لايكره
اطلاق هذا اللفظ لقوله من زار قبرى وقد تقدم الاعتذار عن مالك فيه
بجواب قوله عندنا معروف وأما دليله الذى ذكره وهو غاية عمدته فقد
بين ضعفه ووهاؤه وعدم صحته فيما تقدم بالادلة الواضحة والحجج البينة
وأما اعتذاره عن مالك فتركه أولى من ذكره ومن الامور المنقولة عن
مالك ما تقدم ذكره غير مرة وهو ماذكره القاضى عياض فى (الشفا) فقال
وقال مالك فى المبسوط لاارى أن يقف عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم
يدعو ولكن يسلم ويمضى فلاى معنى اعرض المعترض عن هذا النقل
الصحيح الواضح عن امام دار الهجرة وتعلق بلفظ متشابه مذكور فى
الموازية قائلا بعد حكايته وانظر فى آخر كلام مالك كيف يقتضى انه يقف
ويدعو عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم كما يقف ويدعو عند الكعبة فى
طواف الوداع فاى دليل ابين من هذا فى ان اتيانه قبر النبى صلى الله عليه
وسلم والوقوف والدعاء عنده من الامور المعلومة التى لم تزل قبل مالك وبعده
*فانظر ايها المنصف فى قول هذا المعترض ودعواه مالم يكن وليس ذلك ببدع
من صنعه فانى سمعته يقول بحضرة بعض ولاة الامر فى شئ ثبت وصح عن
مالك هذا كذب على مالك وسنذكر فيما بعد ان شاء الله تعالى ونبين

خطاه

خطأه فى قوله انه كذب هذا مع تصحيحه الحكاية المتقدمة عن مالك وهى
باطلة عنده كما بينا ذلك وهذا دأبه يصحح الضعيف ويضعف الصحيح بلا حجة
ومن الاشياء المأثورة عن مالك ما تقدم ذكره مرارا وذكر القاضى
عياض ايضا فقال وقال مالك فى المبسوط وليس يلزم من دخل المسجد
وخرج منه من أهل المدينة الوقوف بالقبر وانما ذلك للغرباء وقال فيه
ايضا لا بأس لمن قدم سفرا وخرج الى سفر ان يقف على قبر النبى صلى الله
عليه وسلم فيصلى عليه ويدعو له ولابى بكر وعمر فقيل له ان ناسا من أهل
المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك فى اليوم مرة أو اكثر
وربما وقفوا فى الجمعة وفى الايام المرة والمرتين أو أكثر عنده فيسلمون
ويدعون ساعة فقال لم يبلغنى هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا وتركه
واسع ولا يصلح آخر هذه الامة الا ما أصلح أولها ولم يبلغنى عن أول هذه
الامة وصدرها انهم كانوا يفعلون ذلك ويكره الا لمن جاء من سفر اراده
فانظر الى قول مالك رحمه الله لم يبلغنى هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا
وخالفه اقول المعترض فأى دليل أبين من هذا فى أن اتيان قبر النبى صلى
الله عليه وسلم والوقوف والدعاء عنده من الامور المعلومة التى لم تزل قبل
مالك وبعده فهذا المعترض يزعم ان قول مالك يقتضى ان هذا الامر من
الامور المعلومة التى لم تزل قبل مالك وبعده ومالك يقول لم يبلغنى عن أول
هذه الامة وصدرها انهم كانوا يفعلون ذلك فاى حجة أوضح من هذه وأى
دليل أبين من هذا فى ابطال قول المعترض ودعواه والزامه أقوال الائمة
نقيض مرادهم وما أحسن قول مالك رضى الله عنه ولا يصلح آخر هذه الامة
الا ما اصلح أولها وأما قوله ويكره الا لمن جاء من سفر أو اراده فهذا انما ذهب
اليه اتباعا لابن عمر فانه قد صح عنه انه كان اذا قدم من سفر اتى قبر النبى
صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر

Marfat.com

السلام عليك يا أبتاه ثم ينصرف وقد قال عبيد الله بن عمر العمري ما علم أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك الا ابن عمر فهذا قاله عبيد الله فيما كان ابن عمر يفعله من السلام اذا قدم من سفر واما هذا الذي زعم المعترض انه من الامور المعلومة التي لم تزل قبل مالك وبعده فانه لم ينقل عن أحد من السلف لا من الصحابة رضي الله عنهم ولا من التابعين لهم باحسان بل نحن نطالب هذا المعترض بالنقل فنقول له من روى هذا من الائمة وابن اسناده وفي أي كتاب هو وعمن تأثره من الصحابة والتابعين وهل وقفت عليه في ديوان أو أنت تقوله برأيك وتلزمه بكلام من لم وما أحسن قول سفيان الثوري الاسناد سلاح المؤمن فاذا لم يكن له سلاح فبأي شئ يقاتل وقول عبد الله بن المبارك الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ما شاء ولكن اذا قيل من حدثك نفى وقد قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى في كتاب (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم) في اثناء كلامه وأما ما ذكر في المناسك انه بعد تحية النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه والصلاة والسلام يدعو فقد ذكر الامام أحمد وغيره انه يستقبل القبلة ويجعل الحجرة عن يساره لئلا يستدبره وذلك بعد تحيته والصلاة والسلام ثم يدعو لنفسه وذكروا انه اذا جاء وصلى عليه يستقبل وجهه بأبي هو وأمي صلى الله عليه وسلم فاذا أراد الدعاء جعل الحجرة عن يساره واستقبل القبلة ودعا وهذا مما اعاه منهم لذلك فان الدعاء عند القبر لا يكره مطلقا بل يؤمر به كما جاءت به السنة فيما تقدم ضمنا وتبعا وانما المكروه أن يتحرى المجيء للقبر للدعاء عنده وكذلك ذكر أصحاب مالك قالوا يدنو من القبر فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو ويستقبل القبلة يوليه ظهره وقيل لا يوليه ظهره فانما اختلفوا فيما يفعله من استدباره فاما اذا جعل الحجرة عن يساره فقد زال المحذور بلا خلاف وصار في الروضة أو امامها ولعل هذا

الذي

الذى ذكره الائمة أخذوه من كراهة الصلاة الى القبر فان ذلك قد ثبت النهى
فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم كما تقدم فلما نهى أن يتخذ القبر مسجدا
أو قبلة أمر وابان لا يقصرى الدعاء اليه كالا يصلى اليه ولهذا والله أعلم حرفت
الحجرة وثلثت لما بنيت فلم يجعل حائطها الشمالى على سمت القبلة ولا جعل
مسطحا ولذلك قصدوا قبل أن تدخل الحجرة فى المسجد فروى ابن بطة
باسناد معروف عن هشام بن عروة حدثنى أبى قال كان الناس يصلون
الى القبر فأمر عمر بن عبد العزيز فرفع حتى لا يصلى اليه الناس فلما هدم
بدت قدم بساق وركبة قال ففزع من ذلك عمر بن عبد العزيز فاتاه عروة
فقال هذه ساق عمر بن الخطاب رضى الله عنه وركبته فسرى عن عمر بن
عبد العزيز وهذا أصل مستمر فانه لا يستحب للداعى أن يستقبل الاماما
يستحب أن يصلى اليه ألا ترى ان الرجل لما نهى عن الصلاة الى جهة
المشرق وغيرها فانه ينهى أن يتحرى استقبالها وقت الدعاء ومن الناس من
يتحرى وقت دعائه استقبال الجهة التى يكون فيها الرجل الصالح سواء
كانت المشرق أو غيره وهذا ضلال بين وشرك واضح كما ان بعض الناس
يمتنع من استدبار الجهة التى فيها الصالحون وهو يستدبر الجهة التى فيها بيت
الله وقبر رسوله وكل هذه الاشياء من البدع التى تضارع دين النصارى
ومما يبين لك ذلك أن نفس السلام على النبى صلى الله عليه وسلم قد راعوا
فيه السنة حتى لا يخرج الوجه المكروه الذى قد يجر الى اطراء النصارى
عملا بقوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبرى عيدا وبقوله لا تطرونى كما
اطرت النصارى عيسى بن مريم فانما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله وكان
بعضهم يسأل عن السلام على القبر خشية أن يكون من هذا الباب حتى
قيل له ان عمر كان يفعل ولهذا كره مالك رضى الله عنه وغيره من أهل
العلم لاهل المدينة كلما دخل أحدهم المسجد أن يجىء فيسلم على قبر النبى

Marfat.com

صلى الله عليه وسلم وصاحبيه قال وانما يكون ذلك لاحدهم اذا قدم من سفر اراد سفرا ونحو ذلك ورخص بعضهم في السلام عليه اذا دخل المسجد للصلاة ونحوها واما قصده دائما للصلاة والسلام فما علمت أحدا رخص فيه لان ذلك نوع من اتخاذه عيدا مع انا قد شرع لنا اذا دخلنا المسجد أن نقول السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته كما نقول ذلك في آخره لا تنابل قد استحب ذلك لكل من دخل مكانا ليس فيه أحد أن يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم لما تقدم من أن السلام عليه يبلغه في كل موضع فخاف مالك وغيره أن يكون فعل ذلك عند القبر كل ساعة نوعا من اتخاذ القبر عيدا وأيضا فان ذلك بدعة فقد كان المهاجرون والانصار على عهد أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم يجيئون الى المسجد كل يوم خمس مرات يصلون ولم يكونوا يأتون مع ذلك الى القبر يسلمون عليه اما هم رضي الله عنهم فما كان النبي صلى الله عليه وسلم يكرهه من ذلك ومانعهم عنه وانهم يسلمون عليه حين دخول المسجد والخروج منه وفي التشهد كما كانوا يسلمون عليه كذلك في حياته والمأثور عن ابن عمر يدل على ذلك قال سعيد في سننه حدثنا عبد الرحمن بن زيد حدثني أبي عن ابن عمر انه كان اذا قدم من سفر أتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فسلم وصلى عليه وقال السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبتاه وعبد الرحمن بن زيد وان كان يضعف لكن الحديث المتقدم عن نافع الصحيح يدل على ان ابن عمر ما كان يفعل ذلك دائما ولا غالبا وما أحسن ما قال مالك ان يصلح آخر هذه الامة الا ما أصلح أولها وكلما ضعف تمسك الامم بامورهم ونقص ايمانهم عوضوا عن ذلك بما أحدثوا من البدع الشرك وغيره انتهى ما ذكره شيخ الاسلام رحمه الله تعالى ومن الاشياء المنقولة عن مالك ما ذكره اسمعيل بن اسحق القاضي وهو من أجل علماء المسلمين

فى كتابه المبسوط لما ذكر قول محمد بن مسلمة ان من نذر أن يأتى مسجد قباء فعليه أن يأتيه قال انما هذا فيمن كان من أهل المدينة وقربها ممن لا يعمل المطى الى مسجد قباء لان اعمال المطى اسم للسفر ولا يسافر الا الى المساجد الثلاثة على ما جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم فى نذر ولا غيره قال وقد روى عن مالك انه سئل عمن نذر أن يأتى قبر النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان كان أراد المسجد فليأته وليصل فيه وان كان أراد القبر فلا يفعل للحديث الذى جاء لا تعمل المطى الا الى ثلاثة مساجد الحديث وهذا الذى نقله فى المبسوط عن مالك لا يعرف عن أحد من الائمة الثلاثة خلافه ولم يذكره المعترض فى موضع من كتابه فاما انه لم يقف عليه واما انه وقف عليه وتركه عمدا وقد سمعت اشياخ الاسلام يذكرون هذا النص الذى حكاه القاضى اسماعيل فى المبسوط عن مالك لهذا المعترض بحضرة بعض ولاة الامر فغضب المعترض غضبا شديدا ولم يجبه باكثر من قوله هذا كذب على مالك فانظر الى جراءة هذا المعترض واقدامه على تكذيب ما لم يحط بعلمه بغير برهان ولا حجة بل بمجرد الهوى والتخرص وليس هذا ببدع منه فانه قد عرف منه مثل ذلك فى غير موضع وهو من أشد الناس مخالفة لمالك فى هذه المواضع التى لا يعرف لاحد من كبار الائمة انه خالف مالكا فيها بل قد حمله فرط علوه ومتابعته هواه على نسبة امور عظيمة لا احب ذكرها الى من قال بقول مالك فى هذه المواضع التى لا يعرف عن امام متبوع مخالفته فيها نعوذ بالله من الخذلان ومن عجب ان هذا المعترض صحح الحكاية المنقولة عن مالك مع أبى جعفر المنصور لان فيها ما يتابع هواه مع انها غير صحيحة بل هى باطلة موضوعة وكذب هذا النقل الثابت الذى ذكره القاضى اسماعيل فى المبسوط لشدة مخالفته لهواه وما ذهب اليه وأعرض عما ذكره أيضا فى المبسوط من قول مالك لا أرى ان يقف عند

قبر النبي صلى الله عليه وسلم يدعو ولكن يسلم ويمضي لانه مخالف لهواه
ويتمسك بما تقدم ذكره في الموازنة لمتابعته هواه في ظنه وهكذا عادته ورأيه
يكذب النصوص الثابتة أو يعرض عنها ويقبل الاشياء الواهية التي
لم تثبت والامور المجملة الخفية ويتمسك بها بكلتا يديه وليس هذا شأن من
يقصد الحق وايضاح الدين للخلق نسأل الله التوفيق وأما ماذكره عن أبي
محمد الشارمساحي المالكي من قوله ان قصد الانتفاع بالميت بدعة الا في
زيارة قبر المصطفى وقبور المرسلين فهذا القول يحتاج الى نظر كما سنذكره
وقد وافق المعترض الشارمساحي المالكي في الجملة الثانية وأما في الاولى
فقال وهذا الذي ذكره في الانتفاع بقبور المرسلين صحيح وكذلك سائر
الانبياء وأما ماذكره في غير الانبياء فسنتكلم عليه ان شاء الله تعالى في زيارة
قبور غير الانبياء ثم قال في موضع آخر وهذا الذي استثناه من قبور الانبياء
والمرسلين صحيح وأما حكمه في غيرهم بالبدعة ففيه نظر ولا ضرورة بنا
هنا الى تحقيق الكلام فيه هذا هو الذي وعد بذكره ولم يأت بشيء غير
قوله وأما حكمه في غيرهم بالبدعة ففيه نظر وكانه يميل الى ان قصد
الانتفاع بالميت ليس ببدعة مطلقا ولكنه لم يجسر على التفوه بذلك مع انه
قد جسر على ماهو أشد من ذلك واعلم أن قول الشارمساحي ان قصد
الانتفاع بالميت بدعة صحيح وهو سر الفرق بين الزيارة المشروعة وغيرها
فان الزيارة التي شرعها الله ورسوله مقصودها نفع الميت والاحسان اليه
وان يفعل عند قبره من جنس مايفعل على نعشه من الدعاء والاستغفار له
والترحم عليه فان عمله قد انقطع وصار محتاجا الى مايصل اليه من نفع الاحياء
له ولهذا يقال عند زيارته ماعلمه النبي صلى الله عليه وسلم لامته أن يقولوه
اذا زاروا القبور ولو كان أهلها سادات أولياء الله وخيار عباده السلام
عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون يرحم

الله المتقدمين منا ومنكم والمستأخرين نسأل الله لنا ولكم العافية اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم فهذا من جنس الدعاء له عند الصلاة عليه وهذا غير الدعاء به والدعاء عنده فالمراتب ثلاثة فالذى شرعه الله عز وجل ورسوله للامة الدعاء للميت عند الصلاة عليه وعند زيارة قبره دون الدعاء به والدعاء عنده وهذه سنته بحمد الله اليها التحاكم والتخاصم ولا التفات الى تحكيم غيرها البتة كائنا ما كان وأما انتفاع الزائر فليس بالميت بل بعمله هو وزيارته ودعائه له والترحم عليه والاحسان اليه كما ينتفع المحسن باحسانه بوضعه ان الميت قد انقطع عمله الذى ينتفع به نفسه ولم يبق عليه منه الا ما تسبب فى حياته فى شئ يبقى نفعه كالصدقة وتعليم العلم النافع ودعاء الولد الصالح فكيف يبقى عمله للحى وهو محل يعمله له وهل هذا الا باطل شرعا وقدرا ومن جعل زيارة الميت من جنس زيارة الفقير للغنى لينال من بره واحسانه فقد أتى بما هو من أعظم الباطل المتضمن لقلب الحقيقة والشريعة ولو كان ذلك مقصود الزيارة لشرع من دعاء الميت والتضرع اليه وسؤاله ما يناسب هذا المطلوب ولكن هذا يناقض ما دعا اليه الرسول صلى الله عليه وسلم من التوحيد وتجريده مناقضة ظاهرة ولا ينبغى الاقتصار على ذلك بانه بدعة بل فتح لباب الشرك وتوسل اليه باقرب وسيلة وهل أصل عبادة الاصنام الا ذلك كما قال ابن عباس فى قوله تعالى وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا قال هؤلاء كانوا قوما صالحين فى قومهم فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم فلما طال عليهم الامد عبدوهم فهؤلاء لما قصدوا الانتفاع بالموتى قادهم ذلك الى عبادة الاصنام بوضعه ان الذين تكلموا فى زيارة الموتى من أهل الشرك صرحوا بان القصد هو انتفاع الزائر بالمزور وقالوا من تمام الزيارة أن يعلق همته وروحه بالميت

وقبره فاذا فاض على روح الميت من العلويات الانوار فاض منها على روح
الزائر بواسطة ذلك التعلق والتوجه الى الميت كما ينعكس النور على الجسم
المقابل للجسم الشفاف بواسطة مقابلته وهذا المعنى بعينه ذكره عباد
الاصنام فى زيارة القبور وتلقاه عنهم من تلقاه ممن لم يحط علما بالشرك
وأسبابه ووسائله ومن ههنا ظهر سر مقصود النبى صلى الله عليه وسلم بنهيه
عن تعظيم القبور واتخاذ المساجد عليها والسرج وامنه فاعل ذلك واخباره
بشدة غضب الله عليه ونهيه عن الصلاة اليها ونهيه عن اتخاذ قبره عيدا
وسؤاله ربه تعالى أن لا يجعل قبره وثنا يعبد فهذا نهيه عن تعظيم القبور
وذلك تعليمه وارشاده للزائر ان يقصد نفع الميت والدعاء له والاحسان اليه
لا الدعاء به ولا الدعاء عنده وأما استثناؤه قبور المرسلين من ذلك فيقال
أولا قد ذكرنا الدليل على مقصود الشارع من زيارة القبور وانها تتضمن
نفع المزور وانتفاع الزائر بعمله لا غير فما الدليل على تخصيص زيارة قبور
الانبياء والمرسلين بانها شرعت لانتفاع الزائر بهم وتوسله بزيارتهم الى
جلب المنافع له ودفع المضار عنه وجعلهم وسائط بين الزائر وبين الله فى
النفع والضر هل دل على ذلك دليل شرعى أو قاله أحد من سلف الامة
وخيار القرون ويقال ثانيا الادلة الشرعية مصرحة بخلاف ذلك وان نفع
الانبياء والرسل لامتهم هو بالهداية والارشاد والتعليم وما يعين على ذلك وأما
النفع والضر بغير ذلك فقد قال تعالى قل انى لا أملك لكم ضرا ولا رشدا فاذا
كان هذا قوله لهم فى حياته فكيف بعد وفاته وفى الصحيحين عن أبى هريرة
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزل عليه وأنذر
عشيرتك الاقربين يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أغنى عنكم
من الله شيأ يا بنى عبد المطلب لا أغنى عنكم من الله شيأ يا عباس بن عبد
المطلب لا أغنى عنك من الله شيأ يا فاطمة بنت رسول الله سليني ما شئت

لا

Marfat.com

لا أغنى عنك من الله شيأ فدعوى المدعى ان الانبياء والرسل يملكون لمن
زارهم ودعا هم أو دعاهم واشرك بهم من الضر والنفع ما لم يملكوه فى
حياتهم من أبين الباطل المتضمن للكذب على الشرع والقدر ويقال
لمن ادعوى ذلك مناقضة صريحة لما قصده الرسول فان هذا يوجب من
تعظيم قبورهم وقصد التقرب بها فى الحاجات والرغبات وجعلها من أجل
الاعياد واتخاذ المساجد والسرج عليها ما يكون أدعى الى هذا المطلوب
الذى هو ضد مقصود الرسول من كل وجه ردعا الى ما حذر منه وترغيب تام
انتهى عنه فليتدبر اللبيب هذا الموضع فانه سر الفرق بين التوحيد
ومسائله والشرك ووسائله ومن ظن ان ذلك تعظيم لهم فهو غالط جاهل
بل تعظيمهم انما هو بطاعتهم واتباع أمرهم ومحبتهم واجلالهم فمن
عظمهم بما هو عاص لهم به لم يكن ذلك تعظيما بل هو ضد التعظيم فانه متضمن
لمخالفتهم ومعصيتهم فلو سجد العبد لهم أو دعاهم من دون الله أو سجد هم
وطاف بقبورهم واتخذ عليها المساجد والسرج أو أثبت لهم خصائص
الربوبية ونزههم عن لوازم العبودية وادعى ان ذلك تعظيم لهم كان من
أجهل الناس وأضلهم وهو من جنس تعظيم النصارى للمسيح حتى أخرجوه
من العبودية وكل من عظم مخلوقا بما يكرهه ذلك المعظم ويبغضه ويمقت
فاعله فلم يعظمه فى الحقيقة بل عامله بضد تعظيمه فتعظيم الرسول صلى الله
عليه وسلم أن تطاع أوامره وتصدق أخباره ولا يقدم على ما جاء به غيره
فالتعظيم نوعان أحدهما ما يحبه المعظم ويرضاه ويأمره ويثنى على فاعله
فهذا هو التعظيم فى الحقيقة والثانى ما يكرهه ويبغضه ويذم فاعله فهذا
ليس بتعظيم بل هو فى المنافى للتعظيم ولهذا لم يكن الرافضة معظمين على
الحقيقة لما ادعوا لهم الالهية والنبوة أو العصمة ونحو ذلك ولم يكن النصارى
معظمين للمسيح بدعواهم فيه ما ادعوا والنبى صلى الله عليه وسلم قد أنكر

Marfat.com

على من عظمه بمالم يشرعه فانكر على معاذ سجوده له وهو محض التعظيم
وفى المسند باسناد صحيح على شرط مسلم عن أنس بن مالك ان رجلا قال
يامحمد ياسيدنا وابن سيدنا وخيرنا وابن خيرنا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم عليكم بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان انا محمد بن عبد الله عبد الله
ورسوله ما أحب أن ترفعونى فوق منزلتى التى أنزلنى الله عز وجل وقال
صلى الله عليه وسلم لا تطرونى كما أطرت النصارى عيسى بن مريم فانما أنا
عبد فقولوا عبد الله ورسوله وكان يكره من أصحابه أن يقوموا له اذا رأوه
ونهاهم أن يصلوا خلفه قياما وقال ان كدتم آنفا لتفعلون فعل فارس والروم
يقومون على ملوكهم وكل هذا من التعظيم الذى يبغضه ويكرهه ولهذا
غلا بعض الناس فى تعظيم القبور حتى قال ان البلاء يندفع عن أهل البلد أو
الاقليم بمن هو مدفون عندهم من الانبياء والصالحين قال شيخ الاسلام
فى أثناء كلامه فى الجواب الباهر واما ما يظنه بعض الناس انه يندفع البلاء
عن أهل بغداد بقبور ثلاثة أحمد بن حنبل وبشر الحافى ومنصور بن عمار
ويظن بعضهم انه يندفع البلاء عن أهل الشام بمن عندهم من قبور الانبيا
الخليل وغيره عليهم السلام وبعضهم يظن انه يندفع البلاء عن أهل مصر
بنفيسة أو غيرها أو يندفع عن أهل الحجاز بقبر النبى صلى الله عليه وسلم
وأهل البقيع أو غيرهم فكل هذا غلو مخالف لدين المسلمين مخالف للكتاب
والسنة والاجماع فالبيت المقدس كان عنده من قبور الانبياء والصالحين
ما شاء الله فلما عصوا الانبياء وخالفوا ما أمر الله به ورسله سلط عليهم من
انتقم منهم والرسل الموتى ما عليهم الا البلاغ وقد بلغوهم رسالة ربهم
وكذلك نبينا قال الله تعالى فى حقه ان عليك الا البلاغ وقال وما على الرسول
الا البلاغ المبين وقد ضمن الله لكل من أطاع الرسول ان يهديه وينصره
فمن خالف الرسول استحق العذاب ولم يغن عنه أحد من الله شيأ كما قال النبى

صلى

صلى الله عليه وسلم ياعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أغنى عنك
من الله شيأ يافاطمة بنت محمد لا أغنى عنك من الله شيأ وقال لمن والاه من
أصحابه لالفين أحدكم يأتى يوم القيامة على رقبته بعيره رغاء يقول
يارسول الله أغثنى فاقول لا أملك لك من الله شيأ قد بلغتك وكان أهل
المدينة فى خلافة أبى بكر وعمر وعثمان وعلى أفضل أهل الدنيا والآخرة
تمسكهم بطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم ثم تغير وا بعض التغير فقتل
عثمان وخرجت الخلافة خلافة النبوة من عندهم وصار وا رعية لغيرهم
تغير وا بعض التغير فجرى عليهم عام الحرة من النهب والقتل وغير ذلك
من المصائب مالم يجر عليهم قبل ذلك والذى فعل بهم ذلك وان كان ظالما
معتديا فليس هو أظلم ممن فعل بالنبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه مافعل وقد
قال الله تعالى أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو
من عند أنفسكم وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم والسابقون الاولون
مدفونين بالمدينة وكذلك الشام كان أهله فى أول الاسلام فى سعادة الدنيا
والدين ثم جرت فتن وخرج الملك من أيديهم ثم سلط عليهم المنافقون
الملاحدة والنصارى بذنوبهم واستولوا على بيت المقدس وقبر الخليل
وفتحوا البناء الذى كان عليه وجعلوه كنيسة ثم صلح دينهم فاعزهم الله
ونصرهم على عدوهم لما أطاعوا الله ورسوله واتبعوا ما أنزل اليهم من
ربهم فطاعة الله ورسوله هى قطب وعليها تدور ومن يطع الله ورسوله
فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء
والصالحين وكان النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى خطبته من يطع
الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيأ
وملكة نفسها لا يدفع البلاء عن أهلها ولا يجلب لهم الرزق الا بطاعتهم لله
ورسوله كما قال الخليل عليه السلام رب انى أسكنت من ذريتى بواد

Marfat.com

غير ذى زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون وكانوا فى الجاهلية يعظمون حرمة الحرم ويحجون ويطوفون بالبيت وكانوا خيرا من غيرهم من المشركين والله لا يظلم مثقال ذرة فكانوا يكرمون مالا يكرم غيرهم ويؤتون مالا يؤتاه غيرهم لكونهم كانوا متمسكين من دين ابراهيم بأعظم ما تمسك به غيرهم وهم فى الاسلام ان كانوا أفضل من غيرهم كان جزاؤهم بحسب فضلهم وان كانوا أسوأ عملا من غيرهم كان جزاؤهم بحسب سيآتهم فالمساجد والمشاهد انما تنفع فضيلتها لمن عمل فيها بطاعة الله والا فمجرد البقاع لا يحصل بها ثواب ولا عقاب وانما الثواب والعقاب على الاعمال المأمور بها والمنهى عنها وكان النبى صلى الله عليه وسلم قد آخى بين سلمان الفارسى وأبى الدرداء وكان أبو الدرداء بدمشق وسلمان بالعراق فكتب أبو الدرداء الى سلمان هلم الى الارض المقدسة فكتب اليه سلمان ان الارض لا تقدس أحدا وانما يقدس الرجل عمله والمقام بالثغور للجهاد أفضل من سكنى الحرمين باتفاق العلماء ولهذا كان سكنى الصحابة بالمدينة أفضل للهجرة والله هو الذى خلق الخلق وهو الذى يهديهم ويرزقهم وينصرهم وكل من سواه لا يملك شيأ من ذلك كما قال تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة فى السموات ولا فى الارض وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن أذن له وقد فسروها بأن يؤذن للشافع والمشفوع له جميعا فان سيد الشفعاء يوم القيامة محمد صلى الله عليه وسلم واذا أراد الشفاعة قال فاذا رأيت ربى خررت له ساجدا فأحمده بمحامد يفتحها على لا أحسنها الآن فيقال لى ارفع رأسك وقل يسمع وسل تعطه واشفع تشفع قال فيحد لى حدا فأدخلهم الجنة وكذلك ذكره فى المرة الثانية والثالثة وبهذا قال ولا يعلم

الذين

Marfat.com

الذين يدعون من دونه الشفاعة الا من شهد بالحق فأخبر انه لا يملكها أحد
دون الله وقوله الا من شهد بالحق وهم يعلمون استثناء منقطع أى من شهد
بالحق وهم يعلمون هم أصحاب الشفاعة منهم الشافع ومنهم المشفوع له
وقد ثبت فى الصحيح عن أبى هريرة انه قال من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول
الله فقال لقد ظننت يا أبا هريرة ان لا يسألنى عن هذا الحديث أول منك لما
رأيت حرصك على الحديث أسعد الناس بشفاعتى من قال لا اله الا الله
خالصا من قبل نفسه رواه البخارى فجعل أسعد الناس بشفاعته أكملهم
اخلاصا وقال فى الحديث اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا على
فانه من صلى على مرة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها
درجة فى الجنة لا تنبغى الا لعبد من عباد الله وأرجو ان أكون ذلك العبد فمن
سأل الله لى الوسيلة حلت عليه شفاعتى يوم القيامة فالجزاء من جنس العمل
فقد أخبر صلى الله عليه وسلم انه من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشرا
قال ومن سأل لى الوسيلة حلت عليه شفاعتى يوم القيامة ولم يقل كان أسعد
الناس بشفاعتى بل قال أسعد الناس بشفاعتى من قال لا اله الا الله خالصا من
قبل نفسه فعلم ان ما يحصل للعبد بالتوحيد والاخلاص من شفاعة الرسول
وغيرها لا يحصل بغيره من الاعمال وان كان صالحا كسؤال الوسيلة للرسول
فكيف بما لم يأمر به من الاعمال بل نهى عنه فذاك لا ينال به خيرا لا فى الدنيا ولا
فى الآخرة مثل غلو النصارى فى المسيح فانهم يضرهم ولا ينفعهم ونظير هذا
فى الصحيح عنه انه قال ان لكل نبى دعوة مجابة وانى اختبأت دعوتى شفاعتى
لامتى يوم القيامة فهى نائلة ان شاء الله من مات لا يشرك بالله شيأ وكذلك
فى أحاديث الشفاعة كلها انما يشفع فى أهل التوحيد فبحسب توحيد العبد
لربه واخلاصه دينه لله يستحق كرامة الله بالشفاعة وغيرها وهو سبحانه علق
الوعد والوعيد والثواب والعقاب والحمد والذم بالايمان وتوحيده وطاعته

Marfat.com

فمن كان أكمل فى ذلك كان أحق بتولى الله له بخير الدنيا والآخرة ثم عباده مسلمهم وكافرهم هو الذى رزقهم وهو الذى يدفع عنهم المكاره والذى يقصدونه فى النوائب قال تعالى وما بكم من نعمة فمن الله ثم اذا مسكم الضر فاليه تجأرون وقال تعالى قل من يكلؤكم بالليل والنهار من الرحمن أى بدلا من الرحمن هذا أصح القولين كقوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة فى الارض يخلفون أى لجعلنا بدلا منكم كما قاله عامة المفسرين ومنه قول الشاعر

فليت لنا من ماء زمزم شربة ● مبردة باتت على طهيان

أى بدلا من ماء زمزم فلا يكلأ الخلق بالليل والنهار فيحفظهم ويدفع عنهم المكاره الا الله قال تعالى أم من هذا الذى هو جند لكم ينصركم من دون الرحمن ان الكافرون الا فى غرور أم من هذا الذى يرزقكم ان أمسك رزقه بل لجوا فى عتو ونفور ومن ظن ان أرضا معينة تدفع عن أهلها البلاء مطلقا بخصوصها أو لكونها فيها قبور الانبياء والصالحين فهو غالط فأفضل البقاع مكة وقد عذب الله أهلها عذابا شديدا عظيما فقال ضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون ولقد جاءهم رسول منهم فكذبوه فأخذهم العذاب وهم ظالمون ﴿قال المعترض﴾

فان قلت فقد روى عبد الرزاق فى مصنفه بسنده الى الحسن بن الحسن بن على انه رأى قوما عند القبر فنهاهم وقال ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا قبرى عيدا ولا تتخذوا بيوتكم قبورا وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغنى (قلت) قد روى القاضى اسمعيل فى كتاب فضل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم بسنده الى على بن الحسين بن على وهو زين العابدين ان رجلا كان يأتى كل غداة فيزور قبر النبى صلى الله عليه وسلم

ويصلى

Marfat.com

ويصلى عليه ويصنع من ذلك ما انتهره عليه على بن الحسين فقال له على بن
الحسين ما يحملك على هذا قال أحب التسليم على النبى صلى الله عليه وسلم
فقال له على بن الحسين هل لك ان أحدثك حديثا عن أبى قال نعم فقال له على
ابن الحسين أخبرنى أبى عن جدى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تجعلوا قبرى عيدا ولا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا على وسلموا حيثما
كنتم فسيبلغنى سلامكم وصلاتكم وهذا الاثر يبين لنا ان ذلك الرجل زاد
فى الحد وخرج عن الامر المسنون فيكون كلام على بن الحسين موافقا لما
تقدم عن مالك وليس انكار الاصل الزيارة أو يكون أراد تعليمه ان السلام
يبلغ من الغيبة لما رآه يتكلف الاكثار من الحضور وعلى ذلك يحمل ما ورد
عن حسن بن حسن وغيره من ذلك ولم يذكر هذا الاثر احتج به بل للتأنيس
به بأمر محتمل فى ذلك الاثر المطلق وابداء وجه من وجوه التأويل وكيف
يتخيل فى أحد من السلف منعهم من زيارة المصطفى وهم مجمعون على زيارة
سائر الموتى وسند كر ذلك وما ورد من الاحاديث والآثار فى زيارتهم فالنبى
صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء الذين ورد فيهم انهم أحياء كيف يقال فيهم
هذه المقالة انتهى كلام المعترض ﴿والجواب﴾ من وجوه ﴿أحدها﴾
ان يقال هذا الحديث الذى ذكره القاضى اسمعيل قد رواه أبو يعلى
والحافظ أبو عبد الله المقدسى فى الاحاديث المختارة وهو حديث محفوظ عن
على بن الحسين بن زين العابدين وله شواهد كثيرة وقد تقدم ذكرها وهو من
الاحاديث مناف لما ذهب اليه المعترض واشباهه من الغلو فى هذا الباب
منافاة ظاهرة وقول المعترض ان ذلك الرجل زاد فى الحد وخرج عن
الامر المسنون فيقال له قد زدت أنت فى الحد أكثر من زيادة ذلك الرجل
وخرجت عن الامر المسنون أبلغ من خروجه وقلت باستحباب قصد القبور
للدعاء عندها وشد الرحال واعمال المطى لمجرد زيارتها وغير ذلك من الامور

Marfat.com

التى لم يقلها ذلك الرجل فزيادتك أنت فى الحد وخروجك عن الامر المشروع أبلغ بكثير من زيادة ذلك الرجل وخروجه ﴿الوجه الثانى﴾ ان قوله فيكون كلام على بن الحسين موافقا لما تقدم عن مالك وليس انكار الاصل الزيارة كالام فيه تلبيس فان أصل الزيارة ليس بمنكر هاشيخ الاسلام وانما أنكر الزيارة المبتدعة المتضمنة لترك مأمور وفعل محظور وأما الزيارة الشرعية فلم ينكرها بل ندب اليها وحض عليها كما تقدم ذكره غير مرة ﴿الوجه الثالث﴾ قوله ولم يذكر هذا الاثر ليحتج به بل للتأنيس بأمر محتمل فى ذلك الاثر المطلق وابداء وجه من وجوه التأويل فيقال له لم تحتج بهذا الاثر وأى شئ منعك من الاستدلال به مع انه محفوظ مشهور وشواهده كثيرة وهو أقوى بكثير مما احتجت به من الاحاديث المتقدمة ومعناه موافق لما ورد فى الاحاديث الصحيحة والاخبار الثابتة التى سبق ذكرها غير مرة والله الموفق ﴿الوجه الرابع﴾ ان قوله وكيف يتخيل فى أحد من السلف منعهم من زيارة المصطفى أو نقله عن أحد منهم أو اعتقده فى طائفة منهم ومن المعلوم أن شيخ الاسلام وغيره من العلماء الاعلام لم يمنعوا من زيارة المصطفى صلوات الله عليه وانما فاوا الزيارة منها ماهو شرعى ومنها ماهو غير شرعى فالشرعى مندوب اليه والبدعى ممنوع منه وتكلموا فى شد الرحال لمجرد زيارة القبور فمن مانع لذلك كمالك والجمهور ومن مبيح له كطائفة من المتأخرين وهذا المعترض يخالف القولين فيقول انه طاعة وقربة مع العلم بأن ماذهب اليه ليس له سلف من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ولا فرق عنده بين من قصد الحج فزار فى طريقه وبين من سافر لمجرد الزيارة بل كلاهما مستحب وطاعة وقربة وغيره من العلماء فرقوا بين الامرين فقالوا ان من قصد الحج فزار فى طريقه الزيارة الشرعية فهو مثاب مأجور واختلفوا فيمن سافر لمجرد زيارة القبر فمنهم من قال سفره

مباح

مباح وهم الاقلون ومنهم من قال سفره منهى عنه وهم الاكثرون والحجة
معهم ولم ينقل أحد من مجتهديهم ان سفره طاعة وقربة وانما ذهب الى
ذلك هذا المعترض مخالفة لاهل العلم حتى نسب من قال منهم بالقول الذى
عليه الجمهور الى انه منع من الزيارة ونهى عنها وهذه النسبة انما صدرت
منه عن الفهم الفاسد والهوى المتبع والله الموفق وقد قال شيخ الاسلام رحمه
الله تعالى فى اثناء كلامه فى الجواب الباهر وأما السفر الى قبور الانبياء
والصالحين فهذا لم يكن موجودا فى الاسلام فى زمن مالك وانما حدث هذا
بعد القرون الثلاثة قرون الصحابة والتابعين وتابعيهم فأما هذه القرون التى
اثنى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن هذا ظاهرا فيها ولكن
بعدها ظهر الافك والشرك ولهذا لما سأل سائل لمالك عن رجل نذر ان يأتى
قبر النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان كان أراد المسجد فلعله انه ولا يصل فيه
وان كان أراد القبر فلا يفعل للحديث الذى جاء لا تعمل المطى الا الى ثلاثة
مساجد وكذلك من يزور قبور الانبياء والصالحين ليدعوهم أو يطلب منهم
الدعاء أو يقصد الدعاء عندهم لكونه أقرب اجابة فى ظنه فهذا لم يكن يعرف
على عهد مالك لا عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم ولا غيره واذا كان مالك
يكره ان يطيل الوقوف عنده للدعاء فكيف بمن لا يقصد لا السلام عليه
ولا الدعاء له وانما غايته صد دعاءه وطلب حوائجه منه ورفع صوته عنده فيؤدى
الرسول ويشرك بالله ويظلم نفسه ولم يعتمد الائمة الاربعة ولا غير الاربعة
على شئ من الاحاديث التى يرويها بعض الناس فى ذلك مثل ما يروى أنه قال
من زارنى فى مماتى فكانما زارنى فى حياتى ومن قوله من زارنى وزار ابى فى
عام ضمنت له على الله الجنة ونحو ذلك فان هذا لم يروه أحد من أئمة المسلمين ولم
يعتمدوا عليها ولم يروها أهل الصحاح ولا أهل السنن التى يعتمد عليها
كأبى داود والنسائى لانها ضعيفة بل موضوعة كما قد بين العلماء الكلام

عليها ومن زاره فى حياته كان من المهاجرين اليه والواحد بعدهم لو أنفق
مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه وهو اذا أتى بالفرائض لا يكون
مثل الصحابة فكيف يكون مثلهم فى النوافل أو بما ليس قربة أو بما هو
منهى عنه وكره مالك رحمه الله تعالى ان يقول القائل زرت قبر النبى صلى
الله عليه وسلم كره هذا اللفظ لان السنة لم تأت به فى قبره وقد ذكر وا فى
تعليل ذلك وجوها ورخص غيره فى هذا اللفظ للاحاديث العامة فى زيارة
القبور ومالك يستحب ما يستحبه سائر العلماء من السفر الى المدينة والصلاة
فى مسجده وكذلك السلام عليه وعلى صاحبيه عند قبورهم اتباعا لابن عمر
ومالك رضى الله عنه من أعلم الناس بهذا لانه قد رأى التابعين الذين رأوا
الصحابة بالمدينة ولهذا كان يستحب اتباع السلف فى ذلك ويكره ان يبتدع
أحد هناك بدعة فكره ان يطيل القيام والدعاء عند قبر النبى صلى الله عليه
وسلم لان الصحابة لم يكونوا يفعلون ذلك وكره لاهل المدينة كلما دخل انسان
المسجد ان يأتى قبر النبى صلى الله عليه وسلم لان السلف لم يكونوا يفعلون
ذلك قال مالك ولا يصلح آخر هذه الامة الا ما أصلح أولها بل كانوا يأتون
الى مسجده فيصلون خلف أبى بكر وعمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم
أجمعين فان الاربعة صلوا أئمة فى مسجده والمسلمون يصلون خلفهم وهم
يقولون فى الصلاة السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته كما كانوا
يقولون ذلك فى حياته ثم اذا قضوا الصلاة قعدوا أو خرجوا ولم يكونوا
يأتون القبر للسلام لعلمهم بأن الصلاة والسلام عليه فى الصلاة أكمل
وأفضل وهى المشروعة وأما دخولهم عند قبره للصلاة والسلام عليه
هناك أو الصلاة والدعاء فانه لم يشرعه لهم بل نهاهم وقال لا تتخذوا قبرى
عيدا وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغنى فبين ان الصلاة تصل
اليه من البعيد وكذلك السلام ومن صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشرا

Marfat.com

ومن سلم عليه سلم الله عليه عشرا وتخصيص الحجرة بالصلاة والسلام
جعل لها عيدا وهو قد نهاهم عن ذلك ونهاهم ان يتخذوا قبره أو قبر غيره
مسجدا ولعن من فعل ذلك لصدروا ان يصيبهم مثل ما أصاب غيرهم من
اللعنة وكان أصحابه خير القرون وهم أعلم الناس بسنته وأطوع الامة
لامره وكانوا اذا دخلوا الى المسجد لا يذهب أحدهم الى قبره لا من
داخل الحجرة ولا من خارجها وكانت الحجرة في زمانهم يدخل اليها من الباب
اذ كانت عائشة فيها وبعد ذلك الى ان بنى الحائط الآخر وهم مع ذلك
التمكن من الوصول الى قبره لا يدخلون اليه لا للسلام ولا الصلاة ولا الدعاء
لانفسهم ولا السؤال عن حديث أو علم ولا كان الشيطان يطمع فيهم حتى
يسمعهم كلاما وسلاما فيظنون انه هو كلامهم واقتاهم وبين لهم الاحاديث أو انه
قد رد عليهم السلام بصوت يسمع من خارج كما طمع الشيطان في غيرهم
فأضلهم عند قبره وقبر غيره حتى ظنوا ان صاحب القبر يحدثهم ويفتيهم
ويأمرهم وينهاهم في الظاهر وانه يخرج من القبر ويرونه خارجا من القبر
ويظنون ان نفس ابدان الموتى خرجت من القبر فتكلمهم أو ان روح
الميت تجسدت لهم فرأوها كما رآهم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج
يقظة لا مناما فان الصحابة رضوان الله عليهم خير قرون هذه الامة التي
هي خير أمة أخرجت للناس وهم تلقوا الدين عن النبي صلى الله عليه وسلم
بلا واسطة ففهموا من مقاصده وعاينوا من أفعاله وسمعوا منه شفاها ما لم
يحصل لمن بعدهم ولذلك كان يستفيد بعضهم من بعض ما لم يحصل لمن
بعدهم وهم قد فارقوا جميع أهل الارض وعادوهم وهجروا جميع الطوائف
وأديانهم وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم قال صلى الله عليه وسلم في الحديث
الصحيح لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو انفق أحدكم مثل أحد ذهبا
ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه وهذا قاله لخالد بن الوليد لما تشاجرهو وعبد

Marfat.com

الرحمن بن عوف لان عبد الرحمن بن عوف كان من السابقين الاولين وهم
الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا وهو فتح الحديبية وخالد وعمرو بن
العاص وعثمان بن طلحة أسلموا فى مدة الهدنة بعد الحديبية وقبل فتح مكة
فكانوا من المهاجرين التابعين لا من المهاجرين الاولين وأما الذين أسلموا عام
فتح مكة فليسوا مهاجرين لانه لا هجرة بعد الفتح بل كان الذين أسلموا من أهل
مكة يقال لهم الطلقاء لان النبى صلى الله عليه وسلم أطلقهم بعد الاسر لا
عليهم عنوة كما يطلق الاسير والذين بايعوه تحت الشجرة ومن كان من
مهاجرة الحبشة هم السابقون الاولون من المهاجرين والانصار وفى الصحيح
عن جابر قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية أنتم خير أهل
الارض وكنا ألفا وأربعمائة ولهذا لم يطمع الشيطان أن ينال منهم من
الاضلال والاغواء ما نال ممن بعدهم فلم يكن فيهم من يتعمد الكذب على
النبى صلى الله عليه وسلم وان كان له أعمال غير ذلك قد تنكر عليه لو لم يكن
فيهم من أهل البدع المشهورة كالخوارج والروافض والقدرية
والمرجئة والجهمية بل كل هؤلاء انما حدثوا فيمن بعدهم ولم يكن فيهم من
طمع الشيطان أن يتراآى له فى صورة بشر ويقول أنا الخضر أو أنا ابراهيم أو
موسى أو عيسى أو المسيح أو أن يكلمه عند قبره حتى يظن ان صاحبه كلمه بل
هذا انما ناله فيمن بعدهم وناله أيضا من النصارى حيث أتاهم بعد الصلب
قال أنا هو والمسيح وهذه مواضع المسامير ولا يقول أنا شيطان فان الشيطان
لا يكون جسدا أو كما قال وهذا هو الذى اعتمد عليه النصارى فى أنه صلب
لانى مشاهدته فان أحدا منهم لم يشاهد الصلب وانما حضره بعض اليهود
وعلقوا المصلوب وهم يعتقدون انه المسيح ولهذا جعل الله هذا من ذنوبهم
وان لم يكونوا صلبوه ولكنهم قصدوا هذا الفعل وفرحوا به وقال تعالى
ويكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن

مريم

Marfat.com

مريم رسول الله وماقتلوه وماصلبوه ولكن شبه لهم وان الذين اختلفوا فيه
لفى شك منه مالهم به من علم الا اتباع الظن وماقتلوه يقينا بل رفعه الله اليه
وبسط هذا له موضع آخر والمقصود ان الصحابة رضى الله عنهم لم يطمع
الشيطان أن يضلهم كما أضل به غيرهم من أهل البدع الذين تأولوا القرآن
على غير تأويله وجعلوا السنة اذا رأوا أوسعوا أمورا من الخوارق
قظنوها من جنس آيات الانبياء والصالحين وكانت من أفعال الشياطين كما
أضل النصارى وأهل البدع بمثل ذلك فهم يتبعون المتشابه من الكتاب
ويدعون المحكم ولذلك يتكون بالمتشابه من الحجج العقلية والحسية كما يسمع
ويرى أمورا فيظن انه رحمانى وانما هو شيطانى ويدعون البين الحق الذى
لا اجمال فيه ولذلك لم يطمع الشيطان أن يتمثل فى صورته ويغيث من
استغاث به أو أن يحمل اليهم صوتا يشبه صوته لان الذين رأوه قد علموا أن
هذا شرك لا يحل ولهذا أيضا لم يطمع فيهم أن يقول أحدهم لاصحابه اذا
كانت لكم حاجة فتعالوا الى قبرى ولا تستغيثوا بى لانى فى محياى ولانى بعد مماتى
كما يرى مثل هذا الكثير من المتأخرين ولا طمع الشيطان أن يأتى أحدهم
ويقول انا من رجال الغيب أو الاوتاد الاربعة أو من السبعة أو الاربعين
أو يقول له أنت منهم اذ كان هذا عندهم من الباطل الذى لا حقيقة له ولا
طمع الشيطان أن يأتى أحدهم فيقول أنا رسول الله ويخاطبه عند القبر كما
وقع ذلك لكثير ممن بعدهم عند قبره وقبر غيره وعند غير القبور كما يقع كثير من
ذلك للمشركين وأهل الكتاب يرون بعد الموت من يعظمونه فاهل الهند
يرون من يعظمونه من شيوخهم الكفار وغيرهم والنصارى يرون من
يعظمونه من الانبياء والحواريين وغيرهم والضلال من أهل القبلة يرون
من يعظمونه اما النبى صلى الله عليه وسلم واما غيره من الانبياء بقظة
ويخاطبهم ويخاطبونه وقد يستفتونه ويسألونه عن أحاديث فيجيبهم ومنهم

من يخيل له أن الحجرة قد انشقت وخرج منها النبي صلى الله عليه وسلم وعانقه هو وصاحباه ومنهم من يخيل اليه انه رفع صوته بالسلام حتى وصل مسيرة أيام الى مكان بعيد وهذا وأمثاله أعرف ممن وقع له هذا وأشباهه عددا كثيرا وقد حدثني بما وقع له في ذلك وبما أخبر به غيره من الصادقين من بطول هذا الموضع بذكرهم وهذا موجود عند خلق كثير كما هو موجود عند النصارى والمشركين لكن كثير من الناس يكذب بهذا وكثير منهم اذا صدق به يعتقد أنه من الآيات الالهية وان الذي رأى ذلك رآه لصلاحه ودينه ولم يعلم انه من الشيطان وانه أضل من فعل به ذلك وانه بحسب قلة علم الرجل يضله ومن كان أقل علما قال له ما يعلم انه مخالف للشريعة خلافا ظاهرا ومن عنده علم بها لا يقول له ما يعلم انه مخالف للشريعة ولا مفيد فائدة في دينه بل يضله عن بعض ما كان يعرفه فان هذا فعل الشياطين وهو وان ظن انه استفاد شيأ فالذي خسره من دينه أكثر ولهذا لم ينقل قط أحد من الصحابة أن الخضر أتاه ولا موسى ولا عيسى ولا انه سمع رد النبي صلى الله عليه وسلم وابن عمر كان يسلم ولم ينقل قط انه سمع الرد وكذلك التابعون وتابعوهم وانما حدث هذا في بعض المتأخرين وكذلك لم يكن أحد من الصحابة يأتيه فيسأله عند القبر عن بعض ما تنازعوا فيه وأشكل عليهم من العلم لا خلفاؤه الاربعة ولا غيرهم مع انهم أخص الناس به حتى ابنته فاطمة لم يطمع الشيطان أن يقول لها اذهبي الى قبره فسليه هل يورث كما انهم أيضا لم يطمع الشيطان فيهم فيقول لهم اطلبوا منه أن يدعو لكم بالمطر لما أجدبوا ولا قال اطلبوا منه أن ينصر لكم ولا ان يستغفر كما كانوا في حياته يطلبون منه أن يسقي لهم وأن يستغفر لهم فلم يطمع الشيطان فيهم بعد موته أن يطلبوا منه ذلك ولا طمع بذلك في القرون الثلاثة وانما ظهرت هذه الضلالات ممن قل علمه بالتوحيد والسنة فأضله

الشيطان

الشيطان كما أضل النصارى فى أمور لقلة علمهم بما جاء به المسيح ومن قبله من الانبياء صلوات الله عليهم وسلامه وكذلك لم يطمع الشيطان أن يطير بأحدهم فى الهواء ولا ان يقطع به الارض فى مدة قريبة كما يقع مثل هذا لكثير من المتأخرين لان الاسفار التى كانوا يسافرونها كانت طاعات كسفر الحج والعمرة والجهاد وهم يثابون على كل خطوة يخطونها فيه وكلما بعدت المسافة كان الاجر أعظم كالذى يخرج من بيته الى المسجد فخطوات احداهما ترفع درجة والاخرى تحط خطيئة فلم يمكن الشيطان أن يفوتهم ذلك الاجر بأن يحملهم فى الهواء أو يوزعهم فى الارض أزاحتى يقطعوا المسافة بسرعة وقد علموا أن النبى صلى الله عليه وسلم انما أسرى به الله من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى ليريه من آياته وانه أراه من آياته الكبرى وكان هذا من خصائصه فليس لمن بعده مثل هذا المعراج ولكن الشياطين تخيل اليه معاريج شيطانية كما خيلها الجاهلية من المتأخرين وأما قطع النهر الكبير بالسير على الماء فهذا قد يحتاج اليه المؤمنون أحيانا مثل أن لا يمكنهم العبور الى العدو وتكميل الجهاد الا بذلك فلهذا كان الله يكرم من يحتاج الى ذلك من الصحابة والتابعين بمثل ذلك كما أكرم به العلاء بن الحضرمى وأصحابه وأبا مسلم الخولانى وأصحابه وبسط هذا له موضع آخر غير هذا الكتاب لكن المقصود أن يعرف ان الصحابة خير القرون وأفضل الخلق بعد الانبياء فاظهر فيمن بعدهم ممن يظن انها فضيلة للمتأخرين ولم تكن فيهم فانها من الشيطان وهى نقيصة لا فضيلة سواء كانت من جنس العلوم أو من جنس العبادات أو من جنس الخوارق والآيات أو من جنس السياسة والمال بل خير الناس بعدهم اتبعهم لهم قال ابن مسعود رضى الله عنه من كان منكم مستنا فليستن بمن قد مات فان الحى لا تؤمن عليه الفتنة أولئك أصحاب محمد صلى الله عليه

وسلم أبر هذه الامة قلوبا وأعمقها علما وأقلها تكلفا قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ولاقامة دينه فاعرفوا لهم حقهم وتمسكوا بهديهم فانهم كانوا على الهدى المستقيم وبسط هذا له موضع آخر والمقصود هنا ان الصحابة تركوا البدع المتعلقة بالقبور بقبره وقبر غيره لنهيه صلى الله عليه وسلم عن ذلك ولئلا يتشبه بأهل الكتاب الذين اتخذوا قبور الانبياء أوثانا وانما كان بعضهم يأتي من خارج فيسلم عليه اذا قدم من سفر كما كان ابن عمر يفعل بل كانوا في حياته يسلمون عليه ثم يخرجون من المسجد لا يأتون اليه عند كل صلاة واذا جاء أحد سلم عليه رد عليه النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك من سلم عليه عند قبره رد عليه وكانوا يدخلون على عائشة فكانوا يسلمون عليه كما كانوا يسلمون في حياته ويقول أحدهم السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته وقد جاء هذا عاما ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام فاذا كان رد السلام موجودا في عموم المؤمنين فهو في أفضل الخلق أولى واذا سلم المسلم عليه في صلاته فانه وان لم يرد عليه لكن الله يسلم عليه عشرا كما في الحديث من سلم على مرة سلم الله عليه عشرا فالله يجزيه على هذا السلام أفضل مما يحصل بالرد كما انه من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشرا وكان ابن عمر يسلم عليه ثم ينصرف ولا يقف لدعاء له أو لنفسه لان ذلك لم ينقل عن أحد من الصحابة فكان بدعة محضة قال مالك ان يصلح آخر هذه الامة الا ما أصلح أولها فما كان فعل ابن عمر اذا لم يفعل مثله سائر الصحابة انما يحصل للتسويغ كامثال ذلك فيما يفعله بعض الصحابة واما القول بأن هذا الفعل مستحب أو منهي عنه أو مباح فلا يثبت الا بدليل شرعي فالوجوب والندب والاباحة والاستحباب والكراهة والتحريم لا يثبت شيء منها الا بالادلة الشرعية والادلة الشرعية كلها مرجعها الى القرآن هو الذي بلغه والسنة

Marfat.com

هى التى علمها والاجماع بقوله عرف انه معصوم والقياس انما يكون حجة
اذا علمنا ان الفرع مثل الاصل أو ان علة الاصل فى الفرع وقد علمنا انه
صلى الله عليه وسلم لا يتناقض فلا يحكم فى المتماثلين بحكمين متناقضين
ولا يحكم بالحكم لعلة تارة ويمنعه أخرى مع وجود العلة الا لاختصاص
احدى الصورتين بما يوجب التخصيص فشرعه هو ما شرعه وسنته هى
ما سنه الا يضاف اليه قول غيره وفعله وان كان من أفضل الناس اذا وردت
سنته بل ولا يضاف اليه الا بدليل يدل على الاضافة ولهذا كان الصحابة
كابى بكر وعمر وابن مسعود يقولون باجتهادهم ويكونون مصيبين
موافقين لسنته لكن يقول أحدهم أقول فى هذا برأيى فان يكن صوابا فمن
الله وان كان خطأ فمنى ومن الشيطان والله ورسوله بريئان منه فما قال من
ما خالف سنته فهو شرع منسوخ مبدل لكن المجتهدون وان قالوا برأيهم
وأخطؤا فلهم أجر وخطؤهم مغفور لهم وكان الصحابة اذا أراد أحدهم
أن يدعو لنفسه استقبل القبلة ودعا لنفسه كما كانوا يفعلون فى حياته
لا يقصدون الدعاء عند الحجرة ولا يدخل أحدهم الى القبر والسلام عليه
قد شرع للمسلمين فى كل صلاة وشرع للمسلمين اذا دخل أحدهم المسجد أى
مسجد كان * فالنوع الاول كل صلاة يقول المصلى السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قال النبى
ورحمة الله وبركاته ثم يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قال النبى
صلى الله عليه وسلم فاذا قلتم ذلك أصابت كل عبد صالح لله فى السماء والارض
فقد شرع للمسلمين فى كل صلاة أن يسلموا على النبى صلى الله عليه وسلم
خصوصا وعلى عباد الله الصالحين من الملائكة والانس والجن وفى
الصحيحين عن ابن مسعود رضى الله عنه قال كنا نقول خلف النبى صلى الله
عليه وسلم فى الصلاة السلام على فلان وفلان فقال النبى صلى الله عليه
وسلم ان الله هو السلام فاذا قعد أحدكم فى الصلاة فليقل التحيات لله

Marfat.com

والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا عبده
ورسوله وقد روى عنه التشهد بالفاظ آخر كما رواه مسلم من حديث ابن
عباس وكما كان ابن عمر يعلم الناس التشهد ورواه مسلم من حديث أبي
موسى لكن مثل تشهد ابن مسعود ولكن لم يخرج البخاري الا تشهد ابن
مسعود وكل ذلك فان القرآن أنزل على سبعة أحرف فالتشهد أولى
والمقصود انه صلى الله عليه وسلم ذكر ان المصلي اذا قال السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين أصابت كل عبد صالح في السماء والارض وهذا
يتناول الملائكة والانس والجن كما قال تعالى عنهم وانا منا الصالحون
ومنا دون ذلك كنا طرائق قددا * والنوع الثاني السلام عليه عند دخول
المسجد كما في المسند والسنن عند فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل أحدكم المسجد فليقل بسم الله
والصلاة والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب
رحمتك واذا خرج قال بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله اللهم
اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك وروى مسلم في صحيحه الدعاء عند
دخول المسجد بان يفتح له أبواب رحمته وعند خروجه بسؤال الله من
فضله وهذا الدعاء مؤكد في دخول مسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولهذا ذكره العلماء فيما صنفوه من المناسك لمن أتى الى مسجده
أن يقول ذلك فان السلام عليه مشروع عند دخول المسجد والخروج
وفي نفس كل صلاة وهذا أفضل وأنفع من السلام عند قبره وأدوم
وهذا مصلحة محضة لا مفسدة فيها يرضى الله ويوصل نفع ذلك الى
رسوله والى المؤمن وهذا مشروع في كل صلاة وعند دخول المسجد
والخروج منه بخلاف السلام عند القبر مع ان قبره من حين دفن لم يكن

Marfat.com

أحد من الدخول اليه لالزيارة ولا الصلاة ولا الدعاء ولا غير ذلك ولكن كانت عائشة فيه لانه بيتها وكانت ناحية عن القبور لان القبور فى مقدم الحجرة وكانت هى فى مؤخر الحجرة ولم يكن الصحابة يدخلون الى هناك وكانت الحجرة على عهد الصحابة خارجة عن المسجد متصلة به وانما دخلت فيه فى خلافة عبد الملك بن مروان بعد موت العبادلة ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابن عمرو بل موت جميع الصحابة الذين كانوا بالمدينة ولم يكن الصحابة يدخلون الى عند القبر ولا يقفون عنده خارج مع انهم يدخلون الى مسجده ليلا ونهارا وقد قال صلى الله عليه وسلم صلاة فى مسجدى هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام وقال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا ومسجد بيت المقدس وكانوا يقدمون من الاسفار للاجتماع بالخلفاء الراشدين وغير ذلك فيصلون فى مسجده ويسلمون عليه فى الصلاة وعند دخول المسجد والخروج منه ولا يأتون القبر اذ كان عندهم مما لم يأمرهم به ولم يسنه لهم وانما أمرهم وسن لهم الصلاة والسلام عليه فى الصلاة وعند دخولهم المساجد وغير ذلك ولكن ابن عمر كان يأتيه فيسلم عليه وعلى صاحبيه عند قدومه من السفر وقد يكون فعله غير ابن عمر أيضا فهكذا رأى من رأى من العلماء هذا جائزا اقتداء بالصحابة رضى الله عنهم وابن عمر كان يسلم ثم ينصرف ولا يقف يقول السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبت ثم ولم يكن جمهور الصحابة يفعلون ذلك اذ لم يكن هذا سنة سنها لهم وكذلك أزواجه كن على عهد الخلفاء وبعدهم يسافرن للحج ثم ترجع كل واحدة الى بيتها كما وصاهن بذلك وكانت أمداد اليمن الذين قال الله فيهم فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه على عهد أبى بكر وعمر يأتون أفواجا من اليمن للجهاد فى سبيل الله ويصلون خلف أبى

بكر وعمر فى مسجده ولا يدخل أحد منهم الى داخل الحجرة ولا يقف فى المسجد خارجا منها الا لدعاء ولا صلاة ولا سلام ولا غير ذلك وكانوا عالمين بسنته كما علمهم الصحابة والتابعون ان حقوقه ملازمة لحقوق الله وان جميع ما أمر الله به وأحبه من حقوقه وحقوق رسوله فان صاحبها يؤمر بها فى جميع المواضع والبقاع فليست الصلاة والسلام عليه عند قبره بأوكد من ذلك فى غير ذلك المكان بل صاحبها مأمور بها حيث كان اماما طلقا واما عند الاسباب المؤكدة لها كالصلاة والدعاء والاذان ولم يكن شئ من حقوقه ولا شئ من العبادات هو عند قبره أفضل منه فى غير تلك البقعة بل نفس مسجده له فضيلة لكونه مسجده ومن اعتقد انه قبل القبر لم يكن له فضيلة اذ كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فيه والمهاجرون والانصار وانما حدثت له الفضيلة فى خلافة الوليد بن عبد الملك لما أدخل الحجرة فى مسجده فهذا لا يقوله الا جاهل مفرط فى الجهل أو كافر فهو مكذب لما جاء مستحق للقتل وكان الصحابة يدعون فى مسجده كما كانوا يدعون فى حياته لم يتجددا لهم شريعة غير الشريعة التى علمهم اياها فى حياته وهو لم يأمرهم اذا كان لاحدهم حاجة أن يذهب الى قبر نبى أو صالح فيصلى عنده ويدعوه أو يدعو بلا صلاة أو يسأله حوائجه أو يسأله أن يسأل ربه فقد علم الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمرهم بشئ من ذلك ولا أمرهم أن يخصوا قبره أو حجرته الى جوانب حجرته لا بصلاة ولا دعاء لا له ولا لانفسهم بل قد نهاهم ان يتخذوا بيته عيدا فلم يقل لهم كما يقول بعض الشيوخ الجهال لاصحابه اذا كان لكم حاجة فتعالوا الى قبرى بل نهاهم عما هو أبلغ من ذلك أن يتخذوا قبره أو قبر غيره مسجدا يصلون فيه لله ايسد ذريعة الشرك فصلى الله عليه وعلى اله وأصحابه وسلم تسليما وجزاه عنا أفضل ما جزى نبيا عن أمته قد بلغ الرسالة وأدى الامانة ونصح الامة وجاهد فى الله حق جهاده وعبد

الله

الله حتى أتاه اليقين من ربه فكان انعام الله به أفضل نعمة أنعم بها على أهل الارض وقد دلهم صلى الله عليه وسلم على أفضل العبادات وأفضل البقاع كما فى الصحيحين عن ابن مسعود رضى الله عنه قال قلت يارسول الله أى العمل أفضل قال الصلاة على مواقيتها قلت ثم أى قال ثم بر الوالدين قلت ثم أى قال الجهاد فى سبيل الله سألته عنهن ولو استزدته لزادنى وفى المسند وسنن ابن ماجه عن ثوبان عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن والصلاة قد سن للامة أن تتخذ لها مساجد وهى أحب البقاع الى الله كما ثبت عنه فى صحيح مسلم وغيره انه قال أحب البقاع الى الله المساجد وأبغض البقاع الى الله الاسواق ومع هذا فقد لعن من يتخذ قبور الانبياء والصالحين مساجد وهو فى مرض الموت نصيحة للامة وحرصا منه على هذا كما نعته الله بقوله لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم وفى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد قالت عائشة ولولا ذلك لابرز قبره ولكن كره أن يتخذ مسجدا وفى رواية خشى أن يتخذ مسجدا وعن عائشة وابن عباس قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا ومن حكمة الله تعالى أن عائشة أم المؤمنين صاحبة الحجرة التى دفن فيها ترى هذه الاحاديث وقد سمعتها منه وان كان غيرها من الصحابة سمعها أيضا كابن عباس وأبى هريرة وجندب وابن مسعود رضى الله عنهم وفى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وفى الصحيحين عن عائشة ان أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بأرض الحبشة فيها تصاوير لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان أولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة وفى صحيح مسلم عن جندب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس وهو يقول انى ابرأ الى الله أن يكون لى منكم خليل فان الله قد اتخذنى خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا ولو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد فانى أنهاكم عن ذلك وفى صحيح مسلم عن أبى مرثد الغنوى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها وفى المسند وصحيح أبى حاتم انه قال ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد وقد تقدم نهيه أن يتخذ قبره عيدا فلما علم الصحابة انه قد نهاهم عن أن يتخذوه مصلى للفرائض التى يتقرب بها الى الله لئلا يتشبهوا بالمشركين الذين يتخذونها ويصلون بها وينذرون لها كان نهيهم عن دعائها أعظم وأعظم كما انه لما نهاهم عن الصلاة عند طلوع الشمس وغروبها لئلا يتشبهوا بمن يسجد للشمس كان نهيهم عن السجود للشمس أولى فكان الصحابة يقصدون الصلاة والدعاء والذكر فى المساجد التى بنيت لله دون قبور الانبياء والصالحين التى نهوا أن يتخذوها مساجد وانما هى بيوت المخلوقين وكانوا يفعلون بعد موته ما كانوا يفعلون فى حياته (قال المعترض) وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا قبرى عيدا فرواه أبو داود السجستانى وفى سنده عبد الله بن نافع الصائغ روى له الاربعة ومسلم قال البخارى تعرف حفظه وتنكر وقال أحمد بن حنبل لم يكن

صاحب

Marfat.com

صاحب حديث كان ضعيفا فيه ولم يكن في الحديث بذاك وقال أبو حاتم الرازي ليس بالحافظ هو لين تعرف حفظه وتنكر ووثقه يحيى بن معين وقال أبو زرعة لا بأس به وقال ابن عدي روى عن مالك غرائب وهو في رواياته مستقيم الحديث فان لم يثبت هذا الحديث فلا كلام وان ثبت وهو الاقرب فقال الشيخ زكي الدين المنذري يحتمل أن يكون المراد به الحث على كثرة زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وان لا يهمل حتى لا يزار الا في بعض الاوقات كالعيد الذي لا يأتي في العام الا مرتين وقال ويؤيد هذا التأويل ما جاء في الحديث نفسه لا تجعلوا بيوتكم قبورا أي لا تتركوا الصلاة في بيوتكم حتى تجعلوها كالقبور التي لا يصلى فيها (قلت) ويحتمل أن يكون المراد لا تتخذوا له وقتا مخصوصا لا تكون الزيارة الا فيه كما زي كثيرا من المشاهد لزيارتها يوم معين كالعيد وزيارة قبره صلى الله عليه وسلم ليس لها يوم بعينه بل أي يوم كان ويحتمل أيضا أن يراد أن يجعل كالعيد في العكوف عليه واظهار الزينة والاجتماع وغير ذلك مما يعمل في الاعياد بل لا يؤتى الا للزيارة والسلام والدعاء ثم ينصرف عنه والله أعلم بمراد نبيه انتهى ما ذكره (والجواب) أن يقال هذا الحديث الذي رواه أبو داود هو حديث حسن جيد الاسناد وله شواهد كثيرة يرتقي بها الى درجة الصحة وقد ذكرناه مع شواهده فيما تقدم والمعترض قد اعترف بأن الاقرب ثبوته لكنه لم يقل بموجبه ومقتضاه بل سلط عليه التحريف والتأويل المستنكر المردود فأما ما حكاه عن عبد العظيم المنذري في تأويله فهو من أظهر الاشياء بطلانا بل هو مناقض لمقصود الحديث ومخالف له وآخر الحديث يبطله وهو قوله وصلوا حيثما كنتم والتأويل الثاني باطل أيضا والثالث متضمن للحق وغيره وقد قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى في كتاب (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم) بعد أن ذكر هذا الحديث وقواه

Marfat.com

وذكر شواهده قال ووجه الدلالة ان قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل قبر على وجه الارض وقد نهى عن اتخاذه عيدا فقبر غيره أولى بالنهى كائنا من كان ثم انه فرق ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا بيوتكم قبورا أى لا تعطلوها من الصلاة فيها والدعاء والقراءة فتكون بمنزلة القبور فأمر بتحرى العبادة فى البيوت ونهى عن تحريها عند القبور عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومن تشبه بهم ثم انه صلى الله عليه وسلم أعقب النهى عن اتخاذها عيدا بقوله وصلوا على فان صلاتكم تبلغنى حيثما كنتم وفى الحديث فان تسليمكم يبلغنى أينما كنتم يشير بذلك صلى الله عليه وسلم الى أن ما بنا انى منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبرى وبعدكم منه فلا حاجة بكم الى اتخاذه عيدا ثم أفضل التابعين من أهل بيته على بن الحسين رضى الله عنهما نهى ذلك الرجل أن يتحرى الدعاء عند قبره صلى الله عليه وسلم واستدل بالحديث وهو راوى الحديث الذى سمعه من أبيه الحسين عن جده على وأعلم بمعناه من غيره فبين أن قصده للدعاء ونحوه اتخاذ له عيدا وكذلك ابن عمه حسن بن حسن شيخ أهل بيته كره أن يقصد الرجل القبر للسلام عليه ونحوه عند غير دخول المسجد ورأى ان ذلك من اتخاذه عيدا فانظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة وأهل البيت رضى الله عنهم الذين لهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قرب النسب وقرب الدار لانهم الى ذلك أحوج من غيرهم فكانوا اضبط والعيد اذا جعل اسما للمكان فهو المكان الذى يقصد الاجتماع فيه وانتيابه للعبادة عنده أو لغير العبادة كما أن المسجد الحرام ومنى ومزدلفة وعرفة جعلها الله عيدا مثابة للناس يجتمعون فيها ويتابونها للدعاء والذكر والنسك وكان للمشركين أمكنة يتابونها للاجتماع عندها فلما جاء الاسلام محا الله ذلك كله وهذا النوع من الامكنة يدخل فيه قبور الانبياء

والصالحين

الصالحين والقبور التى يجوز أن تكون قبورالهم بتقدير كونها قبورالهم
ل وسائر القبور أيضا داخلة فى هذا انتهى ما أردت نقله من كلام الشيخ
رحمه الله تعالى وقال غيره فى الكلام على قوله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا
بيوتكم قبورا وقال فى حديث لا تجعلوا قبرى عيدا وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغنى خرج هذا الحديث
منه صلى الله عليه وسلم مخرج نهيه عن اتخاذ القبور مساجد وعن الصلاة
اليها وايقاد السرج ومخرج دعائه ربه تبارك وتعالى أن لا يجعل قبره وثنا
مخرج أمره بتسوية القبور المشرفة ونحو ذلك كل هذا لئلا يحصل
الافتتان بها ويتخذ العكوف عليها وايقاد السرج والصلاة فيها واليها
جعلها عيدا ذريعة الى الشرك لاسيما أصل الشرك وعبادة الاصنام فى
الامم السالفة انما هو من الافتتان بالقبور وتعظيمها فاتخاذ القبر عيدا هو
مثل اتخاذه مسجدا والصلاة اليه بل أبلغ وأحق بالنهى فان اتخاذه
مسجدا يصلى فيه لله ليس فيه من المفسدة ما فى اتخاذ نفسه عيدا بحيث
يعتاد اتيانه والاختلاف اليه والازدحام عنده كما يحصل فى أمكنة الاعياد
وازمنتها فان العيد يقال فى لسان الشارع على الزمان والمكان كما فى حديث
الذى نذر ان ينحر ببوانة وقول النبى صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن
هل كان فيها عيد قالوا لا قال أوف بنذرك وهو حديث حسن صحيح رواه أبو
داود فى سننه فقال حدثنا داود بن رشيد حدثنا شعيب بن اسحق عن الاوزاعى
عن يحيى بن أبى كثير قال حدثنى أبو قلابة قال حدثنى ثابت بن الضحاك قال
نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر ابلا ببوانة فأتى
النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى نذرت أن أنحر ابلا ببوانة فقال النبى
صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال
هل كان فيها عيد من أعيادهم قالوا لا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أوف بنذرك فانه لا وفاء لنذر فى معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم وفى هذا

Marfat.com

الحديث دلالة على أن تعظيم المكان المتخذ عيدا بالذبح عنده لا يجوز كما
ذبح عند الوثن كل هذا سد للذريعة المفضية الى الشرك وحماية وصيانة
لجانب التوحيد فاذا كان صلى الله عليه وسلم قد منع الذبح عند المكان
المتخذ عيدا سواء كان قبرا أو غيره فنهيه عن اتخاذ القبر عيدا أولى وأحرى
اذ المفسدة فى اتخاذ القبر عيدا أعظم بكثير من مفسدة الذبح عند المكان
الذى اتخذ عيدا وهذه الاحاديث تدل كلها على تحريم تخصيص القبور بما
يوجب انتيابها وكثرة الاختلاف اليها من الصلاة عندها واتخاذها مساجد
واتخاذها عيدا وايقاد السرج عليها والصلاة اليها والذبح عندها ولا يخفى
مقاصد هذه الاحاديث وما اشتركت فيه على من شم رائحة التوحيد المحض
وبهذا يعلم بطلان تأويل من تأول قوله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا قبرى
عيدا أى لا تجعلوه فى قلة الاختلاف اليه وانتيابه ومتابعة قصده بمنزلة العيد
الذى انما يكون فى السنة مرتين بل اقصدوه فى كل وقت واجتهدوا للمجيء
اليه وواظبوا على اتيانه من القرب والبعد واجعلوا ذلك دأبكم وعادتكم
ومعلوم ان هذا مناقض لما علم من سنته فى قبره الكريم وغيره أشد مناقضة
وترغيب للنفوس فى الوقوع فيما حذر منه أمته وخاف عليهم منه
ومعاكسة له فى قصده ومن المعلوم ان من أراد هذا المعنى الذى ذكره
المتأول بقوله لا تتخذوا قبرى فهو الى الالغاز وضد البيان أقرب منه الى
الارشاد والبيان كيف والسنة المعلومة تناقضه أبين مناقضة بل نفس
هذا الحديث يرد هذا التأويل و يبطله وهو قوله وصلوا على حيثما كنتم
ثم لو كان هذا مراده وحاشاه من ذلك لاتى بلفظ صريح أو ظاهر فى الترغيب
فى قصده وكثرة الاختلاف كما جاء عنه الترغيب فى كثرة الاختلاف الى
المساجد كقوله فى الحديث المتفق على صحته من غدا الى المسجد أو راح
أعد الله له نزلا فى الجنة كلما غدا أو راح وقوله فى الحديث الصحيح من

تطهر

Marfat.com

هرفى بيته ثم مشى الى بيت من بيوت الله ليقضى فريضة من فرائض الله
انت احداهما تحط خطيئة والاخرى ترفع درجة وقوله فى الحديث
فرج فى السنن بشر المشائين فى الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة
وله فى الحديث الآخر الذى رواه الامام أحمد والترمذى وابن ماجه
فى خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما اذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد
شهدوا له بالايمان قال تعالى انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم
خر الآية الى غير ذلك من الاحاديث الدالة على الترغيب فى انتياب
نة المساجد والحث عليها فمن تأملها وتأمل الاحاديث الواردة
تبر تبين له الفرق المبين بين الهدى والضلال والغى والرشاد والشك
قين ومما يبين بطلان هذا التأويل الذى لم يعرف عن أحد من
لف والخلف قبل هذا المتأول انه لو كان هو المراد لكان أصحاب رسول
صلى الله عليه وسلم والتابعون لهم باحسان أحق الناس بالعكوف على
ره وكثرة انتيابه والازدحام عنده وتقبيله والتمسح به وكانوا أشد الناس
رغيبا للامة فى ذلك بل المحفوظ عنهم الزجر عن مثل ذلك والنهى عنه
وقد روى عبد الرزاق فى مصنفه عن ابن عجلان عن رجل يقال له سهيل عن
الحسن بن الحسن بن على رأى قوما عند القبر فنهاهم وقال ان النبى صلى
الله عليه وسلم قال لا تتخذوا قبرى عيدا ولا تتخذوا بيوتكم قبورا وصلوا على
حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغنى وروى سعيد بن منصور فى سننه عن
عبد العزيز بن محمد قال أخبرنى سهيل بن أبى سهيل قال رآنى الحسن بن
الحسن بن على بن أبى طالب عند القبر فنادانى وهو فى بيت فاطمة فقال هلم
الى العشاء فقلت لا أريده فقال مالى رأيتك عند القبر فقلت سلمت على النبى
صلى الله عليه وسلم فقال اذا دخلت المسجد فسلم ثم قال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيتى عيدا ولا تتخذوا بيوتكم مقابر لعن الله

اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وصلوا له فان صلاتكم تبلغني حيثما كنتم ما أنتم ومن بالاندلس الا سواء وروى أبو يعلى الموصلي في مسنده عن أبي بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب عن جعفر بن ابراهيم من ولد ذي الجناحين عن علي بن عمر عن أبيه عن علي بن حسين انه رأى رجلا يجيء الى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها فيدعو فنهاه فقال الا أحدثكم حديثا سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا فان تسليمكم يبلغني أينما كنتم وروى نوح بن يزيد المؤدب عن أبي اسحاق يعني ابراهيم ابن سعد قال ما رأيت أبي قط يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم وكان يكره اتيانه وأبو ابراهيم سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري التابعي أحد الأئمة الاعلام وكان قاضي المدينة في زمان التابعين قال الامام أحمد ابن حنبل ولي قضاء المدينة وكان فاضلا وقال يعقوب بن ابراهيم بن سعد سرد سعد الصوم قبل أن يموت بأربعين وقال حجاج بن محمد كان شعبة اذا ذكر سعد بن ابراهيم قال حدثني حبابي سعد بن ابراهيم صوم الدهر ويختم القرآن في كل يوم وليلة فهذا سعد بن ابراهيم من سادات أهل المدينة وعلمائهم وقضاتهم وكان لا يأتي القبر ويكره اتيانه وقد قال مالك في المبسوط لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج الى سفر أن يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي ويدعو له ولابي بكر وعمر فقيل له فان ناسا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر وربما وقفوا في الجمعة أو في الايام المرة أو المرتين أو أكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا وتركه واسع ولا يصلح آخر هذه الامة الا ما أصلح أولها ولم يبلغني عن أول هذه الامة وصدرها انهم كانوا يفعلون ذلك ويكره الا لمن جاء من سفر أو أراده

والله

والله أعلم ﴿قال المعترض﴾
﴿الباب الخامس فى تقرير كون الزيارة قربة﴾ وذلك فى الكتاب والسنة والاجماع والقياس * أما الكتاب فقوله تعالى ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما دلت الآية على الحث على المجىء الى الرسول صلى الله عليه وسلم والاستغفار عنده واستغفاره لهم وذلك وان كان ورد فى حال الحياة فهى رتبة له صلى الله عليه وسلم لا تنقطع بموته تعظيما له (فان قلت) المجىء اليه فى حال الحياة يستغفر لهم و بعد الموت ليس كذلك (قلت) دلت الآية على تعليق وجدانهم الله توابا رحيما بثلاثة أمور المجىء واستغفارهم واستغفار الرسول فما استغفار الرسول فانه حاصل لجميع المؤمنين لان رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للمؤمنين ولهذا قال عاصم بن سليمان وهو تابعى لعبد الله بن سرجس الصحابى استغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ولك ثم تلا هذه الآية رواه مسلم فقد ثبت أحد الامور الثلاثة وهو استغفار الرسول صلى الله عليه وسلم لكل مؤمن ومؤمنة فاذا وجد مجيئهم واستغفارهم تكملت الامور الثلاثة الموجبة لتوبة الله ورحمته وليس فى الآية ما يبين أن يكون استغفار الرسول بعد استغفارهم بل هى محتملة والمعنى يقتضى بالنسبة الى استغفار الرسول انه سواء تقدم أم تأخر فان المقصود ادخالهم بمجيئهم واستغفارهم تحت من يشمله استغفار الرسول صلى الله عليه وسلم وانما يحتاج الى المعنى المذكور اذا جعلنا واستغفر لهم الرسول معطوفا على فاستغفروا الله أما ان جعلناه معطوفا على جاؤك لم يحتج اليه هذا كله ان سلمنا ان النبى صلى الله عليه وسلم لا يستغفر بعد الموت ونحن لا نسلم ذلك لما سنذكره من حياته صلى الله عليه وسلم واستغفاره لامته بعد موته واذا أمكن استغفاره وقد علم كمال رحمته وشفقته على أمته

Marfat.com

فنعلم انه لا يترك ذلك لمن جاءه مستغفرا ربه تعالى فقد ثبت على كل تقدير ان الامور الثلاثة المذكورة فى الآية حاصلة لمن يجىء اليه صلى الله عليه وسلم مستغفرا فى حياته و بعد مماته والآية وان وردت فى أقوام معينين فى حالة الحياة فتعم بعموم العلة كل من وجد فيه ذلك الوصف فى الحياة و بعد الموت ولذلك فهم العلماء من الآية العموم فى الحالتين واستحبوا لمن أتى قبر النبى صلى الله عليه وسلم ان يتلوها هذه الآية و يستغفر الله تعالى وحكاية العتبى فى ذلك مشهورة وقد حكاها المصنفون فى المناسك من جميع المذاهب والمؤرخون وكلهم استحسنوها ورأوها من آداب الزائر ومما ينبغى له ان يفعله وقد ذكرناها فى آخر الباب الثالث انتهى ماذكره ﴿والجواب﴾ ان يقال قوله وهى قربة بالكتاب والسنة والاجماع والقياس الكلام عليه من وجوه الاول مطالبته بتصحيح دعواه والا كانت مجردة عما يثبتها الثانى ان القربة هى ما جعله الله ورسوله قربة اما بأمره واما باخباره انها قربة واما بالثناء على فاعلها واما بجعل الفعل سببا لثواب يتعلق عليه أو تكفير سيآت أو غير ذلك من الوجوه التى يستدل بها على كون الفعل محبوبا لله مقربا اليه الثالث انه لا يكفى مجرد كون الفعل محبوبا له فى كونه قربة وانما يكون قربة اذا لم يستلزم أمرا مبغوضا مكروها له أو تفويت أمر هو أحب اليه من ذلك الفعل وأما اذا استلزم ذلك فلا يكون قربة وهذا كما ان اعطاء غير المؤلفة من فقراء المسلمين وذوى الحاجات منهم وان كان محبوبا لله فانه لا يكون قربة اذا تضمن فوات ما هو أحب اليه من اعطاء من يحصل باعطيته قوة فى الاسلام وأهله وان كان قويا غنيا غير مستحق وكذلك التخلى لنوافل العبادات انما يكون قربة اذا لم يستلزم تعطيل الجهاد الذى هو أحب الى الله سبحانه من تلك النوافل وحينئذ فلا يكون قربة فى تلك الحال وان كانت قربة فى غيرها وكذلك الصلاة فى وقت النهى انما لم تكن قربة

لاستلزامها

Marfat.com

لاستلزامها مايبغضه الله سبحانه ويكرهه من التشبه ظاهرا باعدائه الذين يسجدون للشمس فى ذلك الوقت فههنا أمران يمنعان كون الفعل قربة استلزامه لامر مبغوض مكروه وتفويته لمحبوب هو أحب الى الله من ذلك الفعل ومن تأمل هذا الموضع حق التأمل أطلعه على سر الشريعة ومراتب الاعمال وتفاوتها فى الحب والبغض والضر والنفع بحسب قوة فهمه وادراكه ومواد توفيق الله له بل مبنى الشريعة على هذه القاعدة وهى تحصيل خير الخيرين وتفويت أدناهما وتفويت شر الشرين باحتمال أدناهما بل مصالح الدنيا كلها قائمة على هذا الاصل وتأمل نهى النبى صلى الله عليه وسلم أولا عن زيارة القبور سدا الذريعة الشرك وان فاتت مصلحة الزيارة ثم لما استقر التوحيد فى قلوبهم وتمكن منها غاية التمكن أذن فى القدر النافع من الزيارة وحرم ماهو وداع الى غيره فحرم اتخاذ المساجد عليها وايقاد السرج عليها والصلاة اليها فحرم جعلها قبلة ومسجدا ونهى عن اتخاذ قبره الكريم عيدا وسأل ربه تعالى ان لا يجعل قبره وثنا يعبد وقد استجاب له ربه تعالى بأن حال بين قبره وبين المشركين بما لم يبق معهم وصول الى عبادة قبره وأمر الامة بالصلاة عليه حيثما كانوا عقيب قوله لا تتخذوا قبرى عيدا فقال وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغنى فهو صلى الله عليه وسلم أحرص الناس على تحصيل القرب لامته وقطع أسباب أضدادها عنهم وانما دخل الداخل على من ضعفت بصيرته فى الدين وكانت بضاعته فى العلم مزجاة فلم يتسع صدره للجمع بين الامرين ولم يتفطن لارتباط أحدهما بالآخر وهذا القدر هو الذى ضاقت عنه عقول الخوارج وقصرت عنه افهامهم حتى قال له قائلهم فى قسمته اعدل فانك لم تعدل فانه لما لحظ مصلحة التسوية ولم يلتفت الى مصلحة الايثار ومايترتب على فواته من المفاسد قال ماقال فهؤلا.

Marfat.com

سلف كل متعقل متعلم على ما جاء به الرسول بعقله أو رأيه أو قياسه أو ذوقه والمقصود ان كون الفعل قربة ملحوظ فيه هذان الامران الوجه الرابع انه كيف يتقرب الى الرسول صلوات الله وسلامه عليه بعين ما نهى عنه وحذر منه الامة بقوله لا تتخذوا قبري عيدا ومعلوم ان جعل الزيارة من أفضل القرب مستلزم لجعل القبر من أجل الاعياد وهذا ضد ما حذر منه الامة ونهاهم عنه وتقرب اليه بما يسخطه ويبغضه الوجه الخامس الكلام على ما ذكره من الادلة مفصلا وبيان عدم دلالته على ما ادعاه وانه هو وغيره عاجز عن اقامة دليل واحد فضلا عن الكتاب والسنة والاجماع والقياس فاما استدلاله بقوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك الآية فالكلام فيه في مقامين أحدهما عدم دلالتها على مطلوبه الثاني بيان دلالتها على نقيضه وانما يتبين الامران بفهم الآية وما أريد بها وسيقت له وما فهمه منها اعلم الامة بالقرآن ومعانيه وهم سلف الامة ومن سلك سبيلهم ولم يفهم منها أحد من السلف والخلف الا المجيء اليه في حياته ليستغفر لهم وقد ذم تعالى من تخلف عن هذا المجيء اذا ظلم نفسه وأخبر انه من المنافقين فقال تعالى واذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لووا رؤسهم ورأيتهم يصدون وهم مستكبرون وكذلك هذه الآية انما هي في المنافق الذي رضي بحكم كعب بن الاشرف وغيره من الطواغيت دون حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فظلم نفسه بهذا أعظم ظلم ثم لم يجئ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستغفر له فان المجيء اليه ليستغفر له توبة وتنصل من الذنب وهذه كانت عادة الصحابة معه صلى الله عليه وسلم ان أحدهم متى صدر منه ما يقتضي التوبة جاء اليه فقال يا رسول الله فعلت كذا وكذا فاستغفر لي وكان هذا فرقا بينهم وبين المنافقين فلما استأثر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم ونقله من بين أظهرهم الى دار كرامته لم يكن أحد

منهم

منهم قط يأتى الى قبره و يقول يارسول الله فعلت كذا و كذا فاستغفرلى و من
يقل هذا عن أحد منهم فقد جاهر بالتكذب والبهت افترى على كل الصحابة
والتابعون وهم خير القرون على الاطلاق هذا الواجب الذى ذم الله سبحانه
من تخلف عنه و جعل التخلف عنه من أمارات النفاق و وفق له من لا توبة
له من الناس ولا بعد فى أهل العلم و كيف أغفل هذا الامر أئمة الاسلام
وهداة الانام من أهل الحديث والفقه والتفسير ومن لهم لسان صدق
فى الامة فلم يدعوا اليه ولم يحضوا عليه ولم يرشدوا اليه ولم يفعله أحد منهم
البتة بل المنقول الثابت عنهم ما قد عرف مما يسوء الغلاة فيما يكرهه وينهى
عنه من الغلو والشرك الجفاة عما يحبه و يأمر به من التوحيد والعبودية
ولما كان هذا المنقول شجا فى حلوق البغاة وقذى فى عيونهم و ريبة فى
قلوبهم قابلوه بالتكذيب والطعن فى الناقل ومن استحيى منهم من أهل العلم
بالآثار قابله بالتحريف والتبديل ويأبى الله الا أن يعلى منار الحق و يظهر
أدلته ليهتدى المسترشد وتقوم الحجة على المعاند فيعلى الله بالحق لمن يشاء
ويضع برده وبطره وغمص أهله من يشاء. و بالله العجب أكان ظلم الامة
لانفسها ونبيها حتى بين أظهرها موجود وقد دعيت فيه الى المجىء اليه
ليستغفرلها وذم من تخلف عن هذا المجىء فلما توفى صلى الله عليه وسلم
ارتفع ظلمها لانفسها بحيث لا يحتاج أحد منهم الى المجىء اليه ليستغفرله
وهذا يبين ان هذا التأويل الذى تأول عليه المعترض هذه الآية تأويل
باطل قطعا ولو كان حقا لسبقونا اليه علما وعملا وارشادا ونصيحة ولا يجوز
احداث تأويل فى آية أو سنة لم يكن على عهد السلف ولا عرفوه ولا بينوه
للامة فان هذا يتضمن انهم جهلوا الحق فى هذا وضلوا عنه واهتدى اليه
هذا المعترض المتأخر فكيف اذا كان التأويل يخالف تأويلهم
و يناقضه و بطلان هذا التأويل أظهر من أن يطنب فى رده وانما ننبه عليه

بعض التنبيه ومما يدل على بطلان تأويله قطعا انه لا يشك مسلم ان من دعى
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حياته وقد ظلم نفسه ليستغفر له فاعرض
عن المجئ وأباه مع قدرته عليه كان مذموما غاية الذم مغموصا بالنفاق ولا
كذلك من دعى الى قبره ليستغفر له ومن سوى بين الامرين وبين المدعوين
وبين الدعوتين فقد جاهر بالباطل وقال على الله وكلامه ورسوله وأمناء دينه
غير الحق وأما دلالة الآية على خلاف تأويله فهو انه سبحانه صدرها بقوله
وما أرسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك
وهذا يدل على أن مجيئهم اليه ليستغفر لهم اذا ظلموا أنفسهم طاعة له
ولهذا ذم من تخلف عن هذه الطاعة ولم يقل مسلم ان على من ظلم نفسه
بعد موته أن يذهب الى قبره ويسأله أن يستغفر له ولو كان هذا طاعة له لكان
خير القرون عصوا هذه الطاعة وعطلوها ووفق لها هؤلاء الغلاة العصاة
وهذا بخلاف قوله فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم فانه
نفى الايمان عمن لم يحكمه وتحكيمه هو تحكيم ما جاء به حيا وميتا ففى حياته
كان هو الحاكم بينهم بالوحى وبعد وفاته نوابه وخلفاؤه يوضح ذلك انه قال لا
تجعلوا قبرى عيدا ولو كان يشرع لكل مذنب أن يأتى الى قبره ليستغفر له
لكان القبر أعظم أعياد المذنبين وهذا مضادة صريحة لدينه وما جاء به
(فصل) والمعترض قرر هذا التأويل على تقدير حياة النبى صلى الله عليه
وسلم وموته وقد تبين بطلانه ولو قدر انه صلى الله عليه وسلم حى فى قبره مع
ان هذا التأويل الباطل انما يتم به وقوله ان من شفقته صلى الله عليه وسلم
على أمته انه لا يترك الاستغفار لمن جاءه من أمته فهذا من أبين الادلة على
بطلان هذا التاويل فان هذا لو كان مشروعا بعد موته لامر به أمته وحضهم
عليه ورغبهم فيه ولكان الصحابة وتابعوهم باحسان أرغب شئ فيه
وأسبق اليه ولم ينقل عن أحد منهم قط وهم القدوة بنوع من نوع الاسانيد

انه

Marfat.com

انه جاء الى قبره ليستغفر له ولا شكى اليه ولا سأله والذى صح عنه من الصحابة مجىء القبر هو ابن عمر وحده انما كان يجىء للتسليم عليه صلى الله عليه وسلم وعلى صاحبيه عند قدومه من سفر ولم يكن يزيد على التسليم شيأ البتة ومع هذا فقد قال عبيد الله بن عمر العمرى الذى هو أجل أصحاب نافع مولى ابن عمر أو من أجلهم لا نعلم أحدا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فعل ذلك الا ابن عمر ومعلوم انه لا هدى أكمل من هدى الصحابة ولا تعظيم للرسول فوق تعظيمهم ولا معرفة لقدره فوق معرفتهم فمن خالفهم اما أن يكون أهدى منهم أو من تكبين لنوع بدعة كما قال عبد الله بن مسعود لقوم رآهم اجتمعوا على ذكر يقولونه بينهم لا نتم أهدى من أصحاب محمد او انتم على شعبة ضلالة فتبين انه لو كان استغفاره لمن جاءه مستغفرا بعد موته ممكنا أو مشروعا لكان كمال شفقته ورحمته بل رأفته مرسله ورحمته بالامة يقتضى ترغيبهم فى ذلك وحضهم عليه ومبادرة خير القرون اليه وأما قول المعترض وأما الآية وان وردت فى أقوام معينين فى حال الحياة فانها تعم بعموم العلة فحق فانها تعم ما وردت فيه وما كان مثله فهى عامة فى حق كل من ظلم نفسه وجاءه كذلك وأما دلالتها الى المجىء اليه فى قبره فقد عرف بطلانه وقوله وكذلك فهم العلماء من الآية العموم فى الحالتين فيقال له من فهم هذا من سلف الامة وأئمة الاسلام فاذكر لنا عن رجل واحد من الصحابة أو التابعين أو تابعى التابعين أو الائمة الاربعة أو غيرهم من الائمة وأهل الحديث والتفسير انه فهم العموم بالمعنى الذى ذكرته أو عمل به أو أرشد اليه فدعواك على العلماء بطريق العموم هذا الفهم دعوى باطلة ظاهرة البطلان وأما حكاية العتبى التى أشار اليها فانها حكاية ذكرها بعض الفقهاء والمحدثين وليست بصحيحة ولا ثابتة الى العتبى وقد روبت عن غيره باسناد مظلم كما بينا ذلك فيما تقدم وهى فى الجملة حكاية لا يثبت بها حكم شرعى

Marfat.com

لاسيما فى مثل هذا الامر الذى لو كان مشروعا مندوبا لكان الصحابة والتابعون أعلم به وأعمل به من غيرهم وبالله التوفيق فان قيل فقد روى أبو الحسن على بن ابرهيم بن محمد الله بن عبد الرحمن الكرخى من على بن محمد بن على حدثنا احمد بن محمد بن الهيثم الطائى قال حدثنى أبى عن سلمة ابن كهيل عن أبى صادق عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال قدم علينا اعرابى بعد ما دفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاثة أيام فرمى بنفسه الى قبر النبى صلى الله عليه وسلم وحثى على رأسه من ترابه وقال يارسول الله قلت فسمعنا قولك ووعيت عن الله عز وجل فوعينا عنك وكان فيما أنزل الله عز وجل عليك ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما وقد ظلمت نفسى وجئتك تستغفر لى فنودى من القبر انه قد غفر لك ﴿والجواب﴾ ان هذا خبر منكر موضوع وأثر مختلق مصنوع لا يصلح الاعتماد عليه ولا يحسن المصير اليه واسناده ظلمات بعضها فوق بعض والهيثم جدا احمد بن محمد بن الهيثم أظنه ابن عدى الطائى فان يكن هو فهو متروك كذاب والا فهو مجهول وقد ولد الهيثم بن عدى بالكوفة ونشأ بها وأدرك زمان سلمة بن كهيل فيما قيل ثم انتقل الى بغداد فسكنها قال عباس الدورى سمعت يحيى بن معين يقول الهيثم بن عدى كوفى ليس بثقة كان يكذب وقال العجلى وأبو داود كذاب وقال أبو حاتم الرازى والنسائى والدولابى والازدى متروك الحديث وقال السعدى ساقط قد كشف قناعه وقال أبو زرعة ليس بشئ وقال البخارى سكتوا عنه أى تركوه وقال ابن عدى ما أقل ماله من المسند وانما هو صاحب اخبار وأسمار ونسب وأشعار وقال ابن حبان كان من علماء الناس بالسير وأيام الناس وأخبار العرب الا انه روى عن الثقات أشياء كأنها موضوعات يسبق الى القلب انه كان يدلسها وقال الحاكم أبو

Marfat.com

أحد ذاهب الحديث وقال الحاكم أبو عبد الله الهيثم بن عدى الطائى
فى علمه ومحله حدث عن جماعة من الثقات أحاديث منكرة وقال العباس
ابن محمد سمعت بعض أصحابنا يقول قالت جارية الهيثم كان مولاى يقوم
عامة الليل يصلى فاذا أصبح جلس يكذب (قال المعترض)
وأما السنة فقد ذكرناه فى الباب الاول والثانى من الاحاديث وهى أدلة
على زيارة قبره صلى الله عليه وسلم بخصوصه وفى السنة الصحيحة المتفق
عليها الامر بزيارة القبور وقال صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة
القبور فزوروها وقال صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانها تذكركم
الآخرة وقال الحافظ أبو موسى الاصبهانى فى كتاب أدب زيارة القبور
من حديث بريدة وأنس وعلى وابن عباس وابن مسعود وأبى هريرة
وعائشة وأبى بن كعب وأبى ذر رضى الله عنهم انتهى كلام أبى موسى
الاصبهانى فقبر النبى صلى الله عليه وسلم سيد القبور داخل فى عموم القبور
المأمور بزيارتها انتهى ماذكره المعترض (وقد تقدم) الكلام على
ماذكره من الاحاديث مستوفى وبين ان الزيارة المتضمنة ترك مأمور
أو فعل محظور ليست بمشروعة وقد قال شيخ الاسلام فى أثناء كلامه فى
الجواب الباهر لمن سأل من ولاة الامر عما أفتى به فى زيارة المقابر وقد
تنازع المسلمون فى زيارة القبور فقال طائفة من السلف ان ذلك كله
منهى عنه لم ينسخ فان أحاديث النسخ لم يروها البخارى ولم تشتهر ولما ذكر
البخارى (باب زيارة القبور) احتج بحديث المرأة التى بكت على القبر
ونقل ابن بطال عن الشعبى قال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن زيارة القبور لزرت قبر ابنتى وقال النخعى كانوا يكرهون زيارة القبور
وعن ابن سيرين مثله قال وقد سئل مالك عن زيارة القبور فقال قد كان نهى
عنه عليه السلام ثم أذن فلو فعل ذلك انسان ولم يقل الا خيرا لم أر بذلك

Marfat.com

بأسا وليس من عمل الناس وروى عنه انه كان يضعف زيارتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد نهى أولا عن زيارة القبور باتفاق العلماء فقيل لان ذلك يفضي الى الشرك وقيل لاجل النياحة عندها وقيل لانهم كانوا يتفاخرون بها وقد ذكر طائفة من العلماء في قوله ألهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر انهم كانوا يتكاثرون بقبور الموتى وممن ذكره ابن عطية في تفسيره قال وهذا تأنيب على الاكثار من زيارة القبور أي حتى جعلتم آشغالكم القاطعة عن العبادة والعلم زيارة القبور تكثرا بمن سلف واشارة بذكره ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا فكان نهيه في معنى الآية ثم أباح الزيارة بمعنى الاتعاظ لا بمعنى المباهاة والتفاخر ونسخها بالحجارة الرخام وتكوينها مدرا وبنيان النواويس عليها هذا لفظ ابن عطية والمقصود ان العلماء متفقون على انه كان نهى عن زيارة القبور ونهى عن الانتباذ في الدباء والحنتم والمزفت والنقير واختلفوا هل نسخ ذلك فقالت طائفة لم ينسخ ذلك لان أحاديث النسخ ليست مشهورة ولهذا لم يخرج البخاري ما فيه نسخ عام وقال الاكثرون بل نسخ ذلك ثم قالت طائفة منهم انما نسخ الى الاباحة فزيارة القبور مباحة لا مستحبة وهذا قول في مذهب مالك وأحمد وقالوا الان صيغة افعل بعد الحظر انما تفيد الاباحة كما قال في الحديث كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكنت نهيتكم عن الانتباذ في الاوعية فانتبذوا ولا تشربوا مسكرا وقد روى ولا تقولوا هجرا وهذا يدل على ان النهي كان لما يقال عندها من الاقوال المنكرة سدا للذريعة كالنهي عن الانتباذ في الاوعية كان لان الشدة المطربة تدب فيها ولا يدري بذلك فيشرب الشارب الخمر وهو لا يدري وقال الاكثرون زيارة قبور المؤمنين مستحبة للدعاء للموتى مع السلام عليهم كما

كان

Marfat.com

كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج الى البقيع فيدعولهم وكما ثبت في الصحيحين انه خرج الى شهداء أحد فصلى عليهم صلاته على الموتى كالمودع للاحياء والاموات وثبت في الصحيح انه كان يعلم أصحابه اذا زاروا القبور ان يقولوا السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين نسأل الله لنا ولكم العافية اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم وهذا في زيارة قبور المؤمنين وأما زيارة قبر الكافر فرخص فيه لاجل تذكار الآخرة ولا يجوز الاستغفار لهم وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه زار قبر أمه فبكى وأبكى من حوله وقال استأذنت ربي في ان أزور قبرها فاذن لي واستأذنته في ان استغفر لها فلم يأذن لي فزوروا القبور فانها تذكركم الآخرة والعلماء المتنازعون كل منهم يحتج بدليل شرعي ويكون عند بعضهم من العلم ما ليس عند الآخر فان العلماء ورثة الانبياء قال الله تعالى وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما والاقوال الثلاثة صحيحة باعتبار فان الزيارة اذا تضمنت أمرا محرما من شرك أو كذب أو ندب أو نياحة وقول هجر فهي محرمة بالاجماع كزيارة المشركين بالله والساخطين لحكم الله فان هؤلاء زيارتهم محرمة فانه لا يقبل دين الا الاسلام وهو الاستسلام لخالقه وأمره فنسلم لما قدره الله وقضاه ونسلم لما يأمر به ويحبه وهذا نفعله وندعوا اليه وذلك نسأله ونتوكل فيه وعليه فنرضى بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا ونقول في صلاتنا اياك نعبد واياك نستعين مثل قوله استعينوا بالصبر والصلاة ان الله مع الصابرين وقوله وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيآت ذلك ذكرى للذاكرين واصبر فان الله لا يضيع أجر

Marfat.com

المحسنين * والنوع الثانى زيارة القبور لمجرد الحزن على الميت لقرابته أو صداقته فهذه مباحة كما يباح البكاء على الميت بلا ندب ولا نياحة كما زار النبى صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكى وأبكى من حوله وقال زوروا القبور فانها تذكركم الآخرة فهذه الزيارة كان ينهى عنها لما كانوا يصنعون من المنكر فلما عرفوا الاسلام أذن فيها لما فيها من مصلحة وهو تذكر الموت فكثير من الناس اذا رأى قريبه وهو مقبور ذكر الموت واستعد للآخرة وقد يحصل منه جزع فيتعارض الامران ونفس الجنس مباح ان قصد به طاعة وان عمل معصية كان معصية * وأما النوع الثالث فهو زيارتها للدعاء لها كالصلاة على الجنازة فهذا هو المستحب الذى دلت السنة على استحبابه لان النبى صلى الله عليه وسلم فعله وكان يعلم أصحابه ما يقولون اذا زاروا القبور وأما زيارة قباء فيستحب لمن أتى المدينة ان يأتى قباء فيصلى فى مسجدها وكذلك يستحب له عند الجمهور ان يأتى البقيع وشهداء أحد كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يفعل فزيارة القبور للدعاء للميت من جنس الصلاة على الجنائز يقصد فيها الدعاء لهم لا يقصد فيها ان يدعو مخلوقا من دون الله ولا يجوز ان تتخذ مساجد ولا تقصد لكون الدعاء عندها أو بها أفضل من الدعاء فى المساجد والبيوت والصلاة على الجنائز أفضل باتفاق المسلمين من الدعاء للموتى عند قبورهم وهذا مشروع بل هو فرض على الكفاية متواتر متفق عليه بين المسلمين ولو جاء انسان الى حفر الميت يدعوه من دون الله ويستغيث به كان هذا شركا محرما باجماع المسلمين ولو ندبه وناح لكان أيضا محرما وهو دون الاول فمن احتج بزيارة النبى صلى الله عليه وسلم لاهل البقيع وأهل أحد على الزيارة التى يفعلها أهل الشرك وأهل النياحة فهو أعظم ضلالا ممن يحتج بصلاته على الجنازة على انه يجوز ان يشرك بالميت ويدعى من دون الله

Marfat.com

يندب ويناح عليه كما يفعل ذلك من يستدل بهذا الذى فعله الرسول وهو
بادة لله وطاعة له يثاب عليه الفاعل وينتفع المدعو له ويرضى به الرب
ل انه يجوز ان يفعل ما هو شرك بالله وايذاء للميت وظلم من العبد لنفسه
زيارة المشركين واهل الجزع الذين لا يخلصون له الدين ولا يسلمون لما
كم به سبحانه وتعالى فكل زيارة تتضمن فعل ما نهى عنه وترك ما أمر به
التى تتضمن الجزع وقول الهجر وترك الصبر او تتضمن الشرك او دعاء
غير الله وترك اخلاص الدين لله فهى منهى عنه وهذه الثانية أعظم
من الاولى ولا يجوز ان يصلى اليها بل ولا عندها بل ذلك مما نهى عنه
نبى صلى الله عليه وسلم فقال لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا عليها رواه
سلم فى صحيحه فزيارة القبور على وجهين وجه نهى عنه صلى الله عليه وسلم
فق العلماء على انه غير مشروع وهو ان يتخذها مساجد ويتخذها وثنا
يتخذها عيدا فلا يجوز ان تقصد للصلاة الشرعية ولا ان تعبد كما تعبد
الاوثان ولا ان تتخذ عيدا يجتمع اليها فى وقت معين كما يجتمع المسلمون فى
عرفة ومنى واما الزيارة الشرعية فهى مستحبة عند الاكثرين وقيل
مباحة وقيل كلها منهى عنه كما تقدم والذى تدل عليه الادلة الشرعية انه
يحمل المطلق من كلام العلماء على المقيد وتفصيل الزيارة على ثلاثة
أنواع منهى عنه ومباح ومستحب وهو الصواب قال مالك وغيره لا تأتى
الا هذه الاثار مسجد النبى صلى الله عليه وسلم ومسجد قباء وأهل البقيع
واحد فان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يقصد الا هذين المسجدين
وهاتين المقبرتين كان يصلى يوم الجمعة فى مسجده ويوم السبت يذهب الى
قباء كما فى الصحيحين عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يأتى قباء
كل سبت راكبا وماشيا فيصلى فيه ركعتين واما أحاديث النهى فكثيرة
مشهورة فى الصحيحين وغيرهما كقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود

Marfat.com

والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ثم ذكر الاحاديث الواردة فى ذلك وقد سبق ذكرها غير مرة ومنها قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابن مسعود ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد رواه الامام أحمد فى مسنده وأبو حاتم فى صحيحه وفى سنن أبى داود عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لا تتخذوا قبرى عيدا وصلوا على فان صلاتكم تبلغنى وفى موطأ مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ثم ذكر الاثر المشهور فى سنن سعيد بن منصور وقال فلما أراد الائمة اتباع سنته فى زيارة قبره والسلام طلبوا ما يعتمدون عليه من سنته فاعتمد الامام أحمد على الحديث الذى فى السنن عن أبى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يسلم على الا رد الله على روحى حتى أرد عليه السلام وعنه أخذ أبو داود ذلك فلم يذكر فى زيارة قبره غير هذا الحديث وترجم عليه (باب زيارة القبر) مع ان دلالة الحديث على المقصود فيها نزاع وتفصيل فانه لا يدل على كل ما يسميه الناس زيارة باتفاق المسلمين ويبقى الكلام المذكور فيه هل هو السلام عند القبر كما كان من دخل على عائشة يسلم عليه أو يتناول هذا والسلام عليه من خارج الحجرة فالذين استدلوا به جعلوه متناولا لهذا وهذا وهو غاية ما كان عندهم فى هذا الباب عنه صلى الله عليه وسلم وهو صلى الله عليه وسلم يسمع السلام من القبر وتبلغه الملائكة الصلاة والسلام من البعد كما فى النسائى عنه صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة سياحين يبلغونى عن أمتى السلام وفى السنن عن أوس بن أوس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال أكثروا على من الصلاة يوم الجمعة وليلة الجمعة فان صلاتكم معروضة على قالوا كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت فقال ان الله حرم

Marfat.com

بلى الارض ان تأكل لحوم الانبياء صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليما
يذكر مالك فى موطئه ان عبد الله بن عمر كان يأتى فيقول السلام عليك
يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبت ثم ينصرف وفى
رواية كان اذا قدم من سفر وعلى هذا اعتمد مالك رحمه الله فما يفعل
عند الحجرة اذ لم يكن عنده الا اثر ابن عمر واما ما زاده على ذلك مثل الوقوف
عاء النبى صلى الله عليه وسلم ومع كثرة الصلاة والسلام عليه فقد كرهه
وذكر انه بدعة لم يفعلها السلف ولا يصلح آخر هذه الامة الا ما أصلح
اول والله تعالى أعلم (قال المعترض)
ا الاجماع فقد حكاه القاضى عياض على ما سبق فى الباب الرابع واعلم
العلماء مجمعون على انه يستحب للرجال زيارة القبور قال بعض
اظاهرية بوجوبها للحديث المذكور وممن حكى اجماع المسلمين على
استحباب أبو زكريا النواوى وقد رأيت فى مصنف ابن أبى شيبة عن
الشعبى قال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور
زرت قبر ابنتى وهذا ان صح يحمل على ان الشعبى لم يبلغه الناسخ من ان
الشعبى لم يصرح بقوله ومثل هذا لا يقدح وكذلك رأيت فيه عن ابراهيم
قال كانوا يكرهون زيارة القبور وهذا لم يثبت عندنا ولم يبين ابراهيم
الكراهة ممن ولا كيف هى فقد تكون محمولة على نوع من الزيارة
مكروهة ولم أجد شيأ يمكن ان يتعلق به الخصم غير هذين الاثرين ومثلهما
لا يعارض الاحاديث الصريحة الصحيحة والسنن المستفيضة المعلومة من
سير الصحابة والتابعين ومن بعدهم بل لو صح عن الشعبى والنخعى التصريح
بالكراهة لكان ذلك من الاقوال الشاذة التى لا يجوز اتباعها والتعويل
عليها انتهى كلامه (والجواب) من وجوه * أحدها ان يقال شيخ
الاسلام لم يذهب الى ما نقل عن الشعبى والنخعى فى هذا الباب ولم يقل ان

Marfat.com

زيارة القبور محرمة ولا مكروهة بل ذكرانها على أنواع كما قد تقدم ذكره قريبا وقال ان زيارة قبور المؤمنين مستحبة للدعاء للموتى مع السلام عليهم فقول المعترض ولم أجد شيأ يمكن ان يتعلق به الخصم غير هذين الاثرين كلام في نهاية السقوط الوجه الثاني ان قوله وهذا لم يثبت عندنا فيما رواه ابن أبي شيبة عن ابراهيم النخعي كلام ساقط أيضا وذلك ان الاثر المذكور عن ابراهيم رواه عنه منصور بن المعتمر وهو من أثبت الناس فيه بلا خلاف ورواه عن الثوري عبد الرزاق وغيره فقول المعترض وهذا لم يثبت عندنا بعد اطلاعه على اسناده ووقوفه عليه يفيد يدل على انه في غاية الجهالة وفي نهاية العناد واتباع الهوى وقد عد المبتدؤن في هذا العلم القاصرون فيه ان ما رواه سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي من أثبت الروايات وأصح الاسانيد بل أصح أسانيد أهل الكوفة على الاطلاق الثوري عن منصور عن ابراهيم فاذا قال القائل فيما نقل بهذا الاسناد وهذا لم يثبت عندنا دل على فرط جهله وعمى بصيرته أو على شدة معاندته ومتابعته هواه نسأل الله التوفيق

(الوجه الثالث) انه ليس في المسئلة اجماع لتحقيق ثبوت الخلاف فيها عن بعض المجتهدين وان كان قوله ضعيفا من حيث الدليل قال شيخ الاسلام في أثناء كلام مع ان نفس زيارة القبور مختلف في جوازها قال ابن بطال في شرح البخاري كره قوم زيارة القبور لانه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث في النهي عنها وقال الشعبي لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور لزرت قبر ابني وقال ابراهيم النخعي كانوا يكرهون زيارة القبور وعن ابن سيرين مثله قال وفي مجموعه قال علي بن زياد سئل مالك عن زيارة القبور فقال

كان

كان قد نهى عنه عليه الصلاة والسلام ثم أذن فيه فلو فعل ذلك انسان ولم يقل الاخير لم أر بذلك بأسا وليس من عمل الناس وروى عنه انه كان يضعف زيارتها فهذا قول طائفة من السلف ومالك في القول الذي رخص فيها يقول ليس من عمل الناس وفي الآخر ضعفها فلم يستحبها لا في هذا ولا في هذا انتهى ما حكاه الشيخ وما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن الشعبي قد رواه عبد الرزاق في مصنفه أيضا عنه فروى عن الثوري عن مجالد بن سعيد قال سمعت الشعبي يقول لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور لزرت قبر ابنتي ومجالد من أصحاب الشعبي وفيه مقال لبعض أهل العلم من قبل وكان الشعبي سمع النهي عن زيارة القبور ولم يبلغه الناسخ وروى عبد الرزاق أيضا عن معمر عن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من زار القبور فليس منا وهذا مرسل من مراسيل قتادة وهو منسوخ وروى عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون زيارة القبور وهذا صحيح ثابت الى ابراهيم وهو الذي ضعفه المعترض عنه بلا علم وكثيرا ما يقول ابراهيم النخعي كانوا يفعلون كذا كانوا يكرهون كذا والظاهر انه يريد بهم شيوخه ومن يحمل عنه العلم من أصحاب علي وابن مسعود وغيرهما والمقصود ان الاجماع المذكور في هذه المسئلة غير محقق وان كان قول من خالف الجمهور فيها ضعيفا وشيخ الاسلام لم يذهب الى هذا القول المخالف لقول الجمهور وانما حكاه كما حكاه غيره من أهل العلم والله أعلم (قال المعترض)

فانا نقطع ونتحقق من الشريعة بجواز زيارة القبور للرجال وقبر النبي صلى الله عليه وسلم داخل في هذا العموم ولكن مقصودنا اثبات الاستحباب له بخصوصه للادلة الخاصة بخلاف غيره ممن لا يستحب زيارة قبره بخصوصه

Marfat.com

بل لعموم زيارة القبور وبين المعنيين فرق لما لا يخفى فزيارته صلى الله عليه وسلم مطلوبة بالعموم والخصوص بل أقول انه لو ثبت خلاف فى زيارة غير النبى صلى الله عليه وسلم لم يلزم من ذلك اثبات خلاف فى زيارته لان زيارة القبر تعظيم وتعظيم النبى صلى الله عليه وسلم واجب وأما غيره فليس كذلك ولهذا المعنى أقول والله أعلم انه لا فرق فى زيارته صلى الله عليه وسلم بين الرجال والنساء لذلك ولعدم المحذور فى خروج النساء اليه وأما سائر القبور فعلى الاجماع على استحباب زيارتها للرجال وأما النساء ففى زيارتهن للقبور أربعة أوجه فى مذهبنا أشهرها انها مكروهة جزم به أبو حامد والمحاملى وابن الصباغ والجرجانى ونصر المقدسى وابن أبى عصرون وغيرهم وقال الرافعى ان الاكثرين لم يذكروا سواه وقال النووى قطع به الجمهور وروصرح بأنها كراهة تنزيه والثانى انها لا تجوز قاله صاحب المهذب وصاحب البيان والثالث لا تستحب ولا تكره بل تباح قاله الرويانى والرابع ان كانت لتجديد الحزن والبكاء بالتعديد والنوح على ما جرت به عادتهن فهو حرام وعليه يحمل الخبر وان كانت للاعتبار بغير تعديد ولا نياحة الا أن تكون عجوزا لا تشتهى فلا يكره كحضور الجماعة فى المساجد قاله الشاشى وفرق بين الرجل والمرأة بأن الرجل معه من الضبط والقوة بحيث لا يهيج ولا يجزع بخلاف المرأة واحتج المانعون بقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور رواه الترمذى من حديث أبى هريرة وقال حسن صحيح ورواه ابن ماجه من حديث حسان بن ثابت واحتج المجوزون باحاديث منها قوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها واجاب المانعون بأن هذا خطاب الذكور ومنها قوله صلى الله عليه وسلم للمرأة التى رآها عند قبر تبكى اتقى الله واصبرى ولم ينهها عن الزيارة وهو استدلال صحيح ومنها قول عائشة كيف أقول

يا

Marfat.com

يارسول الله قال قولى السلام على أهل الديار من المؤمنين وسنذكره فى خروج النبى صلى الله عليه وسلم للبقيع وهو استدلال صحيح انتهى ماذكره ﴿والجواب﴾ أن يقال هذا المعترض لو نوقش على جميع مايقع فى كلامه من الدعاوى والخلل والمحمل لطال الخطاب ولكن التنبيه على بعض ذلك كاف لمن له أدنى فهم وعنده أدنى علم وقوله زيارة القبور تعظيم وتعظيم النبى صلى الله عليه وسلم واجب الكلام عليه من وجوه أحدها أن يقال هاتان المقدمتان ان أخذتا على اطلاقهما أنتجتا ان زيارة قبره واجبة وهو انتاج لازم للمقدمتين لزوما بينا فان الضرب الاول من الشكل الاول والحد الاوسط فيه محمول فى الاولى موضوع فى الثانية فتكون النتيجة موضوع الاولى ومحمول الثانية وهى زيارة قبره واجبة ثم يلزم على هذا لوازم منها ان تارك زيارة قبره عاص آثم مستحق للعقوبة منتفى العدلة لاتصح شهادته ولاتقبل روايته ولافتواه وفى هذا تفسيق جميع الصحابة الا من صح عنه منهم الزيارة ولاريب ان هذا شر من قول الرافضة الذين فسقوا جمهورهم بتركهم توليه على بل هو من جنس قول الخوارج الذين يكفرون بالذنب لان تارك هذه الزيارة عنده تارك لتعظيمه وترك تعظيمه كفر اوملزوم للكفر فان تعظيم الرسول من لوازم الايمان فعدمه مستلزم للكفر وعلى هذا فكل من لم يزر قبره فهو كافر لانه تارك لتعظيمه صلى الله عليه وسلم ولاريب ان الرافضة والخوارج لم يصلوا الى هذا الجهل والكذب على الله ورسوله وعلى الامة بوضعه الوجه الثانى ان الخوارج انما كفروا الامة بمخالفة أمره ومعصيته وتمسكوا بنصوص متشابهة لم يردوها الى المحكم وأما عباد القبور فكفروا بموافقة الرسول فى نفس مقصوده وجعلوا تجريد التوحيد كفرا وتنقصا فأين المكفر بالذنب الى المكفر بموافقة الرسول وتجريد التوحيد بوضعه

Marfat.com

الوجه الثالث ان زيارة قبره لو كانت من اعظم اعماله لكانت مما لا يتم الايمان الا بها ولكانت فرضا معينا على كل من استطاع اليها سبيلا من قرب أو بعد ولما أضاع السابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان هذا الفرض فلم يفعله الخلف الذين خلفوا من بعدهم يزعمون أنهم بذلك أولياء الرسول وحزبه القائمون بحقوقه وما كانوا أولياءه ان أولياؤه الا أهل طاعته والقيام بما جاء به علما ومعرفة وعملا وارشادا وجهادا الذين جردوا توحيد الخالق وعرفوا الرسول حقه ووافقوه فى تنفيذ ما جاء به والدعوة اليه والذب عنه الوجه الرابع انه اذا كانت زيارة قبره واجبة على الاعيان كانت الهجرة الى القبر آكد من الهجرة اليه فى حياته فان الهجرة الى المدينة انقطعت بعد الفتح كما قال النبى صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح وعند عباد القبور ان الهجرة الى القبر فرض معين على من استطاع اليه سبيلا وليس يخاف ان هذا من اعظم صريحة لما جاء به الرسول واحداث فى دينه ما لم يأذن به وكذب عليه وعلى الله وهذا من أقبح التنقص * وقد ذكر المعترض فى موضع من كتابه انه رأى فتيا بخط شيخ الاسلام وفيها ولهذا كانت زيارة القبور على وجهين زيارة شرعية وزيارة بدعية فالزيارة الشرعية مقصودها السلام على الميت والدعاء له ان كان مؤمنا وتذكر الموت سواء كان الميت مؤمنا أم كافرا قال وقال بعد ذلك فالزيارة لقبر المؤمن نبيا كان أو غير نبى من جنس الصلاة على جنازته وأما الزيارة البدعية فمن جنس زيارة النصارى مقصودها الاشراك بالميت مثل طلب الحوائج منه أو به أو التمسح بقبره وتقبيله أو السجود له ونحو ذلك فهذا كله لم يأمر الله به ولا رسوله ولا استحبه أحد من أئمة المسلمين ولا أحد من السلف لا عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم ولا غيره

(قال المعترض)

بعد

Marfat.com

بعد حكايته هذا الكلام عن الشيخ وبقى قسم لم يذكره وهو أن تكون للتبرك به من غير اشراك به فهذه ثلاثة أقسام أولها السلام والدعاء له وقد سلم جوازه وانه شرعى والقسم الثانى التبرك به والدعاء عنده للزائر قال وهذا القسم يظهر من فحوى كلام ابن تيمية انه يلحقه بالقسم الثالث ولا دليل له على ذلك بل نحن نقطع ببطلان كلامه فيه وان المعلوم من الدين وسير السلف الصالحين التبرك ببعض الموتى من الصالحين فكيف بالانبياء والمرسلين ومن ادعى أن قبور الانبياء وغيرهم من أموات المسلمين سواء بعد أنى أمر اعظيما نقطع ببطلانه وخطئه فيه وفيه حط لرتبة النبى الى درجة من سواه من المؤمنين وذلك كفر بيقين فان من حط رتبة النبى صلى الله عليه وسلم عما يجب له فقد كفر فان قال ان هذا ليس بحط ولكنه منع من التعظيم فوق ما يجب له قلت هذا جهل وسوء أدب وقد تقدم فى أول الباب الخامس الكلام فى ذلك ونحن نقطع بان النبى صلى الله عليه وسلم يستحق من التعظيم أكثر من هذا المقدار فى حياته وبعد موته ولا يرتاب من فى قلبه شئ من الايمان هذا كله كلام المعترض * فانظر الى ما تضمنه من الغلو والجهل والتكفير بمجرد الهوى وقلة العلم أفلا يستحى من هذا مبلغ علمه أن يرمى أتباع الرسول وحزبه وأولياءه برأيه الذى يشهد به عليه كلامه لكن من يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيأ الوجه الخامس أن يقال لهذا المعترض وأشباهه من عباد القبور أتوجبون كل تعظيم للرسول صلى الله عليه وسلم أو نوعا خاصا من التعظيم فان أوجبتم كل تعظيم لزمكم أن توجبوا السجود لقبره وتقبيله واستلامه والطواف به لانه من تعظيمه وقد أنكر صلى الله عليه وسلم على من عظمه بما لم يأذن به كتعظيم من سجد له وقال لا تطرونى كما أطرت النصارى عيسى بن مريم فانما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله ومعلوم ان مطريه انما قصد تعظيمه وقال صلى الله عليه

وسلم لمن قال له يا محمد يا سيدنا وابن سيدنا وخيرنا وابن خيرنا عليكم بقولكم
ولا يستهوينكم الشيطان انا محمد عبد الله ورسوله ما أحب أن ترفعوني
فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل فمن عظمه بما لا يحب فانما أتى بضد
التعظيم وهذا نفس ما حرمه الرسول صلوات الله وسلامه عليه ونهى عنه
وحذر منه وأيضا فان الحلف به تعظيم له فقولوا يجب على الحالف أن
يحلف به لانه تعظيم له وتعظيمه واجب وكذلك تسبيحه وتكبيره والتوكل
عليه والذبح باسمه كل هذا تعظيم له ومعلوم ان ايجاب هذا مثل ايجاب الحج
اليه بالزيارة على من استطاع اليه سبيلا ولا فرق بينهما وان قلتم انه نوجب
نوعا خاصا من التعظيم طولبتم بضابط هذا النوع وحده والفرق بينه وبين
التعظيم الذي لا يجب ولا يجوز وبيان ان الزيارة من هذا النوع الواجب
والا كنتم متناقضين موجبين في الدين ما لم يوجبه الله وشارعين شرعا لم
يأذن به الله الوجه السادس أن يقال الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم
كلما خطر ببال تعظيم له فاوجبوا له هذا التعظيم واحكموا على من قال
لا يجب بانه تارك للتعظيم بل احكموا على من قال لا تجب الصلاة عليه
كلما ذكر ولا تجب الصلاة عليه في الصلاة أولا تجب في العمر الا مرة
أولا تجب أصلا بانه تارك للتعظيم لان الصلاة عليه تعظيم له بلا ريب فهل
كان أئمة الاسلام وعلماء الامة تاركين له لتعظيمه تاركين له بنفيهم الوجوب
أم كانوا أشد تعظيما له منكم وأعرف بحقوقه وأحفظ لدينه أن يزاد فيه
ما ليس منه بوضعه الوجه السابع ان الذين كرهوا من الفقهاء الصلاة
عليه عند الذبح يكونون على قولكم تاركين لتعظيمه وذلك قادح في ايمانهم
وكذلك من كره أو حرم الحلف به وقال لانه تعظيم له بلا ريب فهل
قولكم تاركا لتعظيمه لان الحلف به تعظيم له بلا ريب الوجه الثامن ان
القول بعدم وجوب زيارة قبره أو بعدم استحبابها أو بعدم جواز شد

Marfat.com

الرحال لا يقدح فى تعظيمه بوجه من الوجوه وهو بمنزلة قول من قال من أئمة الاسلام لا تجب الصلاة عليه فى التشهد الاخير و بمنزلة قول من قال منهم تكره الصلاة عليه عند الذبح و بمنزلة قول من قال لا تستحب الصلاة عليه فى التشهد الاول ولا عند التشهد فى الاذان بل قول من نفى وجوب الزيارة أو جواز شد الرحال الى القبر أولى أن يكون منافيا للتعظيم من قول من نفى وجوب الصلاة عليه أو استحبابها فى بعض المواضع لان الصلاة عليه مأمور بها وقد ضمن للمصلى عليه مرة أن يصلى عليه عشرا بل الصلاة عليه محض التعظيم له فنفى وجوبها أو استحبابها فى موضع ليس بترك للتعظيم وليس انكار وجوب كل من الامرين قادحا فى تعظيمه بل ذلك عين تعظيمه بدل عليه الوجه التاسع ان تعظيمه هو موافقته فى محبة ما يحب وكراهة ما يكره والرضا بما يرضى به وفعل ما أمر به وترك ما نهى عنه والمبادرة الى ما رغب فيه والبعد عما حذر منه وان لا يتقدم بين يديه ولا يقدم على قوله قول أحد سواه ولا يعارض ما جاء به بمعقول ثم يقدم المعقول عليه كما يقوله أئمة هذا المعترض الذين نلتقى عنهم أصول دينه وقدم آراءهم وهو أحسن ظنونهم على كلام الله ورسوله ثم بنسب ورثة الرسول الواقفين مع أقوال المخالفين لما خالفها الى ترك التعظيم وأى اخلال بتعظيم وأى تنقص فوق من عزل كلام الرسول عن افادة اليقين وقدم عليه آراء الرجال وزعم ان العقل يعارض ما جاء به وان الواجب تقديم المعقول وآراء الرجال على قوله الوجه العاشر أن ايجاب زيارة قبره أو استحبابها وشد الرحال اليه لاجل تعظيمه يتضمن جعل القبر منسكا يحج اليه كما يحج الى البيت العتيق كما يفعله عباد القبور ولاسيما فانهم يأتون عنده بنظير ما يأتى به الحاج من الوقوف والدعاء والتضرع وكثير منهم يطوف بالقبر ويستلمه ويقبله ويمسح عليه فلم يبق عليه من أعمال المناسك الا الحلق

Marfat.com

والنحر ورمى الجمار فايجاب الوسيلة الى هذا المحذور أو اسقاطها من
أعظم الامور منافاة لما شرعه الله ورسوله وقد آل الامر بكثير من الجهال
الى النحر عند قبور من يشدون الرحال الى قبورهم وحلق رؤسهم عند
قبورهم وتسمية زيارتها حجا ومناسك وصنف فيه بعضهم كتابا سماه
(مناسك حج المشاهد) وكان سبب هذا هو الغلو الذى يظنه من قل علمه
تعظيما ولا ريب ان هذا أكره شئ الى الرسول قصدا ووسيلة الوجه
الحادى عشر ان هذا الذى قصده عباد القبور من التعظيم هو بعينه
السبب الذى لاجله حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخاذ القبور
مساجد وايقاد السرج عليها ولعن فاعل ذلك ونهى عن الصلاة اليها وحرم
اتخاذ قبره عيدا ودعا ربه أن لا يجعل قبره وثنا يعبد ولاجله نهى فضلاء
الامة وساداتها عن ذلك ولاجله أمر عمر بتغييب قبر دانيال لما ظهر فى
زمان الصحابة ولاجله منع مالك من نذر اتيان المدينة وأراد القبر أن يوفى
بنذره ولاجله كره الشافعى أن يعظم قبر مخلوق حتى يجعل مسجدا كما قال
وأكره أن يعظم مخلوق حتى يجعل قبره مسجدا ولاجله كره مالك أن يقول
القائل زرت قبر النبى صلى الله عليه وسلم لما يوهم هذا اللفظ من انه انما
قصد المدينة لاجل زيارة القبر ولما فيه من تعظيم القبر باضافة الزيارة
اليه مع كونه أعظم القبور على الاطلاق وأجلها وأشرف قبر على وجه
الارض فالفتنة بتعظيمه أقرب من الفتنة بتعظيم غيره من القبور فمنى
مالك رحمه الله تعالى الذريعة حتى فى اللفظ ومنع الناذر من اتيانه ولو كان
اتيانه قربة عنده لاوجب الوفاء به فان من أصله أن كل طاعة تجب بالنذر
سواء كان من جنسها واجبا بالشرع أو لم يكن ولهذا يوجب اتيان مسجد
المدينة على من نذر اتيانه وقد منع ناذرا اتيان القبر من الوفاء بنذره فلو
كان ذلك عنده قربة لالزمه الوفاء به ومن رد هذا النقل عنه وكذب

الناقل

الناقل فهو من جنس من افترى الكذب وكذب بالحق لما جاءه فان ناقله ممن له لسان صدق فى الامة بالعلم والامامة والصدق والجلالة وهو القاضى أبو اسحاق اسمعيل بن اسحق بن اسمعيل بن حماد بن زيد أحد الائمة الاعلام وكان نظير الشافعى واما فى سائر العلوم حتى قال المبرد اسمعيل القاضى أعلم منى بالتصريف وروى عن يحيى بن أكثم انه رآه مقبلا فقال قد جاءت المدينة وقد ذكر هذا النقل عن مالك فى أشهر كتبه عند أصحابه وأجلها عندهم وهو المبسوط فمن كذبه فهو بمنزلة من كذب مالكا والشافعى وأبا يوسف ونظراءهم ومن وصل الهوى بصاحبه الى هذا الحد فقد فضح نفسه وكفى خصمه مؤنته ومن جمع أقوال مالك وأجوبته وضم بعضها الى بعض ثم جمعها الى أقوال السلف وأجوبتهم قطع بمرادهم وعلم نصيحتهم للامة وتعظيمهم للرسول وحرصهم على اتباعه وموافقته فى تجريد التوحيد وقطع أسباب الشرك وبهذا جعلهم الله أئمة وجعل لهم لسان صدق فى الامة فلو ورد عنهم شئ خلاف هذا لكان من المتشابه الذى يرد الى المحكم من كلامهم وأصولهم فكيف ولم يصح عنهم حرف واحد يخالفه فتبين ان هذا التعظيم الذى قصده عباد القبور هو الذى كرهه أهل العلم وهو الذى حذر منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهى أمته عنه ولعن فاعله وأخبر بشدة غضب الله عليه حيث يقول اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ومعلوم قطعا أنهم انما فعلوا ذلك تعظيما لهم ولقبورهم فعلم أن التعظيم للقبور مما يلعن الله فاعله ويشتد غضبه عليه الوجه الثانى عشر أن هذا الذى يفعله عباد القبور من المقاصد والوسائل ليس بتعظيم فان التعظيم محله القلب واللسان والجوارح وهم أبعد الناس منه فالتعظيم بالقلب ما يتبع اعتقاد كونه رسولا من تقديم محبته على النفس والولد والوالد والناس أجمعين ويصدق

هذه المحبة أمر أن احدهما تجريد التوحيد فانه صلى الله عليه وسلم كان أحرص الخلق على تجريده حتى قطع أسباب الشرك ووسائله من جميع الجهات ونهى عن عبادة الله بالتقرب اليه بالنوافل من الصلوات فى الاوقات التى يسجد فيها عباد الشمس لها بل قبل ذلك الوقت بعد أن تصلى الصبح والعصر لئلا يتشبه الموحدون بهم فى وقت عبادتهم ونهى أن يقال ماشاء الله وشاء فلان ونهى أن يحلف بغير الله وأخبر ان ذلك شرك ونهى أن يصلى الى القبر أو يتخذ مسجدا أو عيدا أو يوقد عليه اسراج وذم من شرك بين اسمه واسم ربه تعالى فى لفظ واحد فقال له بئس الخطيب أنت بل مدار دينه على هذا الاصل الذى هو قطب رحى النجاة ولم يقرر أحد ما قرره صلى الله عليه وسلم بقوله وفعله وهديه وسد الذرائع المنافية له فتعظيمه صلى الله عليه وسلم بموافقته على ذلك لا بمناقضته فيه الثانى تجريد متابعته وتحكيمه وحده فى الدقيق والجليل من أصول الدين وفروعه والرضا بحكمه والانقياد له والتسليم والاعراض عمن خالفه وعدم الالتفات اليه حتى يكون وحده الحاكم المتبع المقبول قوله كما كان ربه تعالى وحده المعبود المألوه المخوف المرجو المستغاث به المتوكل عليه الذى اليه الرغبة والرهبة واليه الوجهة والعمل الذى يؤمل وحده لكشف الشدائد وتفريج الكربات ومغفرة الذنوب الذى خلق الخلق وحده ورزقهم وحده وأحياهم وحده وأماتهم وحده ويبعثهم وحده ويغفر ويرحم ويهدى ويضل ويسعد ويشقى وحده وليس لغيره من الامر شئ كائنا من كان بل الامر كله لله وأقرب الخلق اليه وسيلة وأعظمهم عنده جاها وأرفعهم لديه ذكرا وقدرا وأعمهم عنده شفاعة ليس له من الامر شئ ولا يعطى أحدا شيأ ولا يمنع أحدا شيأ ولا يملك لاحد ضرا ولا رشدا وقد قال لاقرب الخلق اليه وهم ابنته وعمه وعمته يا فاطمة بنت محمد لا أغنى عنك من الله شيأ يا عباس عم رسول الله

Marfat.com

لا أغنى عنك من الله شيأ ياصفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أغنى
عنك من الله شيأ فهذا هو التعظيم الحق المطابق لحال المعظم النافع للمعظم فى
معاشه ومعاده الذى هو لازم ايمانه وملزومه وأما التعظيم باللسان فهو
الثناء عليه بما هو أهله مما أثنى به على نفسه وأثنى به عليه ربه من غير غلو
ولا تقصير فكما ان المقصر المفرط تارك لتعظيمه فالغالى المفرط كذلك وكل
منهما شر من الآخر من وجه دون وجه وأولياؤه سلكوا بين ذلك قواما
وأما التعظيم بالجوارح فهو العمل بطاعته والسعى فى اظهار دينه واعلاء
كلمانه ونصر ماجاء به وجهاد ماخالفه وبالجملة فالتعظيم النافع هو تصديقه
فيما أخبر وطاعته فيما أمر والموالاة والمعاداة والحب والبغض لاجله
وفيه وتحكيمه وحده والرضا بحكمه وأن لا يتخذ من دونه طاغوت
يكون التحاكم الى أقواله فما وافقها من قول الرسول قبله وما خالفها رده
أو تأوله أو أعرض عنه والله سبحانه يشهد وكفى به شهيدا وملائكته ورسله
وأولياؤه ان عباد القبور وخصوم الموحدين ليسوا كذلك وهم يشهدون
على أنفسهم بذلك وما كان لهم أن ينصروا دينه ورسوله صلى الله عليه
وسلم شاهدين على أنفسهم بتقديم آراء شيوخهم وأقوال متبوعهم على
قوله وانه لا يستفاد من كلامه يقين وأنه اذا عارضه الرجال قدمت عليه
وكان الحكم ما تحكم به أفلا يخشى من الله من العقلاء من هذا حاله فى
أصول دينه وفروعه ان ينتر بتعظيم القبر الذى وهم الجهال انه معظم لرسوله
ناصر له منتصر له ممن ترك تعظيمه وتنقصه ويأبى الله ذلك ورسوله صلى الله
عليه وسلم والمؤمنون وما كانوا أولياءه ان أولياؤه الا المتقون ولكن
أكثرهم لا يعلمون وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون
وستردون الى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون (قال المعترض)
وقد خرجنا عن المقصود فنرجع الى غرضنا وهو الاستدلال على أن زيارة

قبر النبي صلى الله عليه وسلم قربة ومما يدل على ذلك القياس وذلك على زيارة النبي صلى الله عليه وسلم البقيع وشهداء أحد وسنبين أن ذلك غير خاص به صلى الله عليه وسلم بل مستحب لغيره واذا استحب زيارة قبر غيره صلى الله عليه وسلم فقبره أولى لما له من الحق ووجوب التعظيم فان قلت الفرق ان غيره يزار للاستغفار له لاحتياجه الى ذلك كما فعل النبي صلى الله عليه في زيارة أهل البقيع والنبي صلى الله عليه وسلم مستغن عن ذلك قلت زيارته صلى الله عليه وسلم انما هي لتعظيمه والتبرك به ولتنالنا الرحمة بصلاتنا وسلامنا عليه كما انا مأمورون بالصلاة عليه والتسليم وسؤال الله له الوسيلة وغير ذلك مما يعلم أنه حاصل له صلى الله عليه وسلم بغير سؤالنا ولكن النبي صلى الله عليه وسلم أرشدنا الى ذلك بدعائنا له متعرضين للرحمة التي رتبها الله على ذلك فان قلت الفرق أيضا أن غيره لا يخشى فيه محذور وقبره صلى الله عليه وسلم يخشى الافراط في تعظيمه أن يعبد قلت هذا كلام تقشعر منه الجلود ولولا خشية اغترار الجهال به لما ذكرته فان فيه تركا للمأمورات عليه الدلالة الشرعية بالآراء الفاسدة الخيالية وكيف يقدم على تخصيص قوله صلى الله عليه وسلم زوروا القبور وعلى ترك قوله من زار قبري وجبت له شفاعتي وعلى مخالفة اجماع السلف والخلف بمثل هذا الخيال الذي لم يشهد به كتاب ولا سنة وهذا بخلاف النهي عن اتخاذه مسجدا وكون الصحابة احترزوا عن ذلك للمعنى المذكور لان ذلك قد ورد النهي فيه وليس لنا نحن أن نشرع أحكاما من قبلنا أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله وقوله مردود عليه ولو قضينا هذا الخيال الفاسد اتركنا كثيرا من السنن بل ومن الواجبات والقرآن كله والاجماع المعلوم من الدين بالضرورة وسير الصحابة والتابعين وجميع علماء المسلمين والسلف الصالحين على وجوب تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم والمبالغة في ذلك ومن تأمل القرآن العزيز وما تضمنه

من

Marfat.com

من التصريح والايماء الى وجوب المبالغة فى تعظيمه وتوقيره والادب معه
وما كانت الصحابة يعاملونه به من ذلك امتلأ قلبه ايمانا واحتقر هذا
الخيال الفاسد واستنكف أن يصغى اليه والله تعالى هو الحافظ لدينه ومن
يهدى الله فهو المهتدى ومن يضلل فلا هادى له وعلماء المسلمين مكلفون
بأن يبينوا للناس ما يجب من الادب والتعظيم والوقوف عند الحد الذى
لا تجوز مجاوزته بالادلة الشرعية وبذلك يحصل الامن من عبادة غير الله
ومن أراد الله اضلاله من أفراد من الجهال فلن يستطيع أحد هدايته فمن
ترك شيأ من التعظيم المشروع لمنصب النبوة زاعما بذلك الادب مع الربوبية
فقد كذب على الله تعالى وضيع ما أمر به فى حق رسله كما ان من أفرط وجاوز
الحد الى جانب الربوبية فقد كذب على رسول الله وضيع ما أمر وابه فى حق
ربهم سبحانه وتعالى والعدل حفظ ما أمر الله به فى الجانبين وليس فى الزيارة
المشروعة من التعظيم ما يفضى الى محذور انتهى ماذكره ﴿والجواب﴾
أن يقال لا يخفى ما فى هذا الكلام من التلبيس والتمويه والغلو والتخليط
والقول بغير علم والمناقشة على جميع ذلك تفضى الى التطويل ولكن التنبيه
على البعض كاف لمن وفقه الله * واعلم أن هذا المعترض من أكثر الناس
تلبيسا وخلطا للحق بالباطل ولهذا قد يروج كلامه على كثير منهم وقوله
ان زيارة قبره قربة قياسا على زيارته صلى الله عليه وسلم البقيع وشهداء
أحد هو من أفسد القياس لما بين الزيارتين من الفرق المبين وقد أقر
المعترض بالفرق بأن زيارته صلى الله عليه وسلم لهم احسان اليهم وترحم
عليهم واستغفار لهم وان زيارة قبره انما هى لتعظيمه والتبرك به وكيف
يقاس على الزيارة التى لا يتعلق بها مفسدة البتة بل هى مصلحة محضة
الزيارة التى يخشى بها أعظم الفتنة وتتخذ وسيلة الى ما يبغضه المزور
ويكرهه وبعدت فاعله حتى لو كانت الزيارة من أفضل القربات وكانت

Marfat.com

ذريعة ووسيلة الى مايكرهه المزور ويبغضه لنهى عنه اطاعة له وتعظيما
ومحبة وتوقيرا وسعيا فى محابه كما نهى عن الصلاة التى هى قربة الى الله فى
الاوقات المخصوصة لما يستلزمه من حصول مايكرهه الله ويبغضه ولم
يكن فى ذلك اخلال بتعظيم الله بل هذا عين تعظيمه واجلاله وطاعته فتأمل
هذا الموضع حق التأمل فانه سر الفرق بين عباد القبور واهل التوحيد
وقوله ان زيارته سبب لان تنالنا الرحمة بصلاتنا وسلامنا عليه فيقال له كان
الرحمة لا تنال بالصلاة والسلام عليه عندك الا من صلى عليه وسلم عند
قبره وهذا مما لا تقوله أنت ولا أحد من المسلمين معك فهو كلام فيه غرر به
وتلبيس قوله فان قلت الفرق أيضا ان غيره لا يخشى فيه محذور وقبره
يخشى الافراط فى تعظيمه أن يعبد بسؤال لا تخفى صحته وقوته على أهل
العلم والايمان وقوله فى جوابه هذا كلام تقشعر منه الجلود ولولا خشية
اغترار الجهال به لما ذكرته فيقال نعم تقشعر منه جلود عباد القبور الذين
اذا دعوا الى عبادة الله وحده وأن لا يشرك به ولا يتخذ من دونه وثن يعبد
اشمأزت قلوبهم واقشعرت جلودهم واكفهرت وجوههم ولا يخفى ان هذا
نوع شبه وموافقة للذين قال الله فيهم واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب
الذين لا يؤمنون بالآخرة ثم يقال اما جلود اهل التوحيد المتبعين للرسول
العالمين بمقاصده الموافقين له فيما أحبه ورغب فيه وكرهه وحذر منه
فانها لا تقشعر من هذا الفرق بل تزيد قلوبهم وجلودهم طمأنينة وسكينة
وهم يستبشرون وأما الذين فى قلوبهم مرض فلا تزيدهم قواعد التوحيد
وأدلته وحقائقه وأسراره الا رجسا الى رجسهم واذا سلك التوحيد فى
قلوبهم دفعته قلوبهم وأنكرته ظنا منهم انه تنقص وهضم للاكابر وازراء
بهم وحطهم عن مراتبهم واتباع هؤلاء ضعفاء العقول وهم اتباع كل ناعق
يميلون مع كل صائح لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجؤا الى ركن وثيق وأما أهل

العلم

Marfat.com

العلم والايمان فانما نفشـ ـر جلودهم من مخالفة الرسول فيما أمر ومن ترك
قبول قوله فيما أخبر ومن قول القائل واقراره بان اليقين لا يستفاد بقوله
وانه يجب أو يشرع الحج الى قبره ويجعل من أعظم الاعياد ويحتج بفعل
العوام والطغام على ان هذا من دينه ويقدم هديهم على هدى المهاجرين
والانصار والذين اتبعوهم باحسان ويستحل تكفير من نهى عن أسباب
الشرك والبدع ودعى الى ما كان عليه خيار الامة وسادتها ويستحل
عقوبته وينسب الى التنقص والازراء فهذا وأمثاله تشعر منه جلود أهل
العلم والايمان وقوله ان فى هذا الفرق تركا لما دلت عليه الادلة الشرعية
بالآراء الفاسدة الخيالية ففى هـذا الكلام من قلب الحقائق وترك
موجب النصوص النبوية والقواعد الشرعيـة والمحكم الخاص المفيد الى
المجمل المتشابه العام المطلق كما يفعله أهـل الاهواء الذين فى قلوبهم زيغ
ما نبينه بحول الله ومعونته وتأييده فان النصوص التى صحت عنه صلى الله
عليه وسلم بالنهى عن تعظيم القبور بكل نوع يؤدى الى الشرك وسائله
من الصلاة عندها واليها واتخاذها مساجد وايقاد السرج عليها وشد
الرحال اليها وجعلها اعيادا يجتمع لها كما يجتمع للعيد ونحو ذلك صحيحة
صريحة محكمة فيما دلت عليه وقبور المعظمين مقصودة بذلك النص
والعلة ولا ريب ان هـذا من أعظم المحاذير وهو أصل أسباب الشرك
والفتنة به فى العالم فكيف يناقض هذا ويعارض باطلاق زوروا القبور
وباحاديث لا يصح منها البتة فى زيارة قبره ولا يثبت منها خبر واحد ونحن
نشـ ـهد بالله انه لم يقل شـيأ منها كما نشهد بالله انه قال تلك النصوص الصحيحة
الصريحـة وهؤلاء فرسان الحـديث وأئمـة النقل ومن اليهم المرجع فى
الصحيح والسقيم من الآثار وقد ذكرنا فيما تقـدم انهم لم يصححوا منها
خبرا واحدا ولم يحتجوا منها بحديث واحد بل ضعفوا جميع ما ورد فى ذلك

Marfat.com

وطعنوا فيه وبينوا سبب ضعفه وحكم عليه جماعة منهم بالكذب والوضع وكذلك دعواه اجماع السلف والخلف على قوله فاذا أراد بالسلف المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان فلا يخفى ان دعوى اجماعهم مجاهرة بالكذب وقد ذكرنا غير مرة فيما تقدم انه لم يثبت عن أحد من الصحابة شئ فى هذا الا عن ابن عمر وحده فانه ثبت عنه اتيان القبر للسلام عند القدوم من سفر ولم يصح هذا عن أحد غيره ولم يوافقه عليه أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من الخلفاء الراشدين ولا من غيرهم وقد ذكر عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر عن عبيد الله بن عمر انه قال ما علم ان أحدا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فعل ذلك الا ابن عمر وكيف ينسب مالك الى اجماع السلف والخلف فى هذه المسئلة وهو أعلم أهل زمانه بعمل أهل المدينة قديما وحديثا وهو يشاهد التابعين الذين شهدوا الصحابة وهم جيرة المسجد وانبع الناس للصحابة ثم يمنع الناذر من اتيان القبر ويخالف اجماع الامة هذا لا يظنه الا جاهل كاذب على الصحابة والتابعين وأهل الاجماع وقد نهى على بن الحسين زين العابدين الذى هو أفضل أهل بيته وأعلمهم فى وقته ذلك الرجل الذى كان يجئ الى فرجة كانت عند القبر فيدخل فيها ويدعو واحتج عليه بما سمعه من أبيه عن جده على بن أبى طالب رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا تتخذوا قبرى عيدا ولا بيوتكم قبورا فان تسليمكم يبلغنى أينما كنتم وكذلك ابن عمه حسن بن حسن بن على شيخ أهل بيته كره أن يقصد الرجل القبر للسلام عليه ونحوه عند غير دخول المسجد ورأى ان ذلك من اتخاذه عيدا وقال للرجل الذى رآه عند القبر مالى رأيتك عند القبر فقال سلمت على النبى صلى الله عليه وسلم فقال اذا دخلت المسجد فسلم ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيتى عيدا ولا

Marfat.com

تتخذوا بيوتكم مقابر لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وصلوا
على فان صلاتكم تبلغني حيثما كنتم ما أنتم ومن بالاندلس الاسواء وكذلك
سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أحد الائمة الاعلام
وقاضي المدينة في عصر التابعين ذكر عنه ابنه ابراهيم انه كان لا يأتي
القبر قط وكان يكره اتيانه افيظن بهؤلاء السادة الاعلام انهم خالفوا
الاجماع وتركوا تعظيم صاحب القبر وتنقصوا به فهذا لعمر الله هو الكلام
الذي تقشعر منه الجلود وليس مع عباد القبور من الاجماع الا مارآه واعليه
العوام والطغام في الاعصار التي قل فيها العلم والدين وضعفت فيها
السنن وصار المعروف فيها منكرا والمنكر معروفا من اتخاذ القبر عيدا
والحج اليه واتخاذه منسكا للوقوف والدعاء كما يفعل عند موقف الحج بعرفة
ومزدلفة وعند الجمرات وحول الكعبة ولا ريب ان هذا وأمثاله في قلوب
عباد القبور لا ينكرونه ولا ينهون عنه بل يدعون اليه ويرغبون فيه
ويحضون عليه ظانين انه من تعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم والقيام
بحقوقه وان من لم يوافقهم على ذلك أو خالفهم فيه فهو منتقص تارك
للتعظيم الواجب وهذا قلب الدين الاسلام وتغيير له ولولا ان الله سبحانه ضمن
لهذا الدين أن لا تزال طائفة من الامة قائمة به لا يضرهم من خذلهم ولا
من خالفهم الى قيام الساعة لجرى عليه ما جرى على دين أهل الكتاب
قبله وكل ذلك باتباع المتشابه ومالا يصح من الحديث وترك النصوص
المحكمة الصحيحة الصريحة وقوله ان من منع زيارة قبره فقد شرع من الدين
ما لم يأذن به الله وليس لنا ذلك جوابه أن يقال اما من منع مما منع الله
ورسوله منه وحذر مما حذر منه الرسول بعينه ونبه على المفاسد التي حذر
منها الرسول صلى الله عليه وسلم بتعظيم القبور وجعلها أعيادا واتخاذها
أوثانا ومناسك يحج اليها كما يحج الى البيت العتيق ويوقف عندها للدعاء

Marfat.com

والتضرع والابتهال كما يفعل عند سؤال الحج وجعلها مستغاثا للعالمين ومقصد الحاجات ونيل الرغبات وتفريج الكربات فانه لم يشرع دينا لم يأذن به الله وانما شرعه من خالف ذلك ودعا اليه ورغب فيه وحض النفوس عليه واستحب الحج الى القبر وجعله عيدا يجتمع اليه كما يجتمع للعيد وجعله منسكا للوقوف والسؤال والاستغاثة به فاى الفريقين الذى شرع من الدين ما لم يأذن به الله ان كنتم تعلمون ونحن نناشد عباد القبور هل هذا الذى ذكرناه عنهم واضافه كذب عليهم أو هو أكبر مقاصدهم وحشوقلوبهم والله المستعان قوله والقرآن كله والاجماع المعلوم من الدين بالضرورة وسير الصحابة والتابعين وجميع علماء المسلمين والسلف الصالحين على وجوب تعظيم النبى صلى الله عليه وسلم والمبالغة فى ذلك جوابه انه قد عرف بما قررناه أهل تعظيمه المتبعون له الموافقون لما جاء به والتارك لتعظيمه بتقرير خلاف ما جاء به والحض على ما حذر منه والتحذير مما رغب فيه وترك ما جاء به لآراء الرجال ومعقولهم وتقريره وتقرير سلفه ان اليقين والهدى لا يستفاد بكلامه وان ما عليه عباد القبور هو من الغلو لا من التعظيم الذى هو من لوازم الايمان فلا حاجة الى اعادته وقوله ومن تأمل القرآن وما نهى عنه من التصريح والايماء الى وجوب المبالغة فى تعظيمه وتوقيره والادب معه وما كانت الصحابة تعامله به من ذلك امتلأ قلبه ايمانا واحتقر هذا الخيال الفاسد واستنكف أن يصغى اليه جوابه أن يقال أنت واضرابك من أقل الناس نصيبا من ذلك التعظيم وان كان نصيبكم من الغلو الذى ذمه وكرهه ونهى عنه نصيبا وافرا فان أصل هذا التعظيم وقاعدته التى يبتنى عليها هو طاعته فيما أمر وتصديقه فيما أخبر وانت واضرابك اذا كنفيتم من طاعته بان أقمتم غيره مقامه تطيعونه فيما قاله وتجعلون كلامه بمنزلة النص المحكم وكلام المعصوم الذى التفتم اليه

بمنزلة

Marfat.com

3324

﴿ كتاب ﴾

﴿ الصارم المنكى فى الرد على السبكى ﴾

﴿ تأليف سيدنا الامام العلامة الحافظ ﴾

﴿ المحقق أبى عبد الله محمد بن أحمد بن ﴾

﴿ عبد الهادى الحنبلى المقدسى قدس ﴾

﴿ الله روحه وأثابه الجنة بفضل الله ﴾

﴿ ورحمته ونحن وسائر المسلمين آمين ﴾

﴿ طبع على ذمة حضرة الاجل الافخم ﴾

﴿ الحاج عبد القادر التلمسانى التاجر الشهير بمصر وبلده ﴾

﴿ الطبعة الاولى ﴾

﴿ بالمطبعة الخيرية لمالكها ومديرها ﴾

﴿ السيد عمر حسين الخشاب ﴾

﴿ بمصر القاهره ﴾

Marfat.com